



مکان
العمل
الدولی

مكافحة العمل الجيري

كتيب من أجل
 أصحاب العمل
ودوائر الأعمال

برنامج عمل خاص مكافحة العمل الجيري



مكتب
العمل
الدولي

مقدمة
ولحنة عامة

مذكرة
المكتب
الدولي

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال
برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

**مكافحة العمل الجري
كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال**

١

مقدمة ولحنة عامة

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف بموجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة، ينبغي تقديم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour office, CH-1211- Geneva 22

أو بالبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي مثل هذه الطلبات.

أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ بموجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زوروا الموقع التالي على الانترنت www.ifrro.org للالاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودوائر الأعمال / مكتب العمل الدولي جنيف: 2009

ISBN 978-92-2-621712-6 (print)

ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

حقوق نشر الصور: ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجار بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المذكر القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها أو بشأن تعين حدودها. وتقع المسؤولية عن الأراء العبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل الشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو منتجات أو عمليات تجارية لا يعني عدم المواجهة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبرى أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالنشرات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو بالبريد الإلكتروني pubvente@ilo.org

يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publins

العمل الجيري مدان ومحظور على الصعيد العالمي. قد يعتقد الكثيرون منا أن هذه الظاهرة لم تعد قائمة وأنه تم القضاء عليها نهائياً. إلا أن هذا الاعتقاد مع الأسف ليس صحيحاً بصورة مطلقة. وهناك أدلة على أن حالات العمل الجيري لا تزال موجودة وتتخذ أشكالاً مختلفة في بعض البلدان حول العالم.

والعمل الجيري موضوع صكوك دولية مصدق عليها على نطاق واسع كما وأن العديد من المدونات والاتفاقيات والمبادرات، في القطاع الخاص، تشير إلى حظر العمل الجيري. ويعتبر القضاء على جميع أشكال العمل الجيري أو الإلزامي واحداً من المبادئ الأساسية المعتمدة في إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل (١٩٩٨).

وعلى الرغم من أن العديد من الصكوك الدولية تناولت موضوع العمل الجيري فهو ليس مفهوماً بما فيه الكفاية، بل وفي بعض الأحيان يجري تجاهله. وبالنسبة لدوائر الأعمال، فإن العمل الجيري لم يكن يعتبر في الماضي أولوية. أما اليوم فهناك اهتمام متزايد بتجنب المخاطرة بالارتباط به خاصة من خلال أنشطة سلسلة الإمداد. ولقد أدى توسيع عمليات العولمة في الوقت الحاضر إلى افتتاح الاقتصاد وما يرافقه من نمو متزايد لسلسل الإمداد. فمن جهة أولى، عمدت دوائر الأعمال إلى تعزيز إدارتها لسلسلة الإمداد وتحسينها. ومن جهة ثانية، بات الناس بصورة عامة أكثر إدراكاً بالتطورات الدولية وأكثر معرفة بحالات العمل الجيري وذلك عن طريق أنشطة المنظمات غير الحكومية وجماعات الضغط ووسائل الإعلام وغيرها، إذ جرى التعريف بحالات العمل الجيري من خلال التركيز على بعض الأمثلة الحديثة منه التي سلطت وسائل الإعلام الأضواء عليها.

يقدم هذا الكتاب لأصحاب العمل ودوائر الأعمال أدوات عملية وتوجيهات مهمة لتمكن دوائر الأعمال ومنظماتها من كشف حالات العمل الجيري والوقاية منها. وتشي المنظمة الدولية لأصحاب العمل على برنامج العمل الخاص لمنظمة العمل الدولية بشأن العمل الجيري ومبادرةه الأولى لوضع مجموعة من الأدوات العملية للقطاع الخاص تحديداً. وقد شاركت المنظمة الدولية لأصحاب العمل عن كثب في هذه المبادرة ونحن متأكدون من أن هذا الكتاب ستكون لهفائدة كبيرة في مساعدة منظمات أصحاب العمل وأعضائها على فهم قضية العمل الجيري واتخاذ التدابير اللازمة لتجنب الوقوع في مثل هذه الحالات ولتأمين مساهمتها في القضاء التام على العمل الجيري والقسري.

انطونيو بينالوزا
الأمين العام
المنظمة الدولية لأصحاب العمل

تصدير

يرمي هذا الكتيب إلى تلبية الحاجة المتزايدة لدى منظمات أصحاب العمل ومختلف الشركات على الصعيد العالمي للحصول على توجيهات حول ماهية العمل الجيري، وكيف يمكن أن يؤثر على أنشطة دوائر الأعمال، وما تستطيع أن تقوم به الأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال للتصدي لهذه المشاكل.

لقد أصبح العمل الجيري يشكل خطراً كبيراً لأصحاب العمل، لا بالنسبة للمنشآت الصغيرة على هامش الاقتصاد المنظم في البلدان النامية فحسب، بل أيضاً للمنشآت متعددة الجنسية ذات سلاسل الإمداد المعقدة وعمليات إسناد الأنشطة إلى الخارج. وتشير تقديرات مكتب العمل الدولي إلى أن ٨٠ في المائة من تجاوزات العمل الجيري يجري في الاقتصاد الخاص. ومع أن الكثير من هذه التجاوزات يتم في القطاع غير المنظم، فقد واجهت عدة شركات كبيرة في الآونة الأخيرة مزاعم بوجود عمل جيري.

وعلى الرغم من أن مدونات سلوك الكثير من الشركات باتت تتضمن أحکاماً تمنع العمل الجيري وأن شركات تدقيق الأداء الاجتماعي تقدم خدمتها على نحو متزايد بشأن هذا الموضوع، لا يزال المفهوم الفعلي للعمل الجيري موضع مناقشات معقدة. وهذا الأخير يمكن أن يتخذ أشكالاً مقتنة وقد يصعب فهمه وكشفه دون وجود توجيهات واضحة ترتكز على اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجيري والمداولات في هيئاتها الإشرافية.

وهدف الصيغة الأولى من الكتيب إلى سد مثل هذا النقص. وقد جرى إعدادها بالتعاون الوثيق مع المنظمة الدولية لأصحاب العمل وتستند على مشاورات مع أصحاب العمل والجهات الفاعلة في دوائر الأعمال في مناطق مختلفة. وفي جميع هذه المجتمعات تم الإعراب بوضوح عن الرغبة في الحصول على هذه التوجيهات، إلى جانب أمثلة لأفضل الممارسات في دوائر الأعمال والمشورة بشأن التدابير العلاجية. وتتضمن هذه الصيغة الأولى أمثلة محددة عن أفضل الممارسات، ويسعى القراء على المشاركة بحيث يمكن إثراء الصيغ الأخرى في المستقبل.

أعد هذا الكتيب فيليب هنتر من برنامج العمل الخاص لمكافحة العمل الجيري وذلك في سياق عمل فريق للخبراء بخصوص إدارة سلسلة الإمداد للمبادرة العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر. وقد شمل هذا العمل التعاون مع عدد من إدارات مكتب العمل الدولي، وخاصة تلك المعنية بمعايير العمل الدولية، والأنشطة الخاصة بأصحاب العمل، والمنشآت متعددة الجنسية، والحوار الاجتماعي والعمل الأفضل وعمل الأطفال. ونتوجه بالشكر إلى جميع المراجعين الخارجيين من منظمات أصحاب العمل ودوائر الأعمال والمجتمع المدني على ما بذلوه من جهة في مراجعة المسودة الأولى وعلى الملحوظات القيمة التي أبدوها بجعل أدوات التوجيه هذه مفيدة لجتمع دوائر الأعمال. ونتوجه بشكر خاص إلى السيد دافيد أركليس النائب الأول لرئيس

الشئون العالمية وإلى السيدة برنكا مينك من مؤسسة Manpower Inc على المساعدة القيمة التي قدمها لتسهيل عملية المراجعة الخارجية. كما نخص بالشكر أيضاً السيد بربن ويلتون والسيد باربرا ليون من المنظمة الدولية لأصحاب العمل على تعليقاتهم المستفيضة على المسودات السابقة.

روجر بلانت
رئيس، برنامج العمل الخاص لمكافحة العمل الجبري



أصبح العمل الجيري بما فيه العمل الجيري الناجم عن الاتجار بالأشخاص من القضايا التي تتزايد أهميتها بالنسبة لمنظمات أصحاب العمل ودوائر الأعمال. ويرمي هذا الكتيب إلى مساعدة الأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال على مختلف مستوياتها على التصدي لهذه القضية وتقديم الأدوات العملية والمواد الإرشادية لتمكنها من كشف العمل الجيري والوقاية منه واتخاذ التدابير العلاجية عند الضرورة في مجالات نفوذها.

ولنظمات أصحاب العمل ودوائر الأعمال دور مركزي في مكافحة كافة أشكال العمل الجيري أو الإلزامي. ومنظمات أصحاب العمل، بشكل خاص في موقع جيد استراتيجياً لتوفير التعهدات المؤسساتية واستدامتها، كما وأن إشراك دوائر الأعمال من الأمور الرئيسية لنجاح حملة منظمة العمل الدولية لتخلص العالم من العمل الجيري بحلول عام ٢٠١٥.

وهناك أسباب عديدة تدعو منظمات أصحاب العمل ودوائر الأعمال إلى القيام بدور مركزي في مكافحة العمل الجيري والاتجار بالبشر على الصعيد العالمي:

- التقييد القانوني:** صدقـت معظم الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية على الاتفاقيـتين ٢٩ و ١٠٥ بشأن العمل الجيري أو الإلزامي والدول التي صـدقـت على «برتوكول باليرمو» ضد الاتـجار بالـبشر مطالبة باعتبار هذه الممارسة جريمة. هنا يعني أن العمل الجيري والاتـجار بالـأشخاص تعتبر جـرائم يـعـاقـبـ عليها في معظم الـبلـدان حولـ العالمـ، كما أنه يـعـرـضـ الشـركـاتـ المـشارـكـةـ فيـ مثلـ هـذـهـ الأـنشـطـةـ للـمـلاحـقةـ.
- إدارة المخاطر والسمعة:** لـكيـ تـنـجـحـ هـذـهـ العمـلـيـةـ يـبـغـيـ عـلـىـ الشـركـاتـ أـنـ تـعـامـلـ معـ الخـطـرـ عـلـىـ أـنـهـ خـطـرـ غـيرـ سـاـكـنـ وـيـكـنـ أـنـ يـنـشـأـ عـنـ أـنـشـطـةـ تـقـومـ بـاـ الشـرـكـةـ نـفـسـهـاـ أـوـ مـوـرـدـيـهـاـ أـوـ الأـطـرـافـ الفـاعـلـةـ الأـخـرـىـ. وـتـعـتـبـرـ المـزـاعـمـ المـتـعـلـقـ بـالـعـمـلـ الجـيـرـيـ وـالـاتـجـارـ بـالـأـشـخـاصـ مـخـاطـرـ قـانـونـيـةـ فـضـلـاـ عـنـ كـوـنـهـاـ تـشـكـلـ قـمـدـيـاـ جـدـيـاـ لـلـعـلـامـةـ التجـارـيـةـ لـلـشـرـكـةـ وـسـمعـتـهاـ.

- العمل الجيري في سلاسل الإمداد العالمية:** أدـتـ العـولـمةـ وـالـصـلاتـ المـتـزاـيدـةـ بـيـنـ الـبـلـدانـ وـالـشـركـاتـ إـلـىـ جـعـلـ الـعـمـلـ الجـيـرـيـ وـالـاتـجـارـ بـالـأـشـخـاصـ مـنـ القـضاـيـاـ الـهـامـةـ فيـ سـلاـسـلـ إـمـادـ الـعـالـمـيـةـ.

- مدونات قواعد السلوك والمسؤولية الاجتماعية للشركات:** القضاء على العمل الجيري عنصر أساس في مدونات السلوك وغيرها من مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات. وباتت الشركات - خاصة

الشركات التي تزود أسواق المستهلك ولها علامة تجارية ذات قيمة مهمة مطالبة أكثر فأكثر بأن يتقييد إنتاجها بالمعايير الاجتماعية ومعايير حقوق الإنسان.

- العمل الجيري والاتجار بالأشخاص غير مقبولين أخلاقياً.

أهداف الكتيب

هذا الكتيب موجه إلى منظمات أصحاب العمل وشريحة عريضة من الجهات الفاعلة في دوائر الأعمال تشمل الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، والشركات متعددة الجنسية، والشركات الموجهة إلى التصدير وتلك العاملة في سلاسل الإمداد العالمية. ومن بين الذين سيجدون في هذا الكتيب المواد التقنية والمعلومات التي ستساعدهم على القيام بعملهم اليومي كبار المديرين، وموظفو إدارات الموارد البشرية، وموظفو المشتريات والتقييد الاجتماعي، والقائمون بتدقيق الأداء الاجتماعي. كما أن منظمات أخرى ضمن الجموعة الواسعة المعنية بالمسؤولية الاجتماعية للشركات فضلاً عن الشركات التي تقدم الخدمات الإدارية – من قبيل الخبراء الاستشاريين أو شركات مراقبة النوعية – ستتجدد أيضاً هذا الكتيب مفيدةً.

والمهد الرئيسي لهذا الكتيب هو مساعدة دوائر الأعمال ونظم أصحاب العمل على فهم مختلف الأبعاد والقضايا المتعلقة بالعمل الجيري والاتجار بالبشر والتصدي لها، علماً بأن كل شركة أو منظمة تعتبر فريدة من نوعها ولها احتياجات وأولويات مختلفة. وهذه الظاهرة العالمية حقاً وتؤثر على جميع البلدان في عالم اليوم. وبالتالي يمثل العمل الجيري مخاطرة جسمية لدوائر الأعمال العالمية وكذلك لمثيلتها على المستويين الوطني والدولي. وللكتيب الأهداف المحددة الآتية:

- إذكاء الوعي بالعمل الجيري والاتجار بالبشر، وما هو المقصود بهما، وأى يمكن العثور عليهم؛
- توفير مواد وإرشادات عملية لمختلف الأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال ونظم أصحاب العمل وتشجيع الجهد الرامي إلى مكافحة العمل الجيري والاتجار بالبشر؛
- دعم أصحاب العمل في تعهدهم بشأن الموضوعين المشار إليهما واقتراح تدابير محددة لمساعدتهم على اتخاذ إجراءات وقائية ضد مخاطر العمل الجيري؛
- تسهيل فهم أفضل للمعايير الدولية التي تتناول القضيتين؛
- تشجيع نجاح الشراكة الواسعة في مكافحة العمل الجيري والاتجار بالبشر عن طريق تعهد الأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال باتخاذ إجراءات على الصعيد العالمي؛
- أن يفيد كتاب مرجعي ودليل لمزيد من القراءات.

كيفية استعمال الكتيب

صمم هذا الكتيب للاستعمال العملي من قبل جماعات دوائر الأعمال. وهو يتخذ شكل أدوات قائمة بذاتها وكتيبات تقدم إرشادات عملية لمساعدة دوائر الأعمال على التصدي للعمل الجيري. ويقدم الكتيب معلومات أساسية، وأحدث الإحصاءات عن العمل الجيري والاتجار بالبشر، ويعطي لمحة عامة عن القضايا الرئيسية، ومراجع لمزيد من القراءات. وهو يعتمد نجاحاً موجهاً إلى القطاعات ويقدم معلومات مستقاة من مختلف المناطق والبلدان ومنظمات أصحاب العمل وشركات من أحجام مختلفة. وترتدد، في كل مكان في هذا الكتيب أمثلة عن إجراءات اتخذت بالفعل. وتشكل الموارد المحددة الآتية مضمون الكتيب:

- **أسئلة متكررة من أصحاب العمل:** دليل مرجعي سريع للمديرين وللعاملين في الموارد البشرية وغيرهم من يجيبون على أسئلة أصحاب العمل المتكررة. ويتناول الدليل موضوعات متنوعة مثل العمل في السجون والعمل الإضافي الجيري وعبودية الدين وذلك في نسق سهل الإستعمال.
- **مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجيري:** مجموعة من المبادئ القائمة على معايير منظمة العمل الدولية والسوابق القضائية لتوجيه إجراءات دوائر الأعمال ضد العمل الجيري والاتجار بالبشر.
- **قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير الأداء:** قائمة مرجعية مصممة للقائمين على تدقيق الأداء الاجتماعي ولغيرهم من الممارسين لاستعمالها في إجراءات عمليات التقييم على مستوى المنشأة. وتشمل الأداة مجموعة من الأسئلة وكذلك توجيهات في مجال السياسة العامة ومشورة تقنية عن كيفية إجراء التقييم.
- **دليل لاتخاذ إجراءات:** التدابير الرئيسة التي يمكن أن تتخذها الشركات ومنظمات أصحاب العمل للتصدي للعمل الجيري على مستوى المنشأة وعلى المستويين الوطني والصناعي وفي سلاسل الإمداد العالمية.
- **أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات:** مجموعة من الإرشادات العملية المرجعية التي تحدد بعض التدابير الملحوظة والمنافع التي يمكن أن تتخذها الشركات للتصدي للعمل الجيري والاتجار بالبشر.
- **دراسة حالات:** أمثلة مختارة لإجراءات متحدة في الشركات وعلى مستوى الصناعة تشير إلى المقاربات المتنوعة التي يمكن أن تعتمدها الأطراف الفاعلة في التصدي للعمل الجيري في مكان العمل وفي سلاسل الإمداد. وقد أعدت دراسة حالات باستعمال الموارد المتاحة للجمهور.

العمل الجيري

إن تعريف العمل الجيري المعتمد دولياً وارد في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ (١٩٣٠). ووفقاً لهذه الاتفاقية، فإن العمل الجيري هو «كل أعمال أو خدمات تغتصب من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص بأدائها بمحض اختياره».

والعناصر الرئيسية لهذا التعريف هي:

كل الأعمال أو الخدمات: ويشمل ذلك جميع أنواع العمل أو الخدمات أو الاستخدام أيّاً تكون الصناعة أو القطاع أو المهنة التي يمارس في إطارها ويشمل الاستخدام القانوني والنظامي فضلاً عن الاستخدام غير القانوني وغير النظمي.

أي شخص: المقصود الراغبين والأطفال بغض النظر عن جنسهم أو كونهم ينتسبون إلى البلد الذي اكتشفت فيه حالة عمل جيري.

التهديد بأي عقوبة: ويشمل العقوبات الجنائية وكذلك مختلف أشكال الإكراه مثل التهديدات أو العنف أو حجز وثائق المووية أو الاحتجاز أو عدم دفع الأجرور. ويمكن ان تخذل العقوبة شكل فقدان الحقوق أو الامتيازات.

التطوع: المقصود موافقة العمال على الدخول في علاقة استخدام وحربيتهم في ترك العمل في أي وقت مع فترة إخطار معقولة وفقاً للقوانين الوطنية أو الاتفاقيات الجماعية.

من حيث المبدأ، يعتبر الأشخاص في حالة عمل جيري إذا دخلوا في علاقة عمل أو حمدة ضد حرية اختيارهم ولا يمكنهم تركه دون أن توقع عليهم عقوبة أو تهديد بتتوقيع عقوبة. ولا يشترط أن يتخذ ذلك بالضرورة شكل عقوبة جسدية أو الإكراه؛ كما يمكن أن يتخد أشكالاً أخرى، مثل فقدان الحقوق أو الامتيازات.

يقدم الإطار ١ قائمة بأمثلة لتوضيح الجوانب المختلفة لهذا التعريف.

الإطار ١: تحديد العمل الجبري في الممارسة

التفقير إلى الموافقة على العمل «الطريق» إلى العمل الجibri)	التهديد بعقوبة (يعني الإبقاء على شخص ما في العمل الجibri)
• المولد/ التحدر من «رقيق» أو وضعية عبودية الدين	• العنف الجسدي ضد العامل أو أسرته أو شركائه المقربين
• الخطف أو الخطف مع المطلبة بفدية.	• العنف الجنسي (التهديد) بانتقام غير مؤلف
• الاحتجاز في موقع العمل - في سجن أو في مكان خاص	• السجن أو غيره من أشكال الاحتجاز الجسدي
• الإكراه النفسي، مثلًا أمر بالعمل، يرافقه تهديد جدي بتوقع عقوبة لعدم الانصياع	• العقوبات المالية إيلاغ السلطات (الشرطة، سلطات الهجرة، الخ.) والترحيل
• وتضخيم الأسعار، وتخفيف قيمة السلع والخدمات المنتجة وأعباء الفوائد المفرطة، وما إلى ذلك)	• الاستبعاد من العمل في المستقبل
• الوعود الخادعة أو الكاذبة بشأن أنواع العمل وظروفه	• الاستبعاد من المجتمع المحلي والحياة الاجتماعية
• حجز الأجر وعدم دفعها	• التجريد من الحقوق أو الامتيازات الحرمان من الطعام، أو المأوى أو غيرهما من الضروريات
• احتجاز وثائق الهوية أو غيرها من الممتلكات الشخصية التي لها قيمة	• التحويل إلى ظروف عمل أسوأ فقدان الوضع الاجتماعي

الاتجار بالأشخاص

الاتجار بالأشخاص أو الاتجار بالبشر يمكن أن يؤدي إلى العمل الجسري. وهو ينطوي على نقل شخص عادة عبر الحدود الدولية بغرض استغلاله. ولقد اخذ الاتجار بالبشر في السنوات الأخيرة أشكالاً وأبعاداً جديدة مرتبطة غالباً بالتطورات في تكنولوجيا المعلومات والتقل والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وهو يؤثر على البلدان النامية وعلى البلدان التي تم بمرحلة انتقالية وبلدان اقتصادات السوق الصناعية على حد سواء.

وورد التعريف الأساسي للاتجار بالبشر في «بروتوكول باليرمو» لعام ٢٠٠٠ (انظر الملحق ١). ويميز هذا التعريف بين الاتجار والتهريب وذلك بالتركيز على عوامل الاستغلال والمخادعة والإكراه^١. ووفقاً للبرتوكول:

^١ إن تعريف التهريب وارد في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وهو يقرأ كما يلى: «يقصد بتعديل تهريب المهاجرين تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها. وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى».

«يقصد بتعبير الاتجار بالأشخاص تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من اشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال حاله استضعفاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر اشكال الإستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء».

وهذا التعريف معقد إلى حد كبير، لكنه يؤكد على النقاط المهمة الآتية:

الأنشطة: وتشمل كل مرحلة من مراحل دورة الاتجار، أي التجنيد، أو النقل، أو الإيواء أو استقبال الأشخاص؛

المعيار: يمكن أن يشمل ذلك التهديد بالقوة أو استعمالها، الخداع، أو الاختطاف، أو القسر، أو الاحتيال، أو التهديد، أو إساءة استعمال السلطة أو حالة استضعفاف؛

الغرض: هذا هو الاستغلال، بما في ذلك العمل الجريء، والاسترقاق والاستبعاد.

ويميز بروتوكول باليرسون بين الاتجار بالأطفال (دون 18 سنة من العمر) والراشدين. ويعتبر تجنيد ونقل طفل لاستغلاله من قبل طرف ثالث «إتجاراً بالأشخاص» حتى وإن كان لا ينطوي على أساليب غير مشروعة محددة في التعريف.

وبالنسبة لمكتب العمل الدولي، من المهم توضيح أن كل حالات العمل الجريء ليست نتيجة للاتجار بالبشر، كما أن جميع الأنشطة المرتبطة بالاتجار بالأشخاص لا تؤدي إلى العمل الجريء بالضرورة.

المسوّية الاجتماعية للشركات

تحدد منظمة العمل الدولية المسوّية الاجتماعية للشركات باعتبارها «وسيلة توili بها الشركات الاعتزاز إلى أثر عملياتها على المجتمع وتؤكّد مبادئها وقيمها سواء في أساليب وعمليات عملها الداخلية أو في تفاعಲها مع سائر الأطراف الأخرى على حد سواء. والمسوّية الاجتماعية للشركات هي مبادرة طوعية للمنشآت وتناول الأنشطة التي تتجاوز ما هو مفروض قانوناً».

والعناصر الرئيسية في تعريف منظمة العمل الدولية هي:

طوعي: تعتمد المنشآت طوعاً السلوك المسؤول الاجتماعيًّا متتجاوزة ما هو مفروض عليها قانوناً.

متكاملة: المسؤولية الاجتماعية للشركات تعتبر جزءاً لا يتجزأ من إدارة الشركة؛ وهي بالتالي تميّز عن العمل الخيري.

منتظمة: الإجراءات المسؤولة اجتماعياً منتظمة وليس عارضة.

والمرجع بالنسبة لمنظمة العمل الدولية في مجال المسؤولية الاجتماعية هو إعلان المبادئ الثلاثي بشأن المنشآت متعددة الجنسيّة والسياسية الاجتماعيّة^٢. وهذا الإعلان هو الصك الدولي الوحيد الذي يتناول المنشآت والذي وافقت عليه الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل هو أيضاً صك ترويجي رئيسي. وهو يلزم الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية على احترام وتعزيز أربع مبادئ أساسية في مجال العمل، بما في ذلك القضاء على العمل الجيري، سواء صدقت على اتفاقيات^٣ منظمة العمل الدولية ذات الصلة أو لم تصدق عليها. والمبادئ والحقوق المحددة في هذا الإعلان تشمل أيضاً مبادئ العمل الواردة في الميثاق العالمي للأمم المتحدة. ومنذ صدور هذا الاتفاق في عام ١٩٩٩، تعاونت منظمة العمل الدولية بنشاط مع مكتب الاتفاق العالمي ومع الوكالات الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة.

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن تعريف العمل الجيري أو الاتجار بالأشخاص في
الكراسة ٢ من هذا الكتيب، أسئلة متكررة من أصحاب العمل. انظر أيضاً الملحق الوارد فيما
يلي، والذي يتضمن مقطفات من الصكوك الدولية ذات الصلة.

٢ انظر: www.ilo.org/multi.

٣ انظر: www.ilo.org/declaration. وبالإضافة إلى القضاء على جميع أشكال العمل الجيري أو الإلزامي، يتناول الإعلان أيضاً الحرية النقابية والإقرار الفعلي بحق المفاوضة الجماعية، والقضاء الفعلي على عمل الأطفال، والقضاء على لتمييز في الاستخدام والمهنة.



حقائق وأرقام

وفقاً للبيانات المتاحة لدى مكتب العمل الدولي، إن ١٢,٣ مليون شخص على الأقل هم من ضحايا العمل الجري على الصعيد العالمي. من بينهم ٩,٨ مليون تقوم باستغلالهم وكالات خاصة. من فيهم أكثر من ٤ مليون في العمل الجري نتيجة للاجتياح بالأشخاص. والنساء والأطفال معرضون بشكل خاص لسوء المعاملة، ولكن الرجال قد يتعرضون بدورهم لسوء المعاملة أيضاً، لا سيما في قطاعات مثل البناء والتعمير.

العمل الجري موجود في البلدان الصناعية والبلدان النامية على السواء. وهو مشكلة عالمية تؤثر على جميع البلدان بشكل أو بآخر. وبين الجدول ١ أدناه التوزيع الإقليمي للعمل الجري ويكشف عنه باعتباره مشكلة عالمية حقيقية.

الجدول رقم ١

التوزيع الإقليمي للعمل الجري والعمال المتجر بهم جبراً

الإقليم	العامل الجري	الإجمالي
البلدان النامية	٩٤٩٠٠٠٠	١٣٦٠٠٠٠
أمريكا اللاتينية والカリبي	١٣٢٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠
آسيا والمحيط الهادئ	٦٦٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠
أفريقيا جنوب الصحراء	٣٦٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠
البلدان الصناعية	٢٦٠٠٠٠	٢٣٠٠٠٠
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٢١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠
بلدان الاقتصادات الانتقالية	١٢٣٠٠٠٠	*٢٤٥٠٠٠٠
العالم		

* ملاحظة: هذا الرقم لا يظهر المجموع الحقيقي بسبب التدوير.

ومن بين أكثر من ٢,٤ مليون رجل وامرأة و طفل من ضحايا الاتجار في مرحلة زمنية معينة، ثلثهم على الأقل يجري الاتجار بهم لأغراض اقتصادية غير الاستغلال الجنسي. وتبلغ تقديرات إجمالي الأرباح غير المشروعة التي يولدها العمل الجبري الناجم عن الإتجار نحو ٣٢ مليار دولار أمريكي، نصف هذه الأرباح تتحقق في البلدان الصناعية وثلثها تقريباً في آسيا. ويمثل ذلك، على الصعيد العالمي، رجحًا متوسطًا قدره ١٣٠٠٠ دولار سنويًا تقريباً عن كل شخص منخرط في العمل الجيري، أو ١١٠٠ دولار أمريكي شهرياً.

وتشمل بعض أشكال العمل الجيري شيئاً:

العمل الجيري سداداً ل الدين: يشار إليه بعوبيـة الدين في جنوب آسيا، حيث يشكل ممارسة شائعة جداً، ولكنه معروف أيضاً على نطاق واسع بالاسترقاق «سداداً ل الدين». ويشمل ذلك حصول العامل على قرض أو سلفة على الأجر من صاحب العمل أو من موّرد العمل، وبالمقابل يتهدى العامل بالعمل وفي بعض الأحيان بأن يعمل أيضاً أفراد الأسرة من أجل سداد القرض. ويمكن لشروط القرض أو العمل أن تبلغ حدّاً بحيث يقع العامل في شركة لسنوات طويلة دون أن يتمكن من سداد القرض.

العمل الجيري في السجون: العمل الذي يغتصب عنوة من العمال السجناء لا يعتبر بشكل عام عملاً جريماً بموجب القانون الدولي. غير أن العمل غير الطوعي الذي يؤديه السجناء الذين لم تصدر بحقهم عقوبة عن محكمة قانونية ولا تشرف على عملهم سلطة عامة يعتبر عملاً جريماً. كذلك، يعتبر أيضاً العمل غير الطوعي الذي يؤديه سجين صالح منشأة خاصة عملاً جريماً.

العمل الجيري كنتيجة للإتجار بالبشر: أصبح الإتجار بالأشخاص مؤسسة عالمية حقيقة. إذ كثيراً ما يرتبط بالجريمة المنظمة وينطوي على التوريد الخادع وكسب المال تحت التهديد والابتزاز بغية الحصول على مكاسب من مداخل العمال المهاجرين.

الإكراه في العمل : يشير إلى أشكال كثيرة من الخداع والإكراه في العمل قد تصل إلى حد العمل الجيري في ظل ظروف معينة. فاحتجاز الأجور أو عدم دفعها، واحتياز وثائق الهوية، والتحت على المديونية تشكل بعض الأمثلة لمثل هذا الإكراه.

٤ هذه الأرقام مستندة من مكتب العمل الدولي: تحالف عالمي لمكافحة العمل الجيري: التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، جنيف، ٢٠٠٥. ولمناقشةمنهجية المستعملة في الحصول على هذه الأرقام انظر:

Patrick Belser et.al, ILO Minimum Estimate of Forced Labour in the World, Geneva, 2005.

٥ عبودية الدين معرفة في الاتفاقية التكميلية للأمم المتحدة المعنية بابطال الرق وتجارة الرقيق والممارسات والأعراف الشبيهة بالرق باعتبارها «حالة أو ظرف ناجم عن ارتهان مدين بتقييم خدماته الشخصية أو خدمات شخص تابع له ضمناً مدين عليه إذا كانت القيمة المعقولة لهذه الخدمات لا تستخدم لتصفية الدين أو لم تكن مدة هذه الخدمات أو طبيعتها محددة».

العمل الجري المرتبط بنظم عقود العمل الاستغلالية: يمكن العثور حالياً على هذا الشكل من العمل الجري في كل مكان في العالم تقريباً. على سبيل المثال قد يجد العمال المهاجرون أنفسهم «في حالة عبودية» تجاه المتعاقد مع العمال بسبب فرض رسوم باهظة مع إمكانات محدودة لتغيير صاحب العمل لدى وصولهم إلى بل المقصد.

القطاعات الاقتصادية المعرضة للخطر

من الصعب الحصول على معلومات إحصائية موثوقة بشأن القطاعات الاقتصادية التي يوجد فيها العمل الجري. إلا أن تقديرات مكتب العمل الدولي تشير إلى أن ٢٠ في المئة فقط من كل أشكال العمل الجري على الصعيد العالمي تفرضها الدولة أو القوات المسلحة. وهذا يعني أن أغلبية العمل الجري تفرضها الوكالات الخاصة. ومن هذه الأغلبية ١١ في المئة يعود للاستغلال الجنسي الجري لأغراض تجارية، في حين أن ٦٤ في المئة هو لأغراض الاستغلال الاقتصادي. أما نسبة ٥ في المئة من الحالات المتبقية من العمل الجري فلا يمكن تحديدها بوضوح^٦.

فيما يأتي قائمة غير شاملة للقطاعات الاقتصادية التي يمكن فيها تحديد وجود حالات العمل الجري والاتجار بالبشر باعتبارها مشكلة هامة في بلدان كثيرة:

- الزراعة والبستان؛
- البناء؛
- صناعة الملابس والمنسوجات في ظروف استغلالية؛
- الضيافة وتوريد الأطعمة؛
- التعدين وقطع الأخشاب؛
- معالجة المواد الغذائية وتعبئتها؛
- النقل؛
- الخدمة المنزلية وغيرها من أعمال الرعاية والتنظيف؛
- صناعة الجنس والبغاء.

^٦ انظر: مكتب العمل الدولي، تحالف عالمي لمكافحة العمل الجري: التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، جنيف، ٢٠٠٥.

إن العمل الجيري الناتج عن الاتجار بالبشر يطال إلى حد كبير الأشخاص العاملين على هامش الاقتصاد المنظم، الذي يعانون من وضع غير قانوني أو وضع المهاجرين. إلا أنه يتضح على نحو متزايد أن ممارسات التوظيف والاستخدام القسرية يمكن أن تصيب أيضاً العمال المهاجرين في القطاعات الاقتصادية الرئيسية الأخرى. على سبيل المثال، قطاع الرعاية الصحية، ومعالجة المواد الغذائية، وتكنولوجيا المعلومات، وعقود التنظيف في القطاعين العام والخاص على السواء.

العمال المعرضون

العمل الجيري ظاهرة عالمية تؤثر على كل منطقة وبلد وقطاع اقتصادي، وعلى العمال الذين يتواجدون في علاقة عمل نظامية أو غير نظامية على السواء. إلا أن هناك فئات من العمال أكثر تعرضاً للإكراه من غيرهم. وي تعرض بعضهم للخطر نتيجة انتماصهم العرقي، أو فقرهم النسبي أو وضعهم غير القانوني كمهاجرين. وينبغي أن يولي أصحاب العمل اهتماماً خاصاً عند استخدامهم بطريقة مباشرة أو عندما يتعاملون مع شركات متعاقدة من الباطن في سلسلة الإمداد إلى:

- العمال الذين يشكلون جزءاً من مجموعة عانت من نمط تمييز منذ فترة طويلة مثل السكان الأصليين والقبليين في أمريكا اللاتينية والطبقات الدنيا في جنوب آسيا وخاصة النساء ضمن هذه المجموعات؛
- العمال المهاجرين، وخاصة من هم في وضع غير قانوني الذين يمكن استغلال هشاشة وضعهم عن طريق الإكراه؛
- المستخدمين في المنشآت في القطاع غير المنظم، من فيهم الذين يعملون في منازلهم ومن يعيشون في المناطق الريفية النائية العاملين على هامش الاقتصاد المنظم؛
- الشباب والعمال غير المهرة أو الأميين الذين قد يكونون أقل إدراكاً بحقوقهم القانونية من نظرائهم من هم أكبر منهم سنًا وأكثر مهارة وأفضل تعليماً.

مصادر أخرى

ثالثاً

الاتفاقيات والتوصيات والإعلانات الدولية عامة

- إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ١٩٩٨
- إعلان منظمة العمل الدولية الثلاثي للمبادئ بشأن المنشآت متعددة الجنسية والسياسة الاجتماعية، ٢٠٠٦
- إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية وعولمة منصفة، ٢٠٠٨

العمل الجبri

- اتفاقية العمل الجبri، ١٩٣٠ (رقم ٢٩)
- اتفاقية إلغاء العمل الجبri، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥)

العمل الجبri والاتجار بالاطفال

- اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)

العمال المهاجرون

- اتفاقية العمل المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧)
- اتفاقية العمل المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ١٤٣)

التوظيف وعلاقات الاستخدام

- اتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧، (رقم ١٨١)
- توصية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧، (رقم ١٨٨)
- توصية علاقة الاستخدام، ٢٠٠٦ (رقم ١٩٨)

حقوق الإنسان

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ١٩٤٨
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ١٩٦٦
- الاتفاقية الدولية المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ١٩٩٠

إبطال الرق

- الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، ١٩٥٧

الجريمة

- اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ٢٠٠٠

الإتجار

- بروتوكول باليرسون لمنع وقمع الإتجار بالأشخاص، وبخاصة الأطفال والنساء، ٢٠٠٠

تقارير مكتب العمل الدولي وواستقصاءاتها

- مكتب العمل الدولي: تحالف عالمي لمكافحة العمل الجبري، جنيف، ٢٠٠٥.
- مكتب العمل الدولي: استئصال العمل الجبri: الدراسة الاستقصائية العامة المتعلقة باتفاقية العمل الجبri، ١٩٣٠ (رقم ٢٩)، واتفاقية إلغاء العمل الجبri، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥)، جنيف، ٢٠٠٧.
- مكتب العمل الدولي: Action against trafficking in human beings، جنيف، ٢٠٠٨.
- Trafficking for forced labour: How to monitor the recruitment of migrant workers، جنيف، ٢٠٠٦.
- مكتب العمل الدولي: An information guide: Preventing discrimination, exploitation and abuse of women migrant workers، جنيف، ٢٠٠٣.
- مكتب العمل الدولي: Forced labour and human trafficking: Handbook for labour inspectors، جنيف، ٢٠٠٨.

بيانات سياسة عامة للمنظمة الدولية لأصحاب العمل

- .IOE, The informal economy: An employer's approach, Geneva, 2006
- .IOE, The role of business within society, Geneva, 2005
- .IOE, Corporate social responsibility: An IOE approach, Geneva, 2003
- .IOE, Codes of conduct: Position paper of the IOE, Geneva, 1999

مصادر أخرى

- Anti-Slavery International, Arrested Development: Discrimination and slavery in the 21st century, London, 2008
- .Anti-Slavery International, Debt Bondage, London, 1998
- US State Department, Trafficking in Persons Report 2008. <http://www.state.gov/g/tip/rls/tiprpt/2008/>

موقع على الشبكة الإلكترونية

- www.ilo.org/forcedlabour
- www.ioe-emp.org
- www.unglobalcompact.org
- www.ungift.org
- www.antislavery.org
- www.ciett.org
- www.freetheslaves.net

الملحق ١ : الصكوك القانونية الدولية

ألف - اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبri، ١٩٣٠ (رقم ٢٩) - مقتطفات

المادة ١

١- تعهد كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية تصدق هذه الاتفاقية بمحظ استخدم العمل الجبri أو الإلزامي بكل أشكاله حظراً تاماً في أقرب وقت ممكن.

المادة ٢

١- في مفهوم هذه الاتفاقية، يقصد بتعبير «العمل الجبri أو الإلزامي» كل أعمال أو خدمات تغتصب من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص بأدائها بمحض اختياره.

٢- على أن تعبير «العمل الجبri أو الإلزامي» في مفهوم هذه الاتفاقية لا يتضمن:

(أ) أي أعمال أو خدمات تغتصب بمحظ قوانين الخدمة العسكرية الإلزامية لأعمال ذات صبغة عسكرية بحثة؛

(ب) أي أعمال أو خدمات تمثل جزءاً من الواجبات المدنية الطبيعية للمواطنين في بلد يتمتع بحكم ذاتي كامل؛

(ج) أي أعمال أو خدمات تغتصب من أي شخص بناء على إدانة من محكمة قانونية، بشرط أن تنفذ هذه الأعمال أو الخدمات تحت إشراف ورقابة سلطة عامة، ولا يكون هذا الشخص مؤجراً لأفراد أو شركات أو جماعات أو يكون موضوعاً تحت تصرفيها؛

(د) أي أعمال أو خدمات تغتصب في حالات الطوارئ، أي في حالة نشوب حرب أو وقوع كارثة، أو وجود ما يهدد بوقوع كارثة، كحرائق أو فيضان أو مجاعة، أو وباء أو مرض وبائي، أو غزو من حيوانات أو حشرات، أو آفات زراعية، وبوجه عام أي ظرف يهدد بقاء أو رخاء السكان كلهم أو بعضهم؛

(هـ) الخدمات الاجتماعية البسيطة التي يؤديها أفراد المجتمع لتحقيق نفع مباشر لهذا المجتمع، ومن ثم يمكن اعتبارها واجبات مدنية طبيعية على أفراد المجتمع، بشرط أن يكون لأفراد المجتمع أو لمثلهم المباشرين الحق في أن يستشاروا فيما يتعلق بال الحاجة إلى مثل هذه الخدمات.

المادة ٢٥

يعاقب على تكليف غير مشروع بعمل جيري أو إلزامي بوصفه جريمة يعاقب عليها، وتلتزم كل دولة عضو تصدق هذه الاتفاقية بضمانت أن تكون العقوبات التي يفرضها القانون كافية حقاً ومنفذة بكل دقة.

باء - اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن إلغاء العمل الجيري رقم ١٠٥ (١٩٥٧) - مقتطفات

المادة ١

تعهد كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية تصدق على هذه الاتفاقية بمحظر أي شكل من أشكال العمل الجيري أو العمل القسري وعدم اللجوء إليه:

- (أ) كوسيلة للإكراه أو التوجيه السياسي أو كعقاب على اعتناق آراء سياسية أو آراء تعارض مذهبياً مع النظام السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي القائم أو على التصریح بهذه الآراء؛
- (ب) كأسلوب لحشد الأيدي العاملة أو لاستخدامها لأغراض التنمية الاقتصادية؛
- (ج) كوسيلة لفرض الانضباط على الأيدي العاملة؛
- (د) كعقاب على المشاركة في إضرابات؛
- (هـ) كوسيلة للتمييز العنصري أو الاجتماعي أو الوطني أو الديني.

المادة ٢

تعهد كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية تصدق على هذه الاتفاقية باتخاذ تدابير فعالة لكفالة إلغاء الفوري والكامل للعمل الجيري أو العمل القسري على النحو المحدد في المادة ١ من هذه الاتفاقية.

جيم - اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن وكالات الاستخدام الخاصة رقم ١٨١ (١٩٩٧) - مقتطفات

المادة ١

١- في مفهوم هذه الاتفاقية تعني عبارة «وكالات الاستخدام الخاصة» أي شخص طبيعي أو اعتباري، مستقل عن السلطات العامة، يقدم خدمة أو أكثر من خدمات سوق العمل التالية:

(أ) خدمات ترمي إلى التوفيق بين عروض الاستخدام والطلب عليه، دون أن تصبح وكالة الاستخدام الخاصة طرفاً في علاقات الاستخدام التي قد تنشأ عن ذلك؛

(ب) خدمات تمثل في توظيف العمال بغية إناحتهم لطرف ثالث، قد يكون شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً (ويشار إليه أدناه بعبارة «النشأة المستخدمة») يحدد مهامهم ويشرف على تنفيذهم لهذه المهام؛

(ج) خدمات أخرى تتعلق بالبحث عن وظائف، تحدها السلطة المختصة بعد استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، من قبيل توفير المعلومات، دون أن يهدف ذلك إلى التوفيق بين عروض وطلبات عمل محددة.

٢- في مفهوم هذه الاتفاقية يشمل تعبير «العمال» الباحثين عن عمل.

المادة ٢

١- تطبق هذه الاتفاقية على جميع وكالات الاستخدام الخاصة.

٢- تطبق هذه الاتفاقية على جميع فئات العمال وجميع فروع النشاط الاقتصادي، ولا تطبق على تعين أو توظيف البحارة.

المادة ٣

١- يحدد الوضع القانوني لوكالات الاستخدام الخاصة وفقاً للقوانين والمارسات الوطنية، وبعد استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال.

٢- تحدد كل دولة عضو الشروط التي تنظم عمل وكالات الاستخدام الخاصة وفقاً لنظام الترخيص أو الاعتماد، ما لم تكن هذه الشروط منظمة أو محددة خلاف ذلك بموجب قوانين ومارسات وطنية ملائمة.



المادة ٤

تحدد تدابير لضمان عدم حرمان العمال الذين تعينهم وكالات الاستخدام الخاصة التي تقدم الخدمات المشار إليها في المادة ١، من الحق في الحرية النقابية وحق المفاوضة الجماعية.

المادة ٥

١- توحياً لتعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة في الحصول على عمل ومزاولة مهنة معينة، تتحقق كل دولة عضو من أن وكالات الاستخدام الخاصة تعامل العمال دون تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الارتماء الوطني أو الأصل الاجتماعي أو أي شكل آخر من أشكال التمييز التي تعطيها القوانين والممارسات الوطنية، وبوجه خاص السن والإعاقة.

المادة ٦

١- لا يجوز لوكالات الاستخدام الخاصة أن تقاضى بصورة مباشرة أو غير مباشرة، جزئياً أو كلياً، أي رسوم أو تكاليف من العمال.

٢- يجوز للسلطة المختصة، حرصاً على مصلحة العمال المعينين، وبعد استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، أن تسمح باستثناءات من أحكام الفقرة ١ أعلاه فيما يتعلق ب penetations معينة من العمال، فضلاً عن أنواع محددة من الخدمات التي تقدمها وكالات الاستخدام الخاصة.

المادة ٧

١- تعتمد كل دولة عضو، بعد استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، جميع التدابير الضرورية والملازمة ضمن اختصاصها، وعند الاقتضاء، بالتعاون مع سائر الدول الأعضاء، لتوفير الحماية الملائمة للعمال المهاجرين المعينين أو الموظفين على أراضيها عن طريق وكالات الاستخدام الخاصة وحمايتهم من التجاوزات. وتشمل هذه التدابير قوانين أو لوائح تنص على عقوبات، بما في ذلك حظر وكالات الاستخدام الخاصة التي تمارس التدليس وترتكب تجاوزات.

٢- حيثما يعين العمال في بلد ما للعمل في بلد آخر، تنظر الدولتان العضوان المعنيتان في عقد اتفاقات ثنائية لمنع التجاوزات وممارسات التدليس في التعيين والتوظيف والاستخدام.

المادة ٩

تحذن كل دولة عضو تدابير لضمان عدم قيام وكالات الاستخدام الخاصة باستخدام أو توريد الأطفال للعمل.

المادة ١٠

تケفل السلطة المختصة وجود آليات وإجراءات ملائمة يشارك فيها، عند الاقتضاء، أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، من أجل التحقيق في الشكاوى والتجاوزات ومارسات التدليس المزعومة المتعلقة بأنشطة وكالات الاستخدام الخاصة.

المادة ١١

تحذن كل دولة عضو، وفقاً للقوانين والمارسات الوطنية، التدابير الالزمة لضمان توفير الحماية الملائمة للعمال المستخدمين عن طريق وكالات الاستخدام الخاصة حسبما ورد في الفقرة (ب) من المادة ١ أعلاه، فيما يتعلق بما يلي:

- (أ) الحرية النقابية؛
- (ب) المفاوضة الجماعية؛
- (ج) الحد الأدنى للأجور؛
- (د) ساعات العمل وسائر ظروف العمل؛
- (هـ) إعانت الصمان الاجتماعي القانونية؛
- (و) الحصول على التدريب؛
- (ز) السلامة والصحة المهنية؛
- (ح) التعويض في حالات الحوادث أو الأمراض المهنية؛
- (ط) التعويض في حالات الإعسار وحماية مستحقات العمال؛
- (يـ) حماية الأئمة، وإعانت الأئمة، وحماية الوالدين وإعانت الوالدين.

DAL - بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص،

وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية - مقتطفات

المادة ٢: بيان الأغراض

أغراض هذا البروتوكول هي:

(أ) منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال؛

(ب) حماية ضحايا ذلك الاتجار ومساعدتهم، مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية؛

(ج) تعزيز التعاون بين الدول الأطراف في تحقيق تلك الأهداف.

المادة ٣: المصطلحات المستخدمة

أغراض هذا البروتوكول هي:

(أ) يقصد بتعبير الاتجار بالأشخاص «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو باستعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاحتجاز أو الابتزاز أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالةضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستبعاد أو نزع الأعضاء»؛

(ب) لا تكون موافقة ضحية الاتجار بالأشخاص على الاستغلال المقصود المبين في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة محل اعتبار في الحالات التي يكون قد استخدم فيها أي من الوسائل المبينة في الفقرة الفرعية (أ)؛

(ج) يعتبر تجنيد طفل أو نقله أو تنقله أو إيواؤه أو استقباله لغرض الاستغلال «إتجاراً بالأشخاص» حتى إذا لم ينطوي على استعمال أي من الوسائل المبينة في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة؛

(د) يقصد بتعبير «طفل» أي شخص دون الثامنة عشرة من العمر.

المادة ٦: مساعدة ضحايا الاتجار بالأشخاص وحمايتهم

١- تحرص كل دولة طرف، في الحالات التي تقتضي ذلك وبقدر ما يتيحه قانونها الداخلي، على صون حرمة الشخصية لضحايا الاتجار بالأشخاص وهويتهم، بوسائل منها جعل الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك الاتجار سرية.

٢- تكفل كل دولة طرف احتواء نظامها القانوني أو الإداري الداخلي على تدابير توفر لضحايا الاتجار بالأشخاص، في الحالات التي تقتضي ذلك، ما يلي:

(أ) معلومات عن الإجراءات القضائية والإدارية ذات الصلة؛

(ب) مساعدات لتمكينهم من عرض آرائهم وشواغلهم وأخذها بعين الاعتبار في المراحل المناسبة من الإجراءات الجنائية ضد الجناة، بما لا يمس بحقوق الدفاع.

٣- تنظر كل دولة طرف في تنفيذ تدابير تتيح التعافي الجسدي والنفساني والاجتماعي لضحايا الاتجار بالأشخاص، بما يشمل، الحالات التي تقتضي ذلك، التعاون مع المنظمات غير الحكومية وسائر المنظمات ذات الصلة وغيرها من عناصر المجتمع المدني، وخصوصاً توفير ما يلي:

(أ) السكن الملائم؛

(ب) المشورة والمعلومات، خصوصاً فيما يتعلق بحقوقهم القانونية، بلغة يمكن لضحايا الاتجار بالأشخاص فهمها؛

(ج) المساعدة الطبية والنفسانية والمادية؛

(د) فرص العمل والتعليم والتدريب.

٤- تأخذ كل دولة طرف بعين الاعتبار، لدى تطبيق أحكام هذه المادة، سن ونوع جنس ضحايا الاتجار بالأشخاص واحتياجاتهم الخاصة، ولاسيما احتياجات الأطفال الخاصة، بما في ذلك السكن اللائق والتعليم والرعاية.

٥- تحرص كل دولة طرف احتواء نظامها القانوني الداخلي على تدابير تتيح لضحايا الاتجار بالأشخاص إمكانية الحصول على تعويض عن الأضرار التي تكون قد لحقت بهم.

المادة ٩: منع الاتجار بالأشخاص

- ١- تضع الدول الأطراف سياسات وبرامج وتدابير أخرى شاملة من أجل:
 - (أ) منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص؛
 - (ب) حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، من معاودة إيذائهم.
- ٢- تسعى الدول الأطراف إلى القيام بتدابير، كالبحوث والمعلومات والحملات الإعلامية والمبادرات الاجتماعية والاقتصادية، لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص.
- ٣- تشمل السياسات والبرامج والتدابير الأخرى التي توضع وفقاً لهذه المادة، حسب الاقتضاء، التعاون مع المنظمات غير الحكومية أو غيرها من المنظمات ذات الصلة وسائر عناصر المجتمع المدني.
- ٤- تتخذ الدول الأعضاء أو تعزز، بوسائل منها التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف، تدابير لتحفييف وطأة العوامل التي يجعل الأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المستضعفين أمام الاتجار، مثل الفقر والتخلف وانعدام تكافؤ الفرص.
- ٥- تعتمد الدول الأعضاء أو تعزز تدابير تشريعية أو تدابير أخرى، مثل التدابير التعليمية أو الاجتماعية أو الثقافية، بوسائل منها التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف، من أجل صد الطلب الذي يحفز جميع أشكال استغلال الأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، التي تفضي إلى الاتجار.

١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامـج عمل خاص لمكافحة العمل الجـيري

البرنـامـج المعـني بالترويج لإعلـان المـبادـىـ والـحقـوق الـأسـاسـية فيـ العمل



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office

Route des Morillons 4

CH-1211 Geneva 22

forcedlabour@ilo.org

www.ilo.org/forcedlabour



مكتب
العمل
الدولي



مِنْ أَصْحَابِ الْعَمَلِ

أُسْئَلَةٌ مُتَكَرِّرَةٌ
مِنْ أَصْحَابِ الْعَمَلِ

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال

برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

**مكافحة العمل الجري
كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال**

٢

**أسئلة متكررة من
 أصحاب العمل**

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف. يوجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة، ينبغي تقديم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour Office, CH-1211- Geneva 22

أو بالبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي بمثل هذه الطلبات.

أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ يوجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زوروا الموقع التالي على الأنترنت www.ifrro.org للاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودوائر الأعمال / مكتب العمل الدولي جنيف: 2009

ISBN 978-92-2-621712-6 (print)

ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجاه بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها أو بشأن تعين حدودها. وتقع المسؤولية عن الأراء المعتبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو منتجات أو عمليات تجارية لا يعني عدم الموافقة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبرى أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالمنشورات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو بالبريد الإلكتروني pubvente@ilo.org.
يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publins

مقدمة

تقدم هذه الكراهة معلومات بشأن العمل الجنائي والاتجار بالأشخاص وذلك في شكل أسللة متكررة من أصحاب العمل ودوائر الأعمال. وهي تغطي طائفة عريضة من الموضوعات، بما في ذلك أشكال العمل الجنائي وأحدث الإحصاءات بشأن العمل الجنائي والاتجار بالأشخاص ودور منظمات أصحاب العمل ودوائر الأعمال في التصدي لهذه القضايا؛ والمعايير الدولية ذات الصلة مثل اتفاقيات منظمة العمل الدولية و "بروتوكول باليروم" الصادر عن الأمم المتحدة بشأن الاتجار بالأشخاص؛ وعمل السجناء؛ وعبودية الدين وسائر أشكال الإكراه في العمل. وللحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على قائمة المصادر والموقع الإلكتروني المتاحة في نهاية الكراهة أو [الكراهة ١](#) بعنوان: مقدمة ولحة عامة للحصول على معلومات عامة بشأن العمل الجنائي والاتجار بالأشخاص، [والكراهة ٥](#) بعنوان: دليل لاتخاذ إجراءات، للحصول على معلومات تفصيلية بشأن الإجراءات التي يمكن أن يتخذها أصحاب العمل ودوائر الأعمال. يرجى ملاحظة أن بعض المعلومات المعروضة في هذه الكراهة يمكن العثور عليها في أجزاء أخرى من الكتاب.



مكافحة العمل الجريء: دور منظمات أصحاب العمل ودوائر الأعمال

كيف يمكن حل مشكلة العمل الجريء؟^١

يطلب التخلص من العمل الجريء اتخاذ إجراءات على جبهات متعددة. فهو يتطلب فهماً أوضاع لكيفية سير العمل الجريء في سيارات مختلفة، وعلى من يؤثر وكيف. وهو يقتضي أن تعتمد البلدان وتنفذ قوانين وسياسات متشددة تحظر العمل الجريء بمختلف أشكاله، وتحمي ضحاياه وتوقع عقوبات ملائمة على مرتكبيه. وثمة ضرورة لاتخاذ طائفة من الإجراءات العملية تتكيف مع واقع البلد وأنواع مشاكل العمل الجريء، بما في ذلك توعية الجمهور على مخاطر العمل الجريء وتوفير فرص بديلة لكسب الدخل على المستوى المحلي للمهاجرين غير النظاميين المحتملين، وتوعية العمال بشأن حقوقهم، وتوفير قوانين حماية صارمة، ورصد أنشطة وكالات التوظيف وتنظيمها، ومراقبة المتعاقدين وأصحاب العمل، وإعادة التأهيل وإدماج ضحايا العمل الجريء الذين يجري انتشالهم. وتظل الوقاية من العمل الجريء، على المدى الطويل، باتخاذ مبادرات لتخفيض حدة الفقر كحلق أنشطة مولدة للدخل، وبرامج تأمين بالغة الصغر وضمان حق جميع العمال في التنظيم والفاوضة الجماعية.

ما هو الدور الذي يمكن أن يؤديه أصحاب العمل ودوائر الأعمال في مكافحة العمل الجريء والاتجار؟^٢

لأصحاب العمل ودوائر الأعمال دور رئيسي يؤدونه في مكافحة العمل الجريء والاتجار بالأشخاص. ولقد اخذت قيادات دوائر الأعمال بالفعل خطوات ملموسة للتصدي لهذه القضية. إلا أنه لا يمكن النظر إلى دور دوائر الأعمال بمعزل عن دور الأطراف الفاعلة الحامدة الأخرى ولا سيما الحكومات والشركات الاجتماعيين. وتأسساً على ذلك ومهدف توفير المساعدة لتوجيه إجراءات دوائر الأعمال، وضعت منظمة العمل الدولية عشرة مبادئ موجهة إلى قيادات دوائر الأعمال لمكافحة العمل الجريء والاتجار بالأشخاص. وتبرز هذه المبادئ بعض الخطوات التي يمكن أن تتخذها الشركات وأصحاب العمل في التصدي لهذه القضية:

^١ الحصول على مزيد من المعلومات حول المسائل التي يمكن أن يضطلع بها أصحاب العمل ودوائر الأعمال في مكافحة العمل الجريء، انظر الكراستة ٥: دليل لاتخاذ إجراءات والكراستة ٦ أفكار لاتخاذ إجراءات.

- ضع سياسة واضحة وشفافة للشركة تحدد التدابير المتخذة لمنع العمل الجيري والاتجار بالأشخاص مع توضيح أن هذه السياسة تطبق على جميع المنشآت المشاركة في سلسلة إنتاج وإمداد الشركة؛
- درب القائمين بالمراقبة وموظفي الموارد البشرية والتقييد بالقوانين على وسائل الكشف عن العمل الجيري في الممارسة، وحاول اتخاذ التدابير العلاجية الملائمة؛
- قدم معلومات منتظمة للمساهمين وللمستثمرين المحتملين، مع احتجازهم إلى المنتجات والخدمات التي تتسم بالالتزام واضح ومستدام بالمارسات الأخلاقية في الأعمال بما في ذلك منع العمل الجيري؛
- قم بالترويج للاتفاقات ومدونات السلوك في القطاع الصناعي (كما في الزراعة، والبناء وصناعة المنسوجات)، وذلك بتحديد الحالات التي توجد فيها مخاطر العمل الجيري، واتخذ التدابير العلاجية الملائمة؛
- عامل العمل المهاجرين بإخلاص وراقب بدقة الوكالات التي تقوم بتوفير العمالة التعاقدية خاصة عبر الحدود، وضع تلك المعروفة بقائمتها بمارسات تعسفية وبالعمل الجيري على قائمة سوداء؛
- اضمن تزويد جميع العمال بعقود مكتوبة بلغات يستطيعون فهمها بسهولة، تحدد حقوقهم فيما يتعلق بدفع الأجر، والعمل الإضافي، واحتياز وثائق الهوية، وغيرها من المسائل المرتبطة بالوقاية من العمل الجيري؛
- شجع تنظيم لقاءات وطنية ودولية بين الفاعلين في دوائر الأعمال تعرف مجالات المشاكل المحتملة وتجري فيها التداول في أفضل الممارسات؛
- ساهم في البرامج والمشاريع الرامية إلى مساعدة ضحايا العمل الجيري والاتجار بالأشخاص عن طريق تدابير التدريب المهني وغيرها من التدابير الملائمة؛
- أقم الجسور بين الحكومات، والعمال، ووكالات إنفاذ القانون وإدارات تفتيش العمل، وشجع التعاون في العمل ضد العمل الجيري والاتجار؛
- حاول ابتكار أساليب لمكافأة الممارسات الجيدة، بالتعاون مع وسائل الإعلام.

كيف استطيع الكشف عن العمل الجيري في شركتي؟

٣

بعض المؤشرات التي ينبغي إدراكها:

- مديونية العمال. إن العمال الذين يقعون في شراك الدين قد يضطرون إلى العمل لمصلحة صاحب عمل معين من أجل سداد الدين؛
- عمل السجناء. استخدام عمل السجناء ليس عملاً جريأاً في حد ذاته، إلا أنه ينبغي أن تستخدم الشركات العمال السجناء على أساس طوعي فقط، وأن تكون الشروط المتعلقة بالأجور والمنافع والسلامة والصحة المهنية مماثلة للشروط المطبقة على العمال الآخرين؛
- العمل في بلد تغير فيه السلطات السكان على العمل لأغراض التنمية، مثلًا لمساعدة في البناء والزراعة وغيرها من الأشغال العامة؛
- الممارسات الاستغلالية مثل العمل الإضافي الإجباري أو إيداع ودائع (مالية أو مستندات شخصية) للحصول على عمل؛
- العمال المهاجرون يتعرضون بشكل خاص إلى العمل الجيري؛
- العمال العاملون بدون عقود عمل، وهم على الأرجح لا يعرفون حقوقهم بما في ذلك حقهم في ترك عملهم؛
- القوائم المرجعية العملية لتحديد الحالات المحتملة للعمل الجيري يمكن أن تكون أداة مفيدة لأصحاب العمل ودوائر الأعمال.

ما يمكن أن تقوم به الشركات وأصحاب العمل لتجنب خطر الاتجار بحقف العمل الجيري؟

٤

يمكن أن تعرض المرونة والسرعة التي تسيرها سوق العمل في الوقت الراهن أصحاب العمل للضرر إذا ما اعتمدوا على طرف ثالث للقيام بالتعيين. وإذا كان لدى الشركات عمال مهاجرون ضمن صفوف قواها العاملة، وخاصة إذا استخدم طرف ثالث في تعينهم، عليها أن تعرف من هم هؤلاء العمال ومن أي أتوا، وأن تتأكد من أن استخدامهم في مكان العمل قد جرى بصورة علانية تماماً وبدون خداع أو إكراه. كما أن وضع سياسة للشركة تضم مبادئ توجيهية لتعيين العمال المهاجرين والمحفوء إلى وكالات التوظيف والاستخدام ذات الصيت الطيب أمر هام أيضاً.



ما هو العمل الجري؟

١

العمل الجري أو الإلزامي هو كل عمل أو خدمة تُغتصب من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص بادئها بمحض اختياره. وهو قد تفرضه الدولة أو المنشآت الخاصة أو الأفراد الذين باستطاعتهم بما لهم من قوة وسلطة إلهاق أشد الأذى بالعمال مثل العنف الجسدي أو الإيذاء الجنسي. ويمكن أن يشمل العمل الجري ممارسات من نوع: تقييد حركة الأشخاص؛ احتجاز الأجر أو وثائق الهوية لإجبارهم على البقاء في العمل؛ أو إيقاعهم في شراك الدين الاحتيالية التي لا يمكنهم الفرار منها. والعمل الجري جريمة جنائية وانتهاك لحقوق الإنسان الأساسية.

وتشمل العناصر الرئيسية لتعريف العمل الجري أو الإلزامي الواردة في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩:

١ - قديد بعقوبة. يمكن أن تتألف العقوبة من جزاء جنائي أو إلغاء الحقوق والامتيازات. ويمكن أن يتحذّر التهديد بالانتقام **أشكالاً مختلفة** بعضها شديد الصراحة كاستعمال العنف، أو الإلزام بأعمال جسدية بل والتهديد بالموت، وبعضها مبطن غالباً ما يكون نفسياً كالتهديد بإبلاغ السلطات بوجود عمال مهاجرين غير نظاميين.

٢ - الأعمال والخدمات التي تؤدي بطريقة غير طوعية. المقصود بالمبأأ القائل بأن جميع علاقات العمل تقوم على أساس الموافقة المتبادلة للأطراف المتعاقدة أنه يجوز لكلا الطرفين إنهاء علاقة العمل في أي وقت، مع إعطاء مهلة معقولة وفقاً للقوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية. وإذا لم يتمكن العامل من إلغاء موافقته، دون الخشية من التعرض لعقوبة، يمكن اعتبار هذه الحالة عملاً جرياً. وانتفاء العرض الطوعي يمكن ربطه بالضغوط الخارجية أو غير المباشرة، على سبيل المثال احتجاز جزء من أجر العامل أو مصادرة وثائق هوية العامل.

٣ - أي عمل أو خدمة. ويشمل ذلك أي عمل أو خدمة أو استخدام، بغض النظر عن الصناعة أو القطاع أو المهمة التي يوجد فيها، ويشمل الاستخدام القانوني وال رسمي **فضلاً** عن الاستخدام غير المشروع وغير النظمي.

٤ - أي شخص. ويشمل الراشدين والأطفال على السواء، بغض النظر عن جنسيتهم، ولا تأثير لكون الشخص من رعايا البلد الذي كشفت فيه حالة العمل الجري.

ماذا يشكل «التهديد بأي عقوبة» المشار إليه في الاتفاقية رقم ٢٩

تعرف الاتفاقية رقم ٢٩ (١٩٣٠) العمل الجيري بأنه "كل أعمال أو خدمات تغتصب من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص بادئها بمحض اختياره". ولا يقتصر "التهديد بأي عقوبة" في هذا التعريف على عقوبة جنائية فحسب بل يتضمن أيضاً فقدان الحقوق أو الامتيازات. ومن الناحية العملية، يمكن أن يتحذذ ذلك أشكالاً عديدة من البدنية وأو النفسيّة، مثل:

- العنف الجسدي ضد العامل أو سرته أو شركائه المقربين؛
- العنف الجنسي؛
- السجن أو غيره من أشكال الاحتجاز الجسدي؛
- العقوبات المالية؛
- إبلاغ السلطات (الشرطة، سلطات المجرة، الخ.) والترحيل، مثلاً في حالة العمال المهاجرين الذين هم في وضع استخدام غير مشروع؛
- الاستبعاد من العمل في المستقبل؛
- الاستبعاد من المجتمع المحلي والحياة الاجتماعية؛
- التحرير من الحقوق أو الامتيازات؛
- الحرمان من الطعام، أو المأوى أو غيرهما من الضروريات؛
- التحويل إلى ظروف عمل أسوأ؛
- فقدان الوضع الاجتماعي.

ما هو عدد الواقعين في شراك العمل الجيري؟

تشير تقديرات مكتب العمل الدولي إلى أن هناك ١٢,٣ مليون شخص على الأقل في جميع أنحاء العالم من ضحايا العمل الجيري، من بينهم ٩,٨ مليون يستغلهم أفراد ومؤسسات خاصة، بما في ذلك أكثر من ٢,٤ مليون في العمل الجيري نتيجة الاتجار بالبشر. أما الباقون وعددهم ٢,٥ مليون فهم مكرهون على العمل لدى الدولة أو لدى مجموعة عسكرية متمرة. ومن المعتقد أن الأطفال دون ١٨ سنة من العمر يمثلون من ٤٠ إلى ٥٠ في المائة من جميع العمال الواقعين في شراك العمل الجيري. والنساء والفتيات يمثلن معظم الاستغلال الجنسي الجيري لأغراض تجارية، و٥٦٪ من الاستغلال الاقتصادي الجيري.

ويوجد أكبر عدد من العمال في العمل الجبri في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (٧٧٪ من الإجمالي)، تليها أمريكا اللاتينية والكاريبي (١١٪). وتاوي البلدان الصناعية ما يقدر بـ ٣٪ من جميع ضحايا العمل الجبri، ثلاثة أرباعهم تم الاتجار بهم^٣.

التوزيع الإقليمي للعمل الجبri والعمل الجبri الناجم عن الاتجار

القوى العاملة	إجمالي المترج بهم	إجمالي
آسيا والمحيط الهادئ	٩٤٩٠ ٠٠٠	١٣٦٠ ٠٠٠
أمريكا اللاتينية والكاريبي	١٣٢٠ ٠٠٠	٢٥٠ ٠٠٠
أفريقيا جنوب الصحراء	٦٦٠ ٠٠٠	١٣٠ ٠٠٠
البلدان الصناعية	٣٦٠ ٠٠٠	٢٧٠ ٠٠٠
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٢٦٠ ٠٠٠	٢٣٠ ٠٠٠
البلدان التي تمر بمرحلة انتقال	٢١٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
العالم	١٢٣٠٠ ٠٠٠	*٢٤٥٠ ٠٠٠

ملاحظة: هذا الرقم لا يبين المجموع الحقيقي بسبب التدوير.

٤ ما هي الأشكال المختلفة التي يتخذها العمل الجبri؟

يمكن أن يتخد العمل الجبri أشكالاً مختلفة - بعضها تفرضه الدولة، لكن أغلبيته يوجد في الاقتصاد الخاص. والعمل الجبri يمكن أن يكون نتيجة للاتجار بالأشخاص والهجرة غير النظامية، وهي مشكلة تبدو في تزايد ومتواجدة في جميع مناطق العالم. وتشمل آليات الإيجار: عبودية الدين والرق وسوء استعمال الممارسات المتعارف عليها، وأنظمة التعيين الخادعة. وتتضمن أكثر أشكال العمل الجبri شيئاً:

العمل الجبri الذي يستحوذ عليه الدين: ويعرف عادة «بالعمل سداداً للدين» في جنوب آسيا، حيث تعتبر هذه الممارسة شائعة، ولكنها تعرف أيضاً «بعبودية الدين». وهي تحدث في كثير من القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك الزراعة، وصناعة الطوب، والتعدين وغيرها، وترتبط كثيراً بأنماط التمييز القائمة منذ زمن طويل.

٢ هذه الأرقام مستقاة من: تحالف عالمي لمكافحة العمل الجبri: التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العبادى والحقوق الأساسية في العمل، جنيف، ٢٠٠٥، لمناقشة المنهجية المستخدمة للحصول على هذه الأرقام، انظر: Patrick Belser et.al, ILO Minimum Estimate of Forced Labour World, Geneva, 2005.

٣ للحصول على مزيد من المعلومات بشأن الأشكال المختلفة التي يمكن أن يتأخذها العمل الجبri انظر الكراستة ١: مقدمة ولمحة عامة.

والضحايا في الغالب من أفق الناس في المجتمع وفي بعض أنحاء العالم فإن السكان الأصليين والقبليين هم الأكثر تعرضاً لهذه الممارسة. وتتشاءم عبودية الدين نتيجة رهن الشخص لخدماته أو خدمات أعضاء أسرته لشخص يقدم له ائتماناً من أجل سداد قرض أو سلفة.

العمل الجبري في السجون: العمل في السجن لا يعتبر عادة عملاً جبراً بموجب القانون الدولي. غير أن العمل غير الطوعي الذي يؤديه السجناء من لم تصدر ضدهم أحكام من المحاكم ولا تشرف عليه سلطة عامة يعتبر عملاً جبراً. كما يعتبر العمل غير الطوعي الذي يؤديه المسجون لصالح منشأة خاصة عملاً جبراً أيضاً.

العمل الجبري كنتيجة للاتجار بالأشخاص: الاتجار بالأشخاص يرتبط غالباً بالعمل الجيري. وتقوم به الشبكات الإجرامية المنظمة أو الأفراد ويمكن أن ينطوي على تعين خادع والابتزاز والابتزاز بالتهديد لأغراض استغلال العمل.

العمل الجيري المرتبط بالاستغلال في أنظمة العمل التعاوني: يمكن العثور على هذا الشكل في كل مكان في عالم اليوم. وعلى سبيل المثال يمكن أن يجد العمال المهاجرون أنفسهم في حالة " العبودية" لصالحة مورد للأيدي العاملة بسبب الرسوم الباهضة التي فرضت عليهم مع إمكانية محدودة لتغيير صاحب العمل عند وصولهم إلى بلد المقصد، هذا إذا كانت مثل هذه الإمكانية متاحة لهم.

٥ هل هناك عمال يعتبرون أكثر تعرضاً «لخطر» العمل الجيري؟

العمل الجيري ظاهرة عالمية متواجدة في كل منطقة وبلد وقطاع اقتصادي وتصيب العمال في علاقة عمل نظامية أو غير نظامية على السواء. إلا أن هناك فئات من العمال أكثر عرضة من غيرهم للإكراه. وبعدهم في وضع أكثر خطورة بسبب انتماهم العرقي أو فقرهم النسبي أو وضعهم كعمال مهاجرين غير قانونيين:

- العمال الذين يشكلون جزءاً من مجموعة عانت منذ أمد طويل من أنماط التمييز، كالسكان الأصليين والقبليين في أمريكا اللاتينية، والفئات من الطبقات الدنيا في جنوب آسيا، وبخاصة النساء ضمن هذه المجموعات؛

- العمال المهاجرون وخاصة من هم في وضع غير قانوني، الذين يمكن استغلال هشاشة وضعهم عن طريق الإكراه؛

- العمال المستخدمون في المنشآت غير النظامية، بما فيهم العمال في منازلهم ومن هم في المناطق الريفية النائية، العاملون على هامش الاقتصاد النظمي؛

- الشباب والعمال غير المهرة أو الأمبين وهم عادة أقل وعيًا لحقوقهم القانونية من نظرائهم الأكبر منهم سنًا وأكثر مهارة وأفضل تعليماً.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن إجبار العمال من كلا الجنسين على العمل في مجموعة من القطاعات في الاستغلال الجري الجنسي التجاري (الذي يصيب النساء والفتيات بصورة شبه حصرية).

٦ ما هي أسباب العمل الجري؟

يجد العمل الجري جذوره بالدرجة الأولى في الفقر وعدم المساواة والتمييز وغالبًا ما يكون الخافر تحقيق الربح المالي على حساب العمال المستضعفين وغير المحظيين. و كنتيجة للتغيرات غير الملائمة وضعف وسائل تنفيذ القانون نادرًا ما تجري ملاحقة مرتكبيه ومعاقبتهم. وفي هذه الحالة ترجمة كفة المكاسب المحتملة التي يمكن أن تجنيها أقلية من أصحاب العمل عديمي الضمير والوكلاء والتجار الذين يلحوذون إلى ممارسات العمل الجري على المخاطر المحتملة. ويقدر مكتب العمل الدول الأرباح السنوية الناجمة عن العمل الجري للعمال المتاجر بـ ٣١,٦ مليار دولار أمريكي، نصف هذه الأرباح تتحقق في البلدان الصناعية. كما أن العمل الجري كثيراً ما تكون وراءه عوامل سياسية.

٧ أليس العمل الجري مرتبطًا بالدول القمعية

أكثر منه بالقطاع الخاص؟

ما زال العمل الجري الذي تفرضه الدولة مباشرة مدعاه قلق بالغ. غير أنه وفقاً لتقديرات مكتب العمل الدولي فإن غالبية ضحايا العمل الجري يستغلهم وكلاء من القطاع الخاص. والعمل الجري أو الإلزامي ظاهرة عالمية ماثلة في جميع المناطق في الاقتصادات النامية والمتقدمة على السواء، في الاقتصاد المنظم وغير المنظم، وفي سلسلة الإمداد العالمية للمنشآت متعددة الجنسية، وفي المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وفي قطاعات متعددة كالزراعة والصناعة التحويلية والخدمات. وإذا كان الرق التقليدي والعمل الجري الذي ترعاه الدولة يتوجهان إلى الزوال، هناك أشكال أخرى من العمل الجري في القطاع الخاص آخذة في التزايد.



المعايير الدولية لمكافحة العمل الجريء^٤

ثالثاً

ما هي الصكوك الدولية القائمة حالياً للقضاء على العمل الجريء؟^١

اعتمدت منظمة العمل الدولية اتفاقيتين (صكان ملزمان قانونياً للدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية التي صدقت عليهما) بشأن العمل الجريء. الأول، هو اتفاقية العمل الجريء، رقم ٢٩ (رقم ١٩٣٠) التي تدعو إلى القضاء على العمل الجريء أو الإلزامي بكل أشكاله. واستكملت هذه الاتفاقية في عام ١٩٥٧ باتفاقية إلغاء العمل الجريء (رقم ١٠٥). وقد اعتمدت في وقت كان يزداد فيه استعمال العمل الجريء لأغراض سياسية، ودعت الاتفاقية رقم ١٠٥ إلى حظر العمل الجريء كوسيلة:

- للإكراه أو التوجيه السياسي أو كعقاب على اعتناق آراء سياسية؛
- لخدش الأيدي العاملة لأغراض التنمية الاقتصادية؛
- لغرض فرض الانضباط على الأيدي العاملة؛
- للعقابة على المشاركة في إضرابات؛
- للتمييز العنصري أو الاجتماعي أو الوطني أو الديني.

وأتفقاً علينا العمل الجريء من بين أكثر اتفاقيات منظمة العمل الدولية تصديقاًً وهمماً تعتبران من الاتفاقيات «الأساسية» لمنظمة العمل الدولية. ويعني ذلك أن التحرر من العمل الجريء، إلى جانب الحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية، والقضاء على عمل الأطفال والتمييز في العمل، من الأمور التي لا غنى عنها في تحقيق العمل اللائق. وبالإضافة إلى ذلك، يلزم إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، المعتمد في العام ١٩٩٨، جميع الدول الأعضاء بمنع العمل الجريء والعمل على استئصاله حتى وإن لم تكن قد صدقت بعد على اتفاقيتها العمل الجريء.

^٤ للحصول على مزيد من المعلومات، انظر المحقق ١ بالكراسة ١ للاطلاع على مقتطفات من المعايير الدولية ذات الصلة المتعلقة بالعمل الجريء والاتجار بالأشخاص.

هل توجد أي استثناءات في تعريف العمل الجيري الوارد في اتفاقيات منظمة العمل الدولية؟

٢

تعرف الاتفاقية رقم ٢٩ العمل الجيري بشكل واسع على أنه كل عمل أو خدمة يُضطلع بها بطريقة غير طوعية وتحت التهديد بتوقيع عقوبة. إلا أن الاتفاقية تحدد الأشكال من العمل الإلزامي التي لا تدخل في نطاق هذا التعريف وهي:

- أي أعمال أو خدمات ذات طابع عسكري بحث والمطلوبة بموجب قوانين الخدمة العسكرية الإلزامية؛
- أي أعمال أو خدمات تشكل جزءاً من الواجبات المدنية الطبيعية للمواطنين في بلد يتمتع بحكم ذاتي كامل كإشراف عنوة في هيئة مخلفين أو تقليص العون لشخص في حالة الخطر؛
- أي أعمال أو خدمات تغتصب من أي شخص بناء على إدانة من محكمة قانونية، بشرط أن تنفذ هذه الأعمال أو الخدمات تحت إشراف ورقابة سلطة عامة، وألا يكون هذا الشخص مؤجراً لأفراد أو شركات أو جمعيات أو يكون موضوعاً تحت تصرفها؛
- أي أعمال أو خدمات تغتصب في حالات الطوارئ، أو في حالة نشوب حرب أو وقوع كارثة، أو وجود ما يهدد بكارثة، كحرائق أو فيضان أو مجاعة، أو أي ظرف يهددبقاء أو رحاء السكان كلهم أو بعضهم؛
- الخدمات الاجتماعية البسيطة التي يؤديها أفراد المجتمع لتحقيق نفع مباشر لهذا المجتمع، مثل أعمال الصيانة، والأعمال المتصلة بالنظافة العامة، أو صيانة الطرق أو الدروب أو أماكن الري.

كيف يتصدى القانون الدولي للاتجار بالبشر؟

٣

تمثل تزايد الوعي بالاتجار بالأشخاص في وضع صكوك دولية وإقليمية جديدة لمكافحة الاتجار، وعلى سبيل المثال بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص (٢٠٠٠) أو «بروتوكول باليرمو»، واتفاقية مجلس أوروبا المعنية بإجراءات مكافحة الاتجار بالبشر (٢٠٠٥). وهذا الصكان الدوليان الجديدان يحملان في طياتهما توافقاً متزايداً في الآراء بأن الاتجار بالأشخاص يمكن أن يشمل أو أن يؤدي إلى العمل الجيري أو الرق أو العبودية. وساهم اعتماد الصكين المذكورين والتصديق عليهما في إحياء تغييرات سريعة في التشريع والممارسة في بلدان كثيرة، وأدى إلى اعتماد سياسات جديدة في هذا الميدان.

هل أن العمل في السجون محظوظ باعتباره شكل من أشكال العمل الجيري؟

١

لا تحظر اتفاقيتنا منظمة العمل الدولية (رقم ٢٩ و ١٠٥) اللجوء إلى العمل في السجون، لكنهما تضعن قيوداً واضحة على استخدامه. ولا يمكن فرض العمل في السجون إلا على مجرم مدان من محكمة قانونية. ولا يمكن إجبار الموقوفين الذين يتظرون المحاكمة على العمل، وكذلك الأمر بالنسبة للأشخاص الذين سجنوا نتيجة قرار إداري. ويجب أن يجري العمل الذي يؤديه السجناء تحت إشراف سلطات السجن العامة، ولا يمكن إجبار السجناء على العمل لصالح منشآت خاصة داخل السجن أو خارجه.

غير أنه، حتى في ظل الظروف المذكورة أعلاه، تحظر الاتفاقية رقم ١٠٥ اللجوء إلى العمل الجيري إذا فرض للأغراض الآتية:

- كوسيلة لإكراه أو التوجيه السياسي، أو كعقاب على اعتناق آراء سياسية؛
- كأسلوب لخشد الأيدي العاملة لأغراض التنمية الاقتصادية؛
- كوسيلة لفرض الانضباط على الأيدي العاملة؛
- كعقاب على المشاركة في إضرابات؛
- كوسيلة للتمييز العنصري أو الاجتماعي أو الوطني أو الديني؛

وفي الحالات التي يرتبط فيها عمل السجناء بأنشطة تجارية من القطاع الخاص داخل السجن أو خارجه، يجب ألا يكون العمل إلزامياً. وينبغي أن يتقدم السجناء طوعاً لـأداء هذه الأعمال وأن تكفل الشركات - في حال استعمالها لعمل السجناء - أن تكون شروط وأحكام عمل السجناء مماثلة لتلك المطبقة على العمال الأحرار في الصناعة المعنية.

وفقاً لاتفاقيات منظمة العمل الدولية، لا تعتبر عملاً جريأاً الأعمال أو الخدمات التي تغتصب من شخص بناء على إدانة من محكمة قانونية بشرط أن تنفذ هذه الأعمال أو الخدمات تحت إشراف ورقابة سلطة عامة. إلا أنه، لضمان عدم اعتبار العمل في السجن عملاً جريأاً يجب أن تتحقق الشروط الآتية:

- إذا ثبت أن الشخص مذنب لارتكابه جريمة، وصدر قرار من محكمة قانونية مستقلة بعد محاكمة وفق الأصول. ولا يجوز إجبار الأشخاص المحتجزين الذين لم تصدر بحقهم إدانة، كمن يتظرون المحاكمة أو الموقوفين دون محاكمة، على أداء أي عمل؛ إلا أن ذلك لا يحول دون توفير العمل لهؤلاء الأشخاص بناء على طلبهم لأداء عمل على أساس طوعي؛
 - العمل الذي تشرف عليه وتراقبه سلطة عامة. ويتمثل هذه السلطة في سجون الدولة إدارة السجن.
 - لا يؤجر السجين لأفراد أو شركات أو جمعيات خاصة أو يوضع تحت تصرفها.
- وعلى غرار ما هو معمول به بالنسبة للقطاع الخاص، يعتبر العمل الإلزامي في السجون الذي يوضع بتصرف أفراد أو شركات خاصة مخالفًا للمعايير الدولية. إلا أن الشركات الخاصة أو الأفراد يستطيعون استخدام السجناء الذين يعملون بمليء إرادتهم. وعلى الشركات التي تستأجر سجناء للعمل داخل السجون أو خارجها أن تتضمن للعمال السجناء شروطاً وظروف عمل مماثلة لتلك المطبقة في علاقة الاستخدام الحرة في القطاع المعنى. وينبغي أن تتأكد أيضاً من موافقة هؤلاء العمال على العمل لصالح صاحب عمل في القطاع الخاص.

وفيما يأتي بعض الأمثلة عن كيفية ربط عمل السجناء بالقطاع الخاص:

- يجوز للسجناء العمل في القطاع الخاص كجزء من برنامج تعليمي أو تدريبي؛
- يجوز للسجناء العمل في ورش داخل السجون لإنتاج سلع تابع للقطاع الخاص في السوق الحرة؛
- يجوز للسجناء العمل خارج السجن لصالح القطاع الخاص كجزء من برنامج يسبق إطلاق سراحهم؛
- يؤدي السجناء في حالات كثيرة العمل داخل السجون، مما يساهم في تسخير المرافق الإصلاحية التي تديرها مؤسسات القطاع الخاص؛

•

يُعمل بعض السجناء مع شركات خاصة خارج السجون أثناء النهار ويعودون ليلاً.

٣

ماذا يعني أن يؤدي العمل في الشجن في ظل ظروف تقارب «علاقة العمل الحر»؟

إذا استخدمت شركة ما عمل السجناء، يوصى بأن تكفل شروط وظروف عمل للسجناء مماثلة لتلك المطبقة على العمال في الاستخدام الحر في القطاع الاقتصادي المعنوي. وبوجه خاص، ينبغي أن يتمتع السجناء بمعايير السلامة والصحة المهنية المطبقة على العمال الأحرار، مع إمكانية الحصول على مستويات أجور وإعانات ضمان اجتماعي مماثلة، ويسمح بإحراز استقطاعات مقابل الغذاء والمأوى. كما يوصى أيضاً بالتأكد من قيام السجناء بتقديم أنفسهم طوعية للعمل دون الخضوع لأي ضغط أو تهديد بتوقيع عقوبة، مثل فقدان الحقوق والامتيازات داخل السجن. وأحد سبل القيام بذلك الحصول على موافقة خطية بالعمل من العمال السجناء.

٢



١

إذا قدم المستخدم موافقته على العمل شفويًا أو خطياً،

كيف يمكن أن تكون هناك مسألة عمل جري؟

لا تضمن موافقة المستخدم الصريحة على العمل في جميع الحالات أنه يعمل طوعية. وعلى سبيل المثال، عندما تُعطى الموافقة على العمل تحت التهديد بتوجيه عقوبة (مثل التهديد بالعنف)، فلا يمكن أن يكون هناك "عرض طوعي" من جانب المستخدم. وفي هذه الحالة، يؤثر القسر الخارجي أو الإكراه غير المباشر على حرية العامل في التقدم طوعاً للعمل. ويمكن أن يكون هذا القسر نتيجة إجراء من جانب السلطة، مثلاً صك قانوني. كما يمكن أن يكون نتيجة تدخل من قبل صاحب عمل ما، كأن يقنع العمال المهاجرين بواسطة الخداع وبالوعود الكاذبة واحتجاز وثائق هويتهم أو إجبارهم على البقاء تحت تصرفه. فهذه الممارسات تعتبر عملاً جرياً وفقاً لنصوص اتفاقات منظمة العمل الدولية.

٢

هل يعتبر احتجاز الوثائق الشخصية خلال فترة الاستخدام عملاً جرياً؟

ليس بالضرورة. إلا أن احتجاز وثائق الموية أو أي ممتلكات شخصية ثمينة أخرى يمكن اعتباره مؤشراً على العمل الجيري إذا كان العمال غير قادرين على الوصول إلى هذه المستندات حسب رغبتهم وإذا شعروا بأنهم لا يستطيعون ترك العمل دون الخسارة بفقدان هذه المستندات. وفي حالات كثيرة، قد لا يستطيع المستخدم الحصول على وظيفة أخرى بل وحتى الحصول على بعض الخدمات كمواطن دون أن تكون في حوزته هذه الوثائق.

٣

هل يعتبر العمل الإضافي الإلزامي المطلوب للوفاء بمهل الإنتاج عملاً جرياً؟

الالتزام بأداء العمل الإضافي لا يعتبر عملاً جرياً إذا بقي ضمن الحدود التي يسمح بها التشريع الوطني أو المتفق عليها في الاتفاques الجماعية. ويعني ذلك، أنه وفقاً للمعايير الدولية، يقع العمل الجيري فقط إذا تجاوز العمل الإضافي الحدود الأسبوعية أو الشهرية التي يسمح بها القانون وكان مفروضاً على العمال، بعض النظر عن أسباب هذا العمل الإضافي. وإذا فرض صاحب عمل ما

على المستخدمين لديه العمل تحت هذه الظروف خلافاً لأحكام القانون ومع التهديد بتوقيع عقوبة عليهم تكون أمام حالة عمل جري.

إلا أنه، في بعض الحالات، لوحظ أيضاً أن الخشية من الصرف من الخدمة تدفع العمال إلى العمل ساعات إضافية تتجاوز المسموح به قانوناً، في حين أنه، في حالات أخرى، قد يضطر العمال إلى العمل بما يتتجاوز الحد الأقصى القانوني لأنه السبيل الوحيد لكسب الحد الأدنى للأجر (مثلاً في الحالات التي يقوم فيها الأجر على إنجاز أهداف إنتاجية). وفي هذه الحالات، وإن كان العمال يستطيعون نظرياً رفض العمل، إلا أنه بسبب هشاشة وضعهم ليس أمامهم أي خيار ولذلك يضطرون إلى القيام بذلك لكسب الحد الأدنى للأجر أو الحفاظ على وظائفهم أو لكلالهما معاً. ووفقاً للجنة الخبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والوصيات، تصبح هذه الحالة بمثابة فرض للعمل تحت التهديد بتوقيع عقوبة ما ويمكن وبالتالي اعتباره عملاً جريحاً.

٤ إذا كنت أقدم الأجر والإعانت كاملة، هل يمكن أن تنشأ مشكلة العمل الجري؟

إذا لم يكن الشخص حراً في ترك وظيفته بسبب تهديد بتوقيع عقوبة عليه فهذا يشكل عملاً جريحاً، بغض النظر عما إذا كانت تؤمن الأجر أو غيرها من أشكال التعويض.

٥ ما هي عبودية الدين والعمل سداداً لدين؟

يُعرف العمل الجري الذي سببه الدين بالعمل سداداً ل الدين في جنوب آسيا، لكنه معروف على نطاق واسع بعبودية الدين. ووفقاً للأبحاث التي أحراها مكتب العمل الدولي، يمكن العثور على العمل سداداً ل الدين في الزراعة، ومقاييس الطوب، ومعامل الأرز وغيرها من الأنشطة الاقتصادية في جنوب آسيا وأمريكا اللاتينية. ويمكن أن ينحده أيضاً في مصانع الجلود، وتصنيع الأسماك ومصانع السجاد. وضحاياه هم عادة من أفراد الناس في المجتمع، غالباً من بين الأميين ومن يمكن خداعهم بسهولة وإبقاءهم على جهل حقوقهم؛ وإذا حاولوا ترك عملهم عادة ما يلقى القبض عليهم ويعادون بالقوة. وفي بعض المناطق يكون السكان الأصليون والقبليون الأشد تأثراً.

وتعزز الاتفاقية التكميلية للأمم المتحدة لإبطال الرق (١٩٥٦) عبودية الدين قانوناً بأنما «الحال أو الوضع الناجم عن ارتكان مدين بتقديم خدماته الشخصية أو خدمات شخص تابع له ضماناً ل الدين عليه، إذا كانت القيمة المنصفة لهذه الخدمات لا تستحتمم لتصفية هذا الدين أو لم تكن مدة هذه الخدمات أو طبيعتها محددة».

ويمكن أن يؤثر العمل سداداً لدين على الأسرة بأكملها عندما لا يتعهد رب الأسرة المعيل لها بعمله فقط بل بعمل أفراد أسرته أيضاً من أجل تلقي مدفوعات في شكل سلفة من صاحب عمله أو قرض عند الحاجة. وتُخضع عبودية الدين (وغيرها من أشكال الإكراه) في حالات كثيرة إلى نظام معقد من المتعاقدين ومن المتعاقدين من الباطن الذي يقتطعون جمِيعاً من أجور العمال المدينيين، بحيث يعمل بعضهم لسنوات طويلة دون إنتاج أي دخل مهم.

كيف يكره الناس على العمل الجبري؟

٦

والعناصر الرئيسية لحالات كثيرة من العمل الجبري هي الإكراه على حث الناس على العمل عندما لا يوافقون على ذلك بحرية. وهناك أشكال كثيرة من الإكراه ينبغي عليك أن تدركها:

- المولد / التحدّر من "رقيق" أو وضعية العمل سداداً لدين؛
 - الخطف أو الخطف مع المطالبة بفدية؛
 - بيع شخص ليصبح ملكاً آخر؛
 - الاحتجاز في موقع العمل؛
 - الإكراه النفسي، مثلاً أمر بالعمل، يرافقه تهديد جدي بتوقيع عقوبة؛
 - المديونية المستحثة (بتزوير الحسابات، وتضخيم الأسعار، وتحفيض قيمة السلع، الخ..)؛
 - الوعود الخادعة أو الكاذبة بشأن أنواع وشروط العمل؛
 - حجز الأجرور أو عدم دفعها؛
 - احتجاز وثائق الهوية أو غيرها من الممتلكات الشخصية الثمينة.
- قد يدخل شخص أحياناً في علاقة عمل بصورة طوعية، لكنه يمنع فيما بعد من إنهاء هذه العلاقة إذا ما أراد ذلك. مثل هذه الحالة تشكل أيضاً إكراهاً.

إذا طلبت شركة من مستخدم ما العمل لفترة زمنية محددة لاسترداد التكاليف المرتبطة بالتدريب. هل يعتبر هذا عملاً جرياً؟

تقوم الشركات أحياناً باستثمارات كبيرة لتحسين مهارات و المعارف عمالها، خاصة في حالة توفر التدريب في الخارج فقط. وفي هذه الحالة يمكنهم إبرام اتفاق مع المتدرب للعمل في الشركة لفترة زمنية محددة وذلك لاسترداد تكلفة الاستثمار. وهذا الاتفاق من شأنه أن يقلل من حرية العامل - المتدرب في إثناء علاقة عمله، ويمكن أن يؤدي - في بعض الحالات - إلى حالة العمل الجري. إلا أنه ينبغيأخذ عوامل متعددة بالاعتبار عند تحديد ما إذا كانت هذه الحالة عملاً جرياً، مثل:

- طول الفترة التي وافق العامل - المتدرب على قضاها مع الشركة عقب التدريب؛
- الفترة اللازمة لاسترداد التكاليف، وما إذا كانت معقولة بالنظر إلى طول مدة التدريب وتكلفته؛
- ما إذا كان يجوز للعامل - المتدرب الاستقالة إذا دفع جزءاً من تكاليف التدريب.

للوقاية من السرقة وحماية أمن العاملين والممتلكات في شركتي، أقوم باستئجار حراس أمن وأغلق أبواب مكان العمل. هل يعتبر هذا عملاً جرياً؟

كما هو الشأن في حالة احتجاز المستنادات الشخصية، يمكن اعتبار إغلاق الأبواب كمؤشر للعمل الجري أو الإلزامي. فهو يقيد حرية الحركة ويثير تساؤلات حول الطبيعة الطوعية للعمل. إلا أن النقطة الهامة هنا هي التذكير بأن العمل الجري يتميز بالتهديد بتتوقيع عقوبة أو يتعلق بالأعمال والخدمات غير المؤداة طوعاً. وإذا لم يكن هناك تهديد بتتوقيع عقوبة وكان العمل يؤدي طوعاً، فلا يعتبر العمل جرياً.

وبالمثل، لا يعتبر وضع حراس أمن على منافذ المصنع لأسباب أمنية عملاً جرياً. إلا أن الاستخدام غير الملائم لحراس الأمن يمكن اعتباره مؤشراً للعمل الجري ولذلك ينبغي تجنبه والتعامل مع بحذر.

هل يعتبر الشخص الذي يشعر بأنه مجبر على العمل للإفلات من الفقر أو الجوع ضحية للعمل جبري؟

كلا. كون أنه ينبغي على الشخص أن يعمل لسد رممه لا يجعل من الأعمال أو الخدمات عملاً جرياً، طالما توافرت للشخص القدرة على قبول العمل وتركه (على أن يتم إبلاغ صاحب العمل قبل فترة معقولة) دون الخشية من توقيع عقوبة عليه. إلا أنه إذا استخدم صاحب عمل هذه الظروف الاقتصادية لتقليل أجور بالغة الانخفاض، فيمكن أن تنشأ حالة عمل جبri.

هل يستطيع الحدث تقديم نفسه للعمل طوعاً إذا حصل صاحب العمل على موافقة الوالدين؟

وضعت معظم البلدان حدًّا أدنى للسن لإبرام عقد عمل يمكن أن يتزامن مع سن انتهاء التعليم الإلزامي. إلا أن الأعمال التي يتحمل أن تعرض صحة وسلامة ومعنيات الأشخاص للخطر عادة ما تكون محظورة بالنسبة لمن هم دون ١٨ سنة من العمر، بحيث لا يستطيع الأطفال ولا الأشخاص الذين يمتلكون السلطة الأبوية إعطاء موافقة صالحة على القبول بأداء هذا النوع من الأعمال.



ما هو الاتجار بالبشر؟

١

الاتجار بالأشخاص أو الاتجار بالبشر يمكن أن يؤدي إلى العمل الجبري. فهو ينطوي على نقل شخص ما، عادة عبر الحدود الدولية، لأغراض استغلاله. وفي السنوات الأخيرة، اتّخذ الاتجار بالبشر أشكالاً وأبعاداً جديدة، مرتبطة في حالات كثيرة بالتطورات في تكنولوجيا المعلومات والنقل والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وهو يصيب البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقال وبلدان اقتصاد السوق الصناعية كبلدان مصدر وعبور ومقصد. وهو مُعرف قانونياً في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال، أو "بروتوكول باليرمو" المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (٢٠٠٠)°. ويؤكد التعريف على النقاط الرئيسية التالية:

- الأنشطة التي تنطوي على الاتجار بالبشر يمكن أن تشمل تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم؛
- ويمكن أن تشمل الوسائل، القسر أو الخداع أو الاختطاف أو الإكراه أو الاحتيال أو التهديد أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف؛
- ويكون الغرض من الإستغلال، ويشمل العمل أو الخدمة الجبرية أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرقة أو الاستعباد.

بالإضافة إلى ذلك، يميز بروتوكول باليرمو بين الاتجار بالأطفال (دون الثامنة عشرة من العمر) والراشدين. ولا تكون أي من الوسائل غير المشروعة المذكورة أعلاه محل اعتبار في حالة الاتجار بالأطفال. ويعرف الاتجار بالأطفال أيضاً بأنه من أسوأ أشكال عمل الأطفال في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢.

٥ يمكن الاطلاع على مقتطفات من «بروتوكول باليرمو» في الملحق ١ بالكراسة ١: مقدمة ولomba عاممة. وفقاً للبروتوكول يعني الاتجار بالأشخاص «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعفاف، أو باءعاء أو تقيي مبالغ مالية أو مزايا لнейل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال، ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرة، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرقة، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء».

٢ كيف يرتبط الاتجار بالبشر بالعمل الجبري؟

العمل الجبri يمكن أن يحدث عند خداع الناس بالهجرة بهدف الاستغلال التجاري أو الجنسي. ويمكن أن يبدأ الاتجار بالبشر بالاتصال بوكالة استخدام تعرّض العمل في الخارج. وعمّا يرمي إلى بلد المقصود تغيير ظروف الاستخدام وتحجّز المستنّدات ويبدأ تطبيق الإكراه. والنتيجة هي العمل الجبri.

والعمل الجبri من هذا القبيل ينشأ أيضًا عن اختطاف أفراد، من الأطفال أحياناً، أو حطفهم أو «بيعهم». وينخرط هؤلاء العمال الجبّارون في أعمال الخدمة المنزليّة، والزراعة، والبيع في الشوارع، وفي صناعة الجسس، وورش العمل المضبطة في الصناعة التحويلية.

٣ ما هي أسباب الاتجار بالأشخاص؟

هناك عوامل عديدة يمكن اعتبارها سبباً للاتجار بالأشخاص ولعبت دوراً في زيادة نموه في السنوات الأخيرة. وتشتمل هذه العوامل:

- تزايد عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها؛
- الافتقار إلى المعلومات بشأن مخاطر الاتجار؛
- الافتقار إلى المعلومات بشأن فرص الهجرة الآمنة؛
- إزالة المعوقات أمام حركة الناس والسلع، وكذلك توفر وسائل نقل حسنة ورخيصة عبر الحدود؛
- إزالة المعوقات أمام الهجرة القانونية إلى البلدان الصناعية؛
- سوء إدارة سوق العمل، وعلى سبيل المثال قوانين العمل المتخلّفة وانخفاض مستوى تطور إدارات العمل بما في ذلك تفتيش العمل؛
- الأرباح الناشئة عن استغلال الأيدي العاملة والاستغلال الجنسي الذي يجذب اهتمام الجريمة المنظمة؛
- رغبة المهاجر في معيشة أفضل، وجهله بالاتجار بالأشخاص وعواقبه.

وتشير تقديرات مكتب العمل الدولي إلى بلوغ عدد ضحايا العمل الجيري الناشئ عن الاتجار بالأشخاص حوالي ٢,٤ مليون على المستوى العالمي. ويقدم الجدول التالي توزيعاً لهذه البيانات بحسب المناطق^٦.

عدد الأشخاص في العمل الجيري نتيجة الاتجار

١ ٣٦٠ ٠٠٠	آسيا والمحيط الهادئ
٢٧٠ ٠٠٠	البلدان الصناعية
٢٥٠ ٠٠٠	أمريكا اللاتينية والカリبي
٢٣٠ ٠٠٠	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
٢٠٠ ٠٠٠	البلدان الانتقالية
١٣٠ ٠٠٠	أفريقيا جنوب الصحراء
*٢ ٤٥٠ ٠٠٠	العالم

* ملاحظة: هذا الرقم لا يظهر المجموع الحقيقي بسبب التدوير.

^٦ انظر: مكتب العمل الدولي، تحالف عالمي لمكافحة العمل الجيري: التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، جنيف، ٢٠٠٥.



المزيد من المعلومات والمصادر

سابعاً

١ أين أستطيع الحصول على المزيد من المعلومات بشأن العمل الجبري والاتجار بالبشر؟

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن العمل الجبري، والاتجار وإجراءات منظمة العمل الدولية بالاطلاع على الموقع التالي www.ilo.org/forcedlabour أو بالاتصال مباشرة ببرنامج العمل الخاص لمنظمة العمل الدولية المعنى بمكافحة العمل الجبري:

البريد الإلكتروني: forcedlabour@ilo.org

الفاكس: ٦٥٦١ ٧٩٩ ٤١٢٢+

يمكنك أيضاً الاطلاع على المصادر الرئيسية والمواقع التالية على الشبكة الإلكترونية:

تقارير منظمة العمل الدولية واستقصاءاتها

- مكتب العمل الدولي: تحالف عالمي لمكافحة العمل الجبري، جنيف، ٢٠٠٥.
- مكتب العمل الدولي: *Eradication of forced labour*، جنيف، ٢٠٠٧.
- مكتب العمل الدولي: *Action against trafficking in human beings*، جنيف، ٢٠٠٨.
- مكتب العمل الدولي: *Trafficking for forced labour: How to monitor the recruitment of migrant workers*، جنيف، ٢٠٠٨.
- مكتب العمل الدولي: *Forced labour and human trafficking: Handbook for labour inspectors*، جنيف، ٢٠٠٨.
- مكتب العمل الدولي: *An information guide: Preventing discrimination, exploitation and abuse of women migrant workers*، جنيف، ٢٠٠٣.

بيانات السياسة العامة للمنظمة الدولية لاصحاب العمل

- .IOE, *The informal economy: An employer's approach*, Geneva, 2006 •
- .IOE, *The role of business within society*, Geneva, 2005 •
- .IOE, *Corporate social responsibility: An IOE approach*, Geneva, 2003 •
- .IOE, *Codes of conduct: Position paper of the IOE*, Geneva, 1999 •

المصادر الأخرى ذات الصلة

- Anti-Slavery International, *Arrested Development: Discrimination and slavery in the 21st century*, London, 2008 •
- .Anti-Slavery International, *Debt Bondage*, London, 1998 •
- US State Department, *Trafficking in Persons Report 2008*. <http://www.state.gov/g/tip/rls/tiprpt/2008/> •

الموقع على الشبكة الإلكترونية

- .www.ioe-emp.org •
- .www.unglobalcompact.org •
- .www.ungift.org •
- .www.antislavery.org •
- .www.ciett.org •
- .www.freetheslaves.net •

١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامـج عمل خاص لمكافحة العمل الجـيري

البرنـامـج المعـني بالترويـج لإعلـانـ المـبـادـىـ والـحقـوقـ الأسـاسـيةـ فيـ العملـ



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office
Route des Morillons 4
CH-1211 Geneva 22
forcedlabour@ilo.org
www.ilo.org/forcedlabour



مكتب
العمل
الدولي

٣

مكتب العمل الدولي

مبادئ توجيهية
لمكافحة العمل الجبري

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال
برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

**مكافحة العمل الجيري
كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال**

٣

**مبادئ توجيهية
لمكافحة العمل الجيري**

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف بموجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة، ينبغي تقدّم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour office, CH-1211- Geneva 22

أو بالبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي مثل هذه الطلبات. أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ بموجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زوروا الموقع التالي على الأنترنت www.ifrro.org للاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودواتر الأعمال / مكتب العمل الدولي جنيف: ILO, 2009

ISBN 978-92-2-621712-6 (print)

ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

حقوق نشر الصور: ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجاه بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المراكز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو سلطات أي منها أو بشأن تعين حدودها. وتقع المسؤولية عن الأراء المعتبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو منتجات أو عمليات تجارية لا يعني عدم الموافقة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبرى أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالنشرات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو بالبريد الإلكتروني .pubvente@ilo.org يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publIns

مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

استقيت المبادئ التوجيهية لمكافحة العمل الجبري من اتفاقيات ونوصيات منظمة العمل الدولية، وتعليقات لجنة خبراء منظمة العمل الدولية^١، ومن صكوك منظمة العمل الدولية كالإعلان بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل والإعلان الثلاثي للمبادئ بشأن المشاكل متعددة الجنسية والسياسة الاجتماعية، وبروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال^٢. وهذه المبادئ موجهة إلى الأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال، وترمي إلى توفير تفسير واضح وعملي لمعايير العمل الدولية.

١ لجنة خبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات أنشئت في عام ١٩٢٦ وتقدم تقييمًا حياديًا ونافيًّا لحالة تطبيق معايير العمل الدولية. للحصول على مزيد من المعلومات حول تعليقات اللجنة بشأن العمل الجيري، انظر: *Eradication of Forced Labour: General Survey concerning the Forced Labour convention, 1930 (No.29) and the abolition of Forced Labour convention, 1957 (No.105)* المنشور في ٢٠٠٧ للدورة السادسة والخمسين لمؤتمر العمل الدولي. والمبادئ التوجيهية مستندة أيضًا من تعليقات وآراء مجموعة أصحاب العمل في منظمة العمل الدولية المعدة لهذه الدورة لمؤتمر العمل الدولي.

٢ انظر أيضًا الملحق بالكراسة ١: مقمة ولمحة عامة لمقطفات من صكوك دولية مختارة.

العمل في السجون

«١» لا يمكن أن تطلب الأعمال أو الخدمات إلا من السجناء الذين أدانتهم محكمة قانونية. ويجب أداء هذه الأعمال والخدمات تحت إشراف سلطة عامة ومراقبتها، مثل إدارة السجن في مرفق تدريه الدولة. ولا يجوز تأجير العمال السجناء أو وضعهم تحت تصرف أفراد أو شركات أو جماعيات خاصة. كما أنه من غير المسموح أن تفرض الأعمال والخدمات الجبرية على السجناء لصالحة المنشآت الخاصة سواء داخل السجون أو خارجها، أو داخل السجون التي تديرها هيئات خاصة.

«٢» يجب أن تكون الأعمال أو الخدمات التي يؤديها السجناء في منشآت خاصة طوعية، ويجب على العمال السجناء أن يوافقوا على العمل لمصلحة صاحب عمل من القطاع الخاص دون أن يكونوا موضع همديد أو عقوبة، بما في ذلك فقدان الحقوق أو الامتيازات داخل السجن.

«٣» ينبغي أن تكون الشروط المتاحة للسجناء الذين وافقوا على العمل داخل منشآت خاصة قريبة من الشروط التي يتمتع بها العمال الأحرار، وأن يتمكن العمال السجناء من الحصول على مستويات أجور، وإعانات الضمان الاجتماعي والسلامة والصحة المهنية مقاربة لعلاقة العمل الحر. ويسمح بفوارق معقولة في مستويات الأجور بعد إجراء الاستقطاعات للغذاء والإقامة.

الإكراه

«١» حرية الاستخدام: لجميع العمال الحق في الدخول في استخدام طوعي وحر، دون تهديد بتوقيع أي عقوبة.

«٢» إماء الاستخدام: يكون للعمال حرية إماء عقد استخدامهم إذا كان لمدة غير محددة أو لمدة طويلة وذلك بإرسال إنذار قبل مدة معقولة (وفقاً للقوانين الوطنية أو الاتفاقيات الجماعية) وفي أي وقت دون التعرض لعقوبة. ولا يجوز أن يتطلب من العمال المتعاقدين لمدة محددة العمل بعد انقضاء عقدهم. كما لا يجوز أن يستعمل أصحاب العمل أي وسائل لتقييد قدرة العمال على إماء استخدامهم وذلك مثلاً بالطلبة بإيداع مبالغ مالية، أو احتجاز وثائق المستخدم، أو استعمال أو التهديد باستعمال العنف، وفرض جزاءات مالية أو المطالبة بدفع رسوم التعين.

التهديد باستعمال العنف، والتحرش والتخييف: لا يجوز لأصحاب العمل اختصار أي أعمال أو خدمات من أي شخص تحت التهديد بتوقيع أي عقوبة. ويشمل ذلك استعمال أو التهديد باستعمال العنف الجسدي أو الجنسي، والتحرش بالعامل أو بأسرته أو بشركائه المقربين بهدف الإكراه.

«٤» الإكراه في دفع الأجرور بما في ذلك عبودية الدين والعمل سداداً لدين:

(أ) تدفع الأجرور بانتظام وتحظر أساليب الدفع التي تحرم العامل من الإمكانية الحقيقة لإنهاء استخدامهم. ولا أن يؤخر أو يؤجل دفع الأجرور بحيث تتراكم متاخرات للأجرور.

(ب) تدفع الأجرور مباشرة للعامل وتدفع بالعملة القانونية، أو بشيك أو حواله بريدية حيثما يسمح القانون أو الاتفاق الجماعي بذلك أو موافقة العامل. وتحظر الدفع في شكل قسيمة صرف أو كوبون أو سند أذن (سند لأمر).

(ج) لا يستعمل الدفع "العيني" في شكل سلع أو خدمات لخلق حالة من تبعية العامل لصاحب العمل. وينبغي أن تكون المدفوعات العينية جزئية فقط لضمان عدم حرمان العامل من الأجر النقدي تماماً ويسمح بما فقط إذا أحازقاها القوانين أو الأنظمة الوطنية أو الاتفاques الجماعية.

(د) لا يجوز أن يكسب العمال الذين تحسب أجرورهم على أساس الأداء أو على أساس القطعة أقل من الحد الأدنى القانوني الرسمي للأجرور.

(ه) لا يقييد العمال بعبودية الدين أو يجبرون على العمل لصاحب عمل لسداد دين قائم فعلاً أو موروث.

(و) لا يستعمل الخداع في دفع الأجرور، والمقدمات على الأجرور والقرروض للمستخدمين كوسيلة لتقييد العمال بالوظيفة. ولا يجوز أن تتجاوز المقدمات على الأجرور والقرروض والاستقطاعات من الأجرور الحدود المقررة في القوانين الوطنية. وينبغي أن يليّغ العمال بالأحكام والشروط المتعلقة بمنع المقدمات والقرروض وسدادها.

(ز) لا تجرى أي استقطاعات من الأجرور بهدف إيقاع العامل في الدين وربطه بعمله، وينبغي اتخاذ تدابير للحد من الاستقطاعات من الأجرور للوقاية من هذه الحالات. ويليّغ العمال بشروط ونطاق الاستقطاعات من الأجرور، ولا تجرى سوى الاستقطاعات التي تسمح بها القوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية أو قرارات التحكيم.

(ج) لا يجبر العمال على استخدام المخازن أو الخدمات التي تسيرها منشأة ما. وحيثما يتذرر الوصول إلى غيرها من المخازن أو الخدمات، يكفل أصحاب العمل بيع السلع أو الخدمات وتوفيرها بأسعار عادلة ومعقولة دون أن يكون المدف إيقاع العمال المعينين في الديون أو في الإكراه.

«٥» التدابير التأدية:

- (ا) ينبغي ألا تشمل التدابير التأدية توقيع عقوبات تؤدي إلى إلزام بالعمل.
- (ب) لا يستعمل العمل الإلزامي لفرض الانضباط على العمال أو كعقاب على المشاركة في إضرابات.

«٦» العمل الإضافي القسري:

- (ا) لا يجبر العمال على العمل ساعات إضافية تتجاوز الحدود المسموح بها في القوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية تحت التهديد بتوجيه عقوبة، كالتهديد بالصرف من الخدمة مثلاً.
- (ب) لا تفرض الأعمال أو الخدمات خارج ساعات العمل اليومية وذلك باستغلال ضعف العامل تحت التهديد بتوجيه عقوبة. ولا يجوز أن يقوم أصحاب العمل، مثلاً، بتحديد أهداف للأداء تسفر عن إلزام بالعمل يتجاوز ساعات العمل العادلة نظراً لحاجة العامل إلى كسب الحد الأدنى للأجر.

«٧» حرية الحركة: لا يستعمل الإكراه جنس العمال أو سجنهم في أماكن العمل أو المباني ذات الصلة، مثلاً في المساكن التي يديرها صاحب العمل. ولا يجوز جعل الإقامة إلزامية في المساكن التي يديرها صاحب العمل شرطاً للحصول على عمل.

«٨» الشروط المتعلقة بتنمية المهارات والتدريب المهني: تكون فرص التدريب المتاحة للمستخدمين اختيارية. ولا يجوز لأصحاب العمل الذين يقدمون مثل هذه الفرص فرض أعمال وخدمات غير معقولة كوسيلة لاسترداد التكاليف المرتبطة بها.

الاتجار بالبشر والعمل الجري

المجراة من أجل العمل: «١»

(ا) يعامل العمال المهاجرون معاملة لائقة، بعض النظر عن وضعهم القانوني، وتتخذ تدابير للوقاية من الشروط الت Tessifive والممارسات الاحتيالية التي يمكن أن تقضي إلى الإكراه والاتجار لاستغلال الأيدي العاملة.

(ب) يستفيد العمال المهاجرون من ظروف عمل لا تكون أقل ملائمة من الظروف المتاحة للعمال المحليين، ويكون لهم الحق في الدخول في علاقة استخدام وإعفائها (مع تقديم إخطار معقول وفقاً للقوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية) طوعاً وبحرية، دون أي تحدid بعقوبة.

(ج) لا يهدد أصحاب العمل العمال المهاجرين غير النظاميين أو أفراد أسرهم بت bliغ السلطات أو إكراه هؤلاء العمال على قبول العمل أو الاحتفاظ به.

«٢» تعين العمال المهاجرين: لا يجوز فرض أي رسوم أو تكاليف للتعيين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كلياً أو جزئياً، على العامل بما في ذلك التكاليف المرتبطة بدراسة المستندات الرسمية وتأشيرات العمل، ما لم تسمح بذلك القوانين الوطنية. وإذا جرى جمع رسوم من العمال عملاً بالقوانين الوطنية، ينبغي تنظيم مقدار هذه الرسوم والكشف عنها، كما ينبغي أيضاً وضع ضمانات لحماية العمال من الاستغلال.

احتياز الوثائق: «٣»

(ا) تحظر ممارسات من قبل مصادر أو احتياز وثائق هوية العامل أو غيرها من الأشياء الثمينة (كتصاريف العمل ووثائق السفر).

(ب) إلا أنه يجوز أن يوفر أصحاب العمل أماكن تخزين مأمونة لتلك الوثائق إذا طلب العمال ذلك. ويجب أن يتمكن العمال عندئذ من الوصول إليها بحرية في أي وقت بناء على طلبهم.

(ج) لا يتحجر أصحاب العمل الوثائق الشخصية لأغراض ربط العمال بالوظيفة.

«٤» وكالات الاستخدام الخاصة: يتخذ أصحاب العمل الذين يكلفون وكالات استخدام خاصة لتعيين عمالهم ضمن مجال نفوذهm وقدر استطاعتـهم تدابير:

• لضمان عدم ضلوع هذه الوكالات في ممارسات احتيالية تعرض العمال لمخاطر العمل الجري والاتجار بالأشخاص لأغراض استغلال الأيدي العاملة؛

- لمنع إساءة معاملة العمال المتعاقدين مع هذه الوكالات، مثلاً عن طريق ضمان حصول هؤلاء العمال على حماية ملائمة فيما يتعلق بالمسائل المرتبطة بالأجور، وساعات العمل، والعمل الإضافي وغيرها من شروط العمل؛
 - لضمان عدم تحويل العمال، إلى أقصى حد ممكن، لأي رسوم أو تكاليف مرتبطة بالتعيين بل أن تتحملها الشركة المتعاقدة؛
 - للاستعانة فقط بوكالات التعيين المرخصة أو المعتمدة من السلطة المختصة.
- «٥» عقود الاستخدام: يقدم أصحاب العمل عقود استخدام خطية بلغات يستطيع العمال المهاجرون فهمها بسهولة وتشير بوضوح إلى حقوقهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بدفع الأجر، وساعات العمل، والأسباب القانونية لإنهاء الاستخدام، وغيرها من القضايا المتعلقة بالوقاية من العمل الجريء.

أسوأ أشكال عمل الأطفال

- «١» يتخذ أصحاب العمل تدابير فورية وفعالة للحيلولة دون اخراط الأطفال في أسوأ أشكال عمل الأطفال بما في ذلك عمودية الدين، والقناة، والعمل الجيري أو الإلزامي، وجميع أشكال الرق والممارسات الشبيهة بالرق، مثل بيع الأطفال والاتجار بهم.
- «٢» يكفل أصحاب العمل الذين يلحاؤن إلى وكالات الاستخدام الخاصة عدم قيام هذه الوكالات بتشغيل الأطفال في أسوأ أشكال عمل الأطفال على النحو المشار إليه أعلاه.

١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامح عمل خاص لمكافحة العمل الجبري

البرنامج المعنى بالترويج لإعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office
Route des Morillons 4
CH-1211 Geneva 22
forcedlabour@ilo.org
www.ilo.org/forcedlabour



مكتب
العمل
الدولي

قائمة مرجعية
وإرشادات لتقسيم التقييد

مذكرة
العمل
الدولي

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال
برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

**مكافحة العمل الجري
كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال**

٤

**قائمة مرجعية
وإرشادات لتقدير التقييد**

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف، بموجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة، ينبغي تقديم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour office, CH-1211- Geneva 22

أو باليبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي عطل هذه الطلبات. أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ بموجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زوروا الموقع التالي على الأنترنت www.ifrro.org للاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودوار الأعمال/ مكتب العمل الدولي حيف: 2009
ISBN 978-92-2-621712-6 (print)
ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

حقوق نشر الصور: ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجاه بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المراكز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها أو بشأن تعين حدودها. وتتعق المسؤولية عن الآراء المعتبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمتاحف والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو متاحف أو عمليات تجارية لا يعني عدم الموافقة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبيرة أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالنشرات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو باليبريد الإلكتروني pubvente@ilo.org يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publins

صممت هذه العينة من القائمة المرجعية من أجل القائمين على تدقيق الأداء الاجتماعي وللعاملين في مجال التقييد بالمسؤولية الاجتماعية في الشركات أو منظمات الطرف الثالث التي تقدم الخدمات للشركات. وهي تمثل سلسلة من الأسئلة والإرشادات التقنية وفي مجال السياسة العامة تستند إلى الكراستة^٣: مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجيري.

وتحتهدف هذه القائمة المرجعية مساعدة القائمين بتدقيق الأداء الاجتماعي على أداء تقييم أفضل. وتعتبر عمليات التقييم هذه أداة ربط رئيسة في تنفيذ مدونات سلوك الشركات ولتتمكن مدققي الأداء الاجتماعي من الكشف عن العمل الجيري على مستوى المنشأة وسلسلة الإمداد العالمية. وبشكل عام، يمكن أن يساهم إجراء تقييم الأداء الاجتماعي مساهمة ملموسة في الكشف عن العمل الجيري والوقاية منه واستئصاله.

والقائمة المرجعية مقسمة بحسب الموضوع إلى الأقسام التالية:

- العمل في السجون؛
- الإكراه؛
- الاتجار بالبشر والعمل الجيري؛

ويتضمن كل موضوع سؤالاً رئيسياً، يعقبه سؤال فرعى أو أكثر. ويعقب هذا، بدوره، إرشادات في مجال السياسة العامة، توجز المبادئ التوجيهية لمكافحة العمل الجيري، وتعطى حيالها أمكان، أمثلة توضيحية. ثم تقدم مقتراحات بشأن طرائق التقييم، بما في ذلك:

- استعراض للوثائق الخاصة بالشركة ذات الصلة أو المستخدم المعنى؛
- تفتيش لمكان العمل والتسهيلات ذات الصلة (أى المهاجر)؛
- إجراء مقابلات في الموقع وخارجه مع العمال ومُثليهم؛
- إجراء مقابلات مع مختلف ممثلي الإدارة.

^٣ يمكن أن يجد القراء في المنشور التالي مادة قيمة في معرض استعراضهم لهذه الكراستة: ILO: *Forced labour and human trafficking: A handbook for Labour inspectors*. ٢٠٠٨، جنيف،

والأسئلة الواردة في القائمة المرجعية ليست مصممة لكي توجه إلى المديرين أو العمال مباشرة؛ وبدلاً من ذلك، ينبغي جمع المعلومات باستعمال جميع الطرائق المذكورة أعلاه، وتشجيع القائمين بتقييم الأداء الاجتماعي على استعمال الإسناد التراافقى للبيانات للتأكد من دقتها.

وإذا كانت القائمة المرجعية موجهة في المقام الأول إلى القائمين على تقييم الأداء الاجتماعي، إلا أن منظمات أصحاب العمل وممثليها يمكنهم أيضاً استعمالها بفعالية باعتبارها خطوة أولى على طريق تقييم عمليات دوائر الأعمال. وعلى سبيل المثال، قد ترغب منظمة لأصحاب العمل - سعياً منها إلى تلبية احتياجات أعضائها - في استعمال هذه القائمة المرجعية لمساعدتهم على الكشف بفعالية أكبر عن حالات العمل الجري. وفي الوقت نفسه، يمكن أن يشكل التقييم المنتظم باستعمال الأسئلة والإرشادات المقدمة جزءاً من تدابير وقائية أوسع نطاقاً تقوم منظمات أصحاب العمل باعتمادها وتقدمها كخدمة لأعضائها.

ويمكن استخدام هذه القائمة المرجعية إلى جانب الكراسات ١ و ٢ و ٣ من هذا الكتيب.
وإن كنت غير ملم بأي من المصطلحات الواردة أدناه، يرجى الرجوع إلى المقدمة وملحة عامة وأسئلة متكررة لأصحاب العمل للحصول على مزيد من التوضيح. انظر المبادئ التوجيهية لمكافحة العمل الجري ومعايير منظمة العمل الدولية ذات الصلة للحصول على مزيد من الإرشادات في مجال السياسة العامة.

العمل في السجون

٦

١ - هل يلتجأ صاحب العمل إلى أي عمل في السجون؟

إذا كان السجناء يعملون تحت إشراف صاحب عمل من القطاع الخاص، هل وافق العمال السجناء بحرية على أداء العمل دون تحددهم بعقوبة أو خصوصيات لها؟

إذا كان السجناء يعملون تحت إشراف صاحب عمل من القطاع الخاص، هل تمثل شروط عملهم ما هو مطبق في العمل الحر؟

i

يجب أن تكون الأعمال أو الخدمات التي يؤديها السجناء في منشأة خاصة طوعية، ويجب أن يقدم العمال السجناء موافقتهم دون الخضوع لتهديد أو عقوبة، بما في ذلك فقدان حقوقهم أو امتيازاتهم داخل السجن. وينبغي أن تكون ظروف السجناء العاملين لدى صاحب عمل من القطاع الخاص مشابهة للظروف التي يتمتع بها العمال الأحرار. وعلى سبيل المثال، ينبغي أن يتمكن العمال السجناء من الحصول على مستويات أجور مماثلة، وإعانت الصنمان الاجتماعي وعلى معايير السلامة والصحة المهنية ذاتها. على أن الاختلافات المعقولة في مستويات الأجور الناجمة عن استقطاعات مقابل الغذاء والإقامة مقبولة.



- انظر ما إذا كان العمال السجناء قد قبلوا العمل طوعية ومحض اختيارهم.
- تحدث مع العمال السجناء مباشرة، إذا أمكن، وافحص استثمارات الموافقة الخطية.
- راجع سجلات أجور العمال السجناء للتحقق من حصولهم على أجور مماثلة لأجور العمال الأحرار تسمح باستقطاعات قانونية.
- قم بتقييم معايير السلامة والصحة المهنية وذلك بتفتيش مكان العمل سواء داخل السجن أو خارجه.
- تحدث مع صاحب العمل بشأن سياسات وممارسات العمالة المتعلقة بالعمال السجناء أو بالأعمال أو الخدمات التعاقدية للسجون.

٤

- اضمن عدم معاناة أي سجين من فقدان أي حقوق أو امتيازات من أي نوع كنتيجة لرفض العمل لمصلحة صاحب عمل من القطاع الخاص.
- وحيثما كان ذلك ممكناً، استعرض العقود المبرمة بين السجن والشركة المستخدمة للعمال السجناء.
- وحيثما أمكن، اضمن بقاء المعلومات المجمعة من المقابلات مع العمال السجناء بمهمة المصدر وسرية.
- اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحديد ما إذا كان قد حرر تلقين العمال السجناء قبل إجراء المقابلات معهم.



حرية قبول العمل وإنهاه

٤

- ٢ - هل من حق جميع العمال الدخول في علاقة عمل طوعية وحرة، دون التهديد بتقديم عقوبة؟

هل يوجد دليل على الإكراه في التعيين أو على إجبار العمال على قبول العمل، مثلاً تحت تهديد أو ضغط؟

٥

- ٣ - هل للعمال مطلق الحرية في إنهاء استخدامهم في أي وقت دون عقوبة؟

هل هناك أي دليل على وضع صاحب العمل عراقيلاً لمنع الإنماء القانوني لعقد العمل في أي وقت؟

لجميع العمال الحق في الدخول في علاقة عمل وإنمايتها طوعاً وبحرية، دون التهديد بعقوبة، مع مراعاة الحقوق والمسؤوليات القانونية لطرف في علاقة الاستخدام. وينبغي عدم استخدام الإكراه تحت أي ظروف لتهديد العمال أو الضغط عليهم لقبول وظيفة أو البقاء فيها. كما ينبغي علم استخدام ضعف العامل لنحنه شروط عمل دون الخد الأدنى القانوني، وعلى أصحاب العمل أن يبتعدوا عن استعمال أي ممارسات تقييد قدرة العامل على إنماء استخدامه، مثل:

- احتجاز وثائق هوية المستخدم بما في ذلك جواز السفر؛
- فرض جزاءات مالية على العمال؛
- التأخر في دفع الأجر أو وقف دفعها؛
- تهديد العمال باستخدام العنف.



• تحدث مع العاملين الإداريين المختصين بشأن سياسات الاستخدام واطلع على نسخ من هذه السياسات.



- تحقق من القوانين الوطنية وعقود الاستخدام، وانظر في أحكام فترات الإخطار لإنهاء العقود دون أجل محدد أو العقود المحددة الأجل.

- تحدث مع العمال بشأن حقوقهم ومسؤولياتهم. بوجب القوانين لتحديد ما إذا كانوا قد دخلوا في علاقة استخدام ويعكّهم تركها بحرية دون المعاناة من أي تهديد أو عاقب. أجر مقابلة مع مجموعة مختارة من العمال بما في ذلك العمال من لديهم أنواع مختلفة من العقود.

التهديد بالعنف والتحرش والتخييف

- ٤ - هل يوجد أي دليل على استعمال العنف الجسدي أو الجنسي، أو التحرش أو التخييف ضد العمال أو عائلاتهم أو المقربين إليهم؟



لا يجوز أن يستعمل التهديد أو العنف أو التحرش أو التخييف الموجه إلى العمال وعائلاتهم أو المقربين إليهم كوسيلة لإرهاب المستخدمين بصورة فردية أو القوى العاملة بأسرها.



- تحدث مع العمال بصورة فردية وتذكر الطبيعة الحساسة لهذه المسألة. احرص بشكل خاص على ضمان سرية هذه المقابلات لحماية العامل من أي إجراءات انتقامية ممكنة وقابل العمال خارج الموقعاً، إن أمكن.



- ناقش مع أصحاب العمل سياسة الشركات في مجال العنف والتحرش والتخييف في مكان العمل. اطلع على نماذج من هذه السياسات.



- افحص السجلات القانونية للإطلاع على أي دليل على وجود شكوى عالقة أو دعوى مقدمة ضد الشركة، مثلاً أمام محكمة عمل، لتحديد ما إذا كانت هناك مزاعم سابقة بوجود عمل جيري.

الإكراه في دفع الأجر، بما في ذلك عبودية الدين والعمل سداداً لدين

٥ - هل يستعمل صاحب العمل عدم الانتظام في دفع الأجر، أو تأخير دفعها أو تأجيل دفعها أو عدم دفع الأجر كوسيلة لربط العمال بالوظيفة؟ ؟

٦ - هل تستخدم المدفوعات غير النقدية أو "العينية" كوسيلة لخلق حالة من تبعية العامل لصاحب العمل؟

٧ - هل هناك أي دليل على دفع الأجر في شكل قسيمة صرف، أو كوبون أو سند أذن (سند لأمر)؟

٨ - هل هناك أي دليل على كسب العمال الذين تحدد أجورهم على أساس القطعة أو على أساس الأداء للحد الأدنى القانوني للأجر؟

٩ - هل هناك أي دليل على مطالبة العمال بإيداع مبلغ مالي أو تعرضهم لاستقطاعات غير قانونية أو غير مسموح بها بمدف إيقاع العمال المعينين تحت وطأة الديون؟

١٠ - هل أن السلفات على الأجر أو القروض المقدمة للعمال مطابقة للقوانين الوطنية؟

١١ - هل يجبر العمال على العمل بغية سداد دين متكمد فعلاً أو موروث؟

لا يعتبر عدم التقيد بـممارسات دفع الأجر - مثلاً تأخير دفعها أو عدم انتظام دفعها - تلقائياً عملاً جبراً. إلا أن بعض التجاوزات، خاصة عندما تقترن بأشغال استغلال أخرى، يمكن أن تشكل حالات إكراه أو إجبار على العمل.

ينبغي دفع الأجر مباشرة إلى العمال وبانتظام، وأن تدفع بالعملة القانونية. أما المدفوعات "العينية" إذا كان القانون يسمح بها، فتكون جزئية فقط. كما ينبغي ألا تستخدم المدفوعات غير النقدية كوسيلة لإيقاع العامل في شرك الديون، ويحظر دفعها في شكل قسائم صرف أو سندات إذنية (سندات لأمر) محظوظ، كذلك الأمر بالنسبة لطائق الدفع التي تؤثر (بقصد أو بدون قصد) على حرمان العامل من القدرة على إنجاء علاقة استخدامه. ولا يجوز دفع العمال إلى عبودية الدين أو إجبارهم على العمل لدفع دين متكمد فعلاً أو موروث. كما ينبغي ألا تتجاوز السلفات على الأجر والقروض (ومعدلات الفائدة المرتبطة بها) الحدود المقررة قانوناً ولا أن تستعمل الممارسات التعسفية لربط العمال،

بمن فيهم العمال المهاجرين وأولئك الذين يتمون إلى السكان الأصليين والقبليين، بالعمل. ويمكن أن تشمل هذه الممارسات التعسفية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يأتي:

- فرض رسوم مفرطة للتعيين؛
- التأخير في دفع الأجر أو عدم دفعها والسماح لتأخرات الأجور بالترافق؛
- الاحتيال في حساب الأجور ودفعها، بما في ذلك الاستقطاعات من الأجور؛
- مطالبة العمال بإيداع مبالغ مالية؛
- تقليل سلفات على الأجور أو قروض بنية سيئة أو فرض معدلات فائدة مرتفعة.
- افحص بيانات الأجور لتحديد ما إذا كان الإكراه قد استعمل في أي وقت في دفع الأجر أو عدم دفعه، أو ما إذا كان هناك دليل على إجراء استقطاعات غير قانونية أو لا يمكن تفسيرها. وعندها سجلات الأجور، انظر فيما إذا كان العمال الذين يتناقضون أجورهم على أساس القطعة يتلقون الحد الأدنى القانوني للأجر.
- تحدث مع العمال بشأن ممارسات دفع الأجور (أي ما إذا كانت الأجور تدفع في حينها وتحسب بدقة، مع مراعاة اعتبارات العمل الإضافي والاستقطاعات القانونية) وكيفية تعينهم وما إذا كانوا مطالبين بإيداع مبلغ مالي أو دفع رسوم للتعيين سواء لصاحب العمل أو لطرف ثالث.
- اضمن إجراء لقاء مع مثل للعمال من كافة القطاعات، مثلاً من لديهم عقود غير محددة الأجل أو عقود محددة الأجل، وكذلك من يتناقضون أجورهم على أساس الساعة أو القطعة.
- تحدث مع المديرين والعاملين في الموارد البشرية بشأن سياسات وممارسات التعيين ودفع الأجور.
- حدد ما إذا كانت مبيعات الشركة من السلع أو الأدوات أو ملابس العمل تستعمل كوسيلة لخلق حالة من تبعية العامل لصاحب العمل.
- افحص السجلات المالية المتعلقة بالسلفات على الأجور والقروض في حال وجودها.
- ادرس مجموعة عشوائية من قوائم الأجور والسجلات المرتبطة بالأجر للنظر فيما إذا كانت هناك أدلة على سوء ممارسة. واتخذ التدابير الملائمة لضمان عدم استخدام المنشآة لمجموعتين من «السجلات» لتضليل مدققي الحسابات.

- ادرس ما إذا كان ينبغي إيلاء اهتمام خاص لحقوق السكان الأصليين والقبليين وأو العمال المهاجرين، واتخذ الإجراءات الملائمة لتحديد ما إذا كانت الشركة تتعاقد من الباطن مع ورش عمل في القطاع غير المنظم حيث يكون العمل فيها سداداً لدين أو عبودية الدين أكثر احتمالاً.
- إذا كان صاحب العمل يستعين بوكالات الاستخدام الخاصة لتوظيف العمال، تحدث مع الإدارة بشأن السياسات المتعلقة بهذه المسألة. وحيثما أمكن، التقى بممثلي وكالات الاستخدام هذه لمناقشة سياسات وإجراءات التعيين.
- تتحقق من المعلومات المقدمة من الإدارة. مقارنتها بالمعلومات المقدمة من العمال لتحديد مدى صحتها.

التدابير التأديبية

- ١٢ - هل هناك أي دليل على أن العقوبات التأديبية تفرض الإلزام بالعمل أو تسفر عن ذلك. مثلاً كعقاب على المشاركة في إضراب؟

بشكل عام، ينبغي ألا تشمل التدابير التأديبية عقوبات تسفر عن إلزام بالعمل. ولا يجوز اللجوء إلى العمل الجيري أو الإلزامي كوسيلة لفرض الانضباط على العمال أو معاقبتهم على المشاركة في إضراب. ولا تعتبر العقوبات التأديبية أو العقوبات التي تتحذذ طابعاً نقدياً والتي لا تنطوي على إلزام بالعمل مخالفة للمعايير الدولية المتعلقة بالعمل الجيري أو الإلزامي.

- تحدث مع مجموعة عريضة من العمال لتحديد ما إذا كانت التدابير التأديبية تفرض الإلزام بالعمل أو تسفر عن ذلك. ابذل جهداً خاصاً لتحديد العمال الذين تعرضوا لتدابير تأديبية عن أنواع مختلفة من الحالات وأجر مقابلة معهم.

- في الحالات التي حدث فيها إضراب مؤخراً، تحدث مع العمال الذين شاركوا أو قادوا الإضراب لتحديد ما إذا كانوا قد واجهوا عقوبات لقياهم بذلك وما إذا كانت هذه العقوبة تنطوي على إلزام بالعمل.

- ادرس وثائق الشركة المتعلقة بالتدابير التأديبية والعقوبات (أي سياسات وإجراءات الشركة والإذارات الخطية والتأنيب الموجه إلى العمال) لتحديد ما إذا كانت الشركة تتعرض العمل كوسيلة لفرض الانضباط على العمال.

- تحدث مع المديرين بشأن السياسات المتعلقة بالتدابير التأدية وبخاصة حول مدى استجابة الإدارة للإضراب. ابذل جهداً خاصاً للتحدث مع موظفي الإشراف لتحديد ما إذا كانت التدابير المستخدمة لفرض الانضباط قد أسفرت عن إلزام بالعمل.

العمل الإضافي الإجباري

١٣ - هل يجبر العمال على العمل ساعات عمل إضافي تتجاوز ما تسمح به القوانين الوطنية أو (عند الاقتضاء) الاتفاques الجماعية، تحت تهديد بعقوبة؟ ؟

هل هناك دليل على قيام أصحاب العمل باستغلال ضعف العمال واستخدام التهديد لفرض أعمال أو خدمات تتجاوز ساعات العمل العادلة، مثل التهديد بالصرف من الخدمة أو توقيع عقوبة اقتصادية؟

هل يجبر العمال على العمل ساعات عمل إضافي أكثر مما تسمح به القوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية بغية كسب الحد الأدنى القانوني للأجر؟

لا تعتبر ظروف العمل التعسفية المتعلقة بالعمل الإضافي حالات عمل جيري تلقائياً. ولكن يمكن أن تصبح حالات عمل جيري إذا طلب من المستخدمين - تحت التهديد بتوقيع عقوبة - العمل ساعات تتجاوز ما تسمح به القوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية في حال وجود مثل هذه الاتصالات.

على سبيل المثال، قد تدفع الخشية من الصرف من الخدمة، في بعض الحالات، العمال إلى العمل ساعات عمل إضافي تتجاوز تلك التي تسمح بها القوانين الوطنية. كما أنه في حالات أخرى، عندما حيث يقوم الأجر على أهداف إنتاجية، قد يضطر العمال إلى العمل ساعات عمل تتجاوز ساعات العمل العادلة لأن السبيل الوحيدة لكي يتمكنوا من كسب الحد الأدنى للأجر. ويمكن أن يكون العمال في هذه الحالات قادرين نظرياً على رفض العمل ساعات تتجاوز ساعات العمل العادلة. ولكن، إذا كانوا في وضع استضعاف قد يعني ذلك أنه ليس لديهم خيار من الناحية العملية وأنهم مضطرون إلى العمل للحفاظ على وظائفهم أو كسب الحد الأدنى للأجر أو كلاهما. وفي هذه الحالة، إذا فرض العمل باستغلال ضعف العمال أو تحت التهديد بتوقيع عقوبة أو الصرف من الخدمة أو دفع أجور دون الحد الأدنى، فهذا لا يعتبر مجرد ظروف عمل سيئة بل عملاً جريحاً أو إلزامياً.



تحدث مع العمال حول ما إذا كان يتطلب العمل أكثر من عدد ساعات العمل الإضافي القانونية يومياً أو أسبوعياً أو شهرياً. وعند الاقتضاء، راجع الأحكام الواردة في عقود الاستخدام المتعلقة ساعات العمل والعمل الإضافي وناقشها مع العمال المعنيين.

- انظر فيما إذا كان قد جرى استخدام التهديد لإجبار المستخدمين على العمل، مثل التهديد بالصرف من الخدمة.

- انظر فيما إذا كان العمال قد عانوا من عقوبة من أي نوع لرفضهم العمل لساعات إضافية تتجاوز الحد الأقصى القانوني.

- أدرس عينة عشوائية لسجلات الحضور والانصراف وقارنها بسجلات الإنتاجية لتحديد ما إذا كان العمال يعملون عملاً إضافياً "بعد انتهاء ساعات العمل العادلة".

- تحدث مع المديرين بشأن استعمال العمل الإضافي خاصة بالنسبة إلى التقيد بمهل الإنتاج. انظر فيما إذا كان المدراء مطلعين على ما ينص عليه القانون بخصوص العمل الإضافي.

- ادرس سياسات الشركة المتعلقة بالعمل الإضافي.

- تفحص سجلات حضور وانصراف العمال واحرص على اختيار مجموعة حالات تشمل كل فئات العمال وكذلك سجلات مختلف أنواع العقود.

- ادرس إمكانية زيارة مكان العمل أثناء "فترة التوقف عن العمل" لتحديد ما إذا كان العمال يعملون "بعد انتهاء ساعات العمل العادلة".

حرية الحركة

٤ - هل يوجد دليل على تقيد حرفة العمال في مكان العمل أو أماكن الإقامة التي يديرها صاحب العمل (مثلاً المهاجر) خارج ساعات العمل؟

هل يوجد دليل على أي قيود أخرى مفروضة على حرية حرفة العمال؟



ينبغي عدم تقيد حرفة العمال أو حبسهم أو احتجازهم بأي طريقة أخرى في مكان العمل أو أماكن الإقامة التي يديرها صاحب العمل سواء خلال ساعات العمل أو خارجها ويحضر وردع قيود غير قانونية على حرية حرفة العمال. إلا أنه، يمكن وضع قيود معقولة على التحرك داخل مكان العمل وخلال ساعات العمل وفقاً لشروط تتعلق بالانضباط في مكان العمل.





تحدث مع المديرين وموظفي الموارد البشرية بشأن سياسات الشركة المتعلقة بأماكن الإقامة التي يديرها صاحب العمل، وادرس هذه السياسات.

-

انظر في التدابير الأمنية للشركة وبخاصة دور ومسؤوليات موظفي الأمن. ادرس ما إذا كان يتم الاستعانت بموظفي الحراسة على نحو غير ملائم لقييد حرية حركة العمال داخل مكان العمل أو خارجه.

-

تحدث مع العمال بشأن الظروف المتعلقة بحرية الحركة في مكان العمل وداخل المهاجع وحولها.
انظر في إمكانية القيام بتفتيش للموقع لفحص مكان العمل وأماكن الإقامة التي يديرها صاحب العمل على السواء.

-

الشروط المتعلقة بتنمية المهارات والتدريب المهني

١٥ - إذا كان صاحب العمل يوفر فرص التدريب، هل يطلب من العمال عقب ذلك العمل لفترة مقررة من الوقت لتمكن صاحب العمل من استرداد التكاليف؟



هل يحق للعمال إلغاء عقد عملهم قبل انتهاء هذه الفترة مقابل دفع تكلفة التدريب (كلياً أو جزئياً) للشركة؟



ينبغي أن يقبل المستخدمون فرص التدريب طوعاً. وعلى أصحاب العمل الذين يتبحرون فرص التدريب هذه، عدم فرض أداء أعمال أو خدمات بطريقة غير معقولة كوسيلة لاسترداد التكاليف المرتبطة بها. والمبدأ الرئيسي هنا هو حرية العامل في إلغاء عقد عمله. لذا، يوصى بـألا يشترط أصحاب العمل عدم السماح للعامل بإلغاء عقد عمله قبل دفع التكاليف.

-
-
-
-
-

تفحص سجلات الأجور للكشف عن أي دليل على استقطاعات تتعلق بتكاليف التدريب.



استعراض عقود الاستخدام للنظر في الأحكام الخاصة بفرض التدريب والترتيبات المتعلقة بدفع تكاليفها.

حدد العمال الذين استفادوا من فرص التدريب وتحدث معهم. وقدّر شروط تقديم فرص التدريب لهم ومشاركتهم في مثل هذا التدريب.

تحدث مع الإدارة بشأن سياسات التدريب والمسائل المتعلقة بحرية إلغاء عقد الاستخدام. وادرس سياسات التدريب وإلغاء الاستخدام.

الاتجار بالبشر والعمل الجبري

المجرة من أجل العمل وتعيين العمال المهاجرين

١٦ - هل يعامل العمال المهاجرون معاملة منصفة وهل يستفيدون من ظروف عمل لا تقل ملائمة عن تلك المتاحة للعمال المعينين محلياً؟

١٧ - هل هناك أي دليل على تهديد العمال المهاجرين أو أفراد أسرهم بإبلاغ السلطات عنهم لإكراههم على الدخول في علاقة استخدام أو البقاء بها.

١٨ - هل يطلب من العمال دفع رسم لصاحب العمل أو الوسيط للحصول على وظيفة؟

هل يوجد دليل على قيام العمال بإيداع مبلغ مالي قبل بدء العمل؟

إذا كانت القوانين الوطنية تسمح بتحمل العمال رسوم التعيين، فهل أن العمال أحراز في إهاء الاستخدام في أي وقت دون تهديد أو عقوبة تتعلق بالسداد؟

١٩ - هل يتحكم العمال في وثائقهم الشخصية (أي شهادة الميلاد، جواز السفر، تصريح العمل، تصريح الإقامة وأو وثائق الم霍ية)؟

٢٠ - هل هناك أي دليل على احتجاز أصحاب العمل لوثائق هوية العامل أو مصادرتها؟

إذا طلب العمال من صاحب العمل الاحتفاظ بالوثائق الشخصية لأسباب أمنية أو غيرها من الأسباب، هل يستطيع العمال الوصول إليها في أي وقت بناء على طلبهم؟

٢١ - هل اتخذ صاحب العمل تدابير لمنع الشروط التعسفية والممارسات الاحتيالية التي يمكن أن تفضي إلى الإكراه والاتجار بالأشخاص بهدف استغلال عملهم؟

ينبغي معاملة العمال المهاجرين بانصاف بعض النظر عن وضعهم القانوني، وأن يستفيدوا من ظروف عمل لا تقل ملائمة عن الظروف المتاحة للعمال المحليين. كما ينبغي أن يكون من حقهم الدخول طوعاً وبحرية في علاقة استخدام وإيهائها (مع فترة إخطار معقولة وفقاً للقوانين الوطنية أو الاتفاقيات الجماعية) دون أن يتعرضوا للتهديد من أي نوع. وعلى أصحاب العمل اتخاذ التدابير لمنع الشروط التعسفية والممارسات الاحتيالية التي يمكن أن تفضي إلى إكراه أو اتجار بهدف استغلال عملهم.

ولا يجوز تحديد العمال المهاجرين غير النظاميين وعائلياتهم إطلاقاً ببابلاغ السلطات أو إكرامهم على قبول عمل.

تحظر ممارسات مثل مصادرة أو احتياز وثائق هوية العامل. بيد أنه، يجوز لأصحاب العمل بناء على طلب العمال أنفسهم توفير مكان آمن لحفظ هذه الوثائق، على أن يكون باستطاعة العمال الوصول إليها بحرية في جميع الأوقات. كما وأنه قد يرغب أصحاب العمل أنفسهم تزويد العمال بنسخ من الوثائق الأصلية و"بيانات الاتصال" تشير إلى الوثائق التي أودعت لدى صاحب العمل.

انظر فيما إذا كان العمال المهاجرون يستفيدون من ظروف عمل شبيهة بظروف عمل العمال المحليين.



استعرض سجلات الأجور للتأكد من المساواة بين مستويات أجور العمال المهاجرين والعمال المحليين.



ادرس سياسات الشركة وعقود العمل المهاجرين، وراجع الأحكام المتعلقة بالدخول في علاقة استخدام وإخراجها.



تحدث مع العمال المهاجرين بشأن كيفية تعينهم، واستعلم عما إذا كان عليهم أن يدفعوا رسماً لصاحب العمل أو لل وسيط أو لإيداع مبلغ مالي. تحقق مما إذا كان العمال يشعرون بحرية في إهانة عملهم في الحالات التي يكونوا قد دفعوا فيها رسماً للتعيين.



إذا طلب العمال من الإدارة الاحتفاظ بوثائق هويتهم، عاين مكان هذه الوثائق وتحدث مع العمال عما إذا كان بإمكانهم الوصول إليها بحرية في جميع الأوقات. أجر مقابلة مع مدير أو موظفي الموارد البشرية بشأن سياسات وإجراءات الشركة وتحقق من الظروف التي يمكن في إطارها وصول العمال إلى وثائقهم الشخصية.



تحدث مع الإدارة حول التدابير التي اتخذت لمنع الشروط التعسفية والممارسات الاحتيالية المتعلقة بالعمال المهاجرين.



انظر فيما إذا كان يتوجب إيلاء اهتمام خاص لحقوق السكان الأصليين والقبليين وأو العمال المهاجرين. وتحقق مما إذا كان أصحاب العمل قد سحبوا جوازات السفر أو أي وثائق تتعلق بعقود عمل العمال المهاجرين «للحفاظ عليها في مكان آمن».

وكالات الاستخدام الخاصة وعقود الاستخدام

٢٢ - هل هناك دليل على قيام أصحاب العمل الذين يلجأون إلى وكالات الاستخدام الخاصة بالتجاذب
تدابير لمراقبة هذه الوكالات والخليولة دون وقوع تجاوزات متعلقة بالعمل الجيري أو الاتجار
بالبشر؟

هل الوكالات التي تمت الاستعانة بها هي فقط تلك المرخصة أو المعتمدة من السلطة الوطنية المختصة؟

هل يضمن صاحب العمل عدم قيام العمال المتعاقدين عن طريق وكالات الاستخدام بدفع رسم للتعيين
إلى الوكالة؟

٢٣ - هل تقدم جميع العمال عقود استخدام خطية بلغة يسهل عليهم فهمها؟

٤ - هل تشير عقود الاستخدام بوضوح إلى حقوق ومسؤوليات العمال فيما يتعلق بالأجور، وساعات
العمل، والأسباب المشروعة لإنهاء الاستخدام، وغيرها من المسائل المتعلقة بالعمل الجيري؟

لا يجوز تقاضي بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كلياً أو جزئياً، أي رسوم أو تكاليف من العمال بل ينبغي
بالآخر أن تتحمّلها الشركة أو صاحب العمل. وعلى المنشآت التي تشغّل عملاً عن طريق وكالات
الاستخدام الخاصة أن تضمن حصول هؤلاء العمال على الحماية الملائمة فيما يتعلق بالحد الأدنى للأجور،
و ساعات العمل، والعمل الإضافي وغيرها من الظروف المتعلقة بالوقاية من العمل الجيري.

ينبغي أن يوفر أصحاب العمل عقود استخدام خطية بلغات يستطيع العمال فهمها بسهولة وتشير بوضوح إلى
حقوقهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بدفع الأجور، وساعات العمل، والأسباب المشروعة لإنهاء الاستخدام،
وغيرها من المسائل المتعلقة بالعمل الجيري.

• تحدث إلى العمال المعينين عن طريق وكالات الاستخدام الخاصة أو الذين تستخدمهم هذه الوكالات
مباشرة. حدد العمال المهاجرين وتحدث إليهم، وناقش معهم، بشكل خاص، الشروط التي جرى
تعيينهم بموجبهما.

• أدرس عقود استخدام العمال المهاجرين وغيرهم من العمال المعينين أو المستخدمين مباشرة عن طريق
وكالات الاستخدام الخاصة.

- أدرس ظروف استخدام العمال المعينين عن طريق هذه الوكالات وبنوع خاص ما يتعلق بدفع الأجر، وساعات العمل، والعمل الإضافي، وغيرها من المسائل ذات الصلة.
- تفحص بيانات الأجر بمثابة دليل على استقطاعات لا يمكن تفسيرها أو غير مشروعة.
- تحدث إلى ممثل وكالات الاستخدام وناقش معهم إجراءات التعين وادرس سياسات الشركة بهذا الصدد.



أسوأ أشكال عمل الأطفال

٢٥ - هل يوجد دليل على انحراف الأطفال في أسوأ أشكال عمل الأطفال (مثلاً، عبودية الدين، العمل الجبري أو الإلزامي، الرق وبيع الأطفال والاتجار بهم)؟

يحظر تماماً انحراف الأطفال في عبودية الدين، والقنانة، والعمل الجبري أو الإلزامي، وجنيع أشكال الرق والممارسات الشبيهة بالرق، كبيع الأطفال مثلاً أو الاتجار بهم. وعلى أصحاب العمل اتخاذ إجراءات فورية وفعالة لمنع واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال هذه، والسعى إلى ضمان عدم انحراف وكالات الاستخدام الخاصة المتعاقدة معهم في مثل هذه الممارسات.

• اتخذ تدابير للكشف عن عمل الأطفال في مكان العمل وذلك باستخدام تقنيات فعالة لتقدير السن وسائل المعلومات الجموعة عن طريق تفتيش الموقع وإجراء مقابلات مع العمال، واستعراض وثائق الشركة والعمال ذات الصلة وتحدث مع الإداره.

• تحدث إلى مثلي مجموعة عريضة من العمال. نقاش ظروف العمل وخاصة التعيين لتحديد مدى وجود ضمانات لمنع والقضاء على تشغيل الأطفال في أسوأ أشكال عمل الأطفال. وتذكر حساسية هذا الموضوع. وتأكد من التحدث مع العمال الذين تشبهه في كونهم من الأطفال.

• تحدث مع المديرين بشأن السياسات المتعلقة بعمل الأطفال وأسوأ أشكاله. ادرس هذه السياسات وتحقق من التدابير الخاصة المستخدمة لمنع تعيين أو تشغيل الأطفال في أعمال الشركة أو عن طريق وكالات الاستخدام الخاصة. نقاش أيضاً التدابير الرامية إلى الانتصار الفوري للأطفال العاملين في أسوأ أشكال عمل الأطفال وتوفير الحماية لهم.

١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقيد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامج عمل خاص لمكافحة العمل الجبري

البرنامج المعنى بالترويج لإعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office

Route des Morillons 4

CH-1211 Geneva 22

forcedlabour@ilo.org

www.ilo.org/forcedlabour



مكتب
العمل
الدولي



مكتب العمل الدولي

دليل
لاتخاذ إجراءات

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال

برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

**مكافحة العمل الجري
كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال**

٥

دليل لاتخاذ إجراءات

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف بموجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة،

ينبغي تقديم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour office, CH-1211- Geneva 22

أو بالبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي بعمل هذه الطلبات.

أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ بموجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زوروا الموقع التالي على الانترنت www.ifrro.org للاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودوار الأعمال/ مكتب العمل الدولي جنيف: 2009

ISBN 978-92-2-621712-6 (print)

ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

حقوق نشر الصور: ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجار بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المراكز القانوني لأى بلد أو منطقة أو إقليم أو سلطات أخرى منها أو بشأن تعين حدودها. وتقع المسؤولية عن الأراء المعبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو منتجات أو عمليات تجارية لا يعني عدم الموافقة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبيرة أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالنشرات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو بالبريد الإلكتروني pubvente@ilo.org

يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publins

العمل الجري وأصحاب العمل

تكميل هذه الكراسة المواد الأخرى المقدمة في هذا الكتاب وذلك بإبراز مسائل كثيرة يستطيع أصحاب العمل القيام بها على مستوى المنشآة والصناعة وعلى المستوى الوطني لمكافحة العمل الجري والاتجار بالبشر. وهي مبنية على البيانات المقدمة في الكراسة ١ التي تبين الأسباب التي تدعو إلى قيام دوائر الأعمال ومؤسسات أصحاب العمل باتخاذ إجراءات للتصدي لهذه القضايا.

وحتى عهد قريب، لم يكن ينظر إلى العمل الجري على أنه مشكلة ترتبط بدوائر الأعمال ومنظمات أصحاب العمل. بل على أنها تتعلق، بالأخرى، بانهائ الدول القمعية والقوى المسلحة لحقوق الإنسان مع تأثير طفيف على دور القطاع الخاص وأنشطته. إلا أن هذا المفهوم بدأ يتغير في السنوات القليلة الماضية. وقد بینت أبحاث منظمة العمل الدولية أن أربع من كل خمس حالات عمل جري حول العالم تشارك فيها أطراف فاعلة من القطاع الخاص، وأن العمل الجري الناجم عن الاتجار بالبشر يعتبر ظاهرة عالمية حقيقة يمكن أن تمس أي بلد أو منطقة أو قطاع اقتصادي^١.

والعمل الجري ممارسة إجرامية محظورة في القانون الدولي وفي معظم التشريعات الوطنية على السواء. ودوائر الأعمال التي ينبع منها أثما استفادت من مثل هذا العمل لن تعرّض سمعتها إلى ضرر جسيم فحسب لكنها قد تواجه أيضاً دعوى قضائية وملحقات جنائية باهضة التكالفة. ومن المؤكد أنه لا توجد في الوقت الحاضر دوائر أعمال تستطيع تحمل الآثار السلبية لارتباط من هذا النوع في عملياتها أو في عمليات سلاسل إمدادها.

^١ انظر: مكتب العمل الدولي: تحالف عالمي لمكافحة العمل الجري: التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، جنيف، ٢٠٠٥.

دور أصحاب العمل ودوائر الاعمال

اتخذ أصحاب العمل والأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال على اختلافها بعض الخطوات الرئيسية. فقد اعتمدت بعض الشركات تدابير في مجال السياسة العامة - مثلاً، مدونات سلوك - التي تحظر صراحة العمل الجيري، في حين انضمت أخرى إلى مبادرات متعددة الأطراف مثل [الاتفاق العالمي للأمم المتحدة](#). ووقع البعض الآخر على [المبادئ الأخلاقية لأثنين](#) عام ٢٠٠٦ التي تقدم توجيهات لقيادات دوائر الأعمال عن كيفية الوقاية من الاتجار بالبشر واستئصاله. وهذه المبادرات هامة. إلا أنه هناك توافق دولي متزايد على أنه لا يزال يتطلب إنجاز الكثير من الأمور.

كيفية استعمال هذه الكراستة

توضح هذه الكراستة أنه يمكن اتخاذ إجراءات على جهات كبيرة. فهي تقدم إرشادات واسعة للمنشآت ومنظمات أصحاب العمل، وتشير حิتماً أمكن إلى الروابط بين الأدوات المتاحة في أجزاء أخرى من هذا الكتيب. انظر [الكراستة ٦: أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات](#)، خاصة لاحراء مناقشة تكميلية للخطوات العملية التي يمكن أن يتخذها أصحاب العمل، والـ [الكراستة ١: مقدمة وملخص عامة للاطلاع على قائمة المراجع والمقترحتات لمزيد من القراءات](#). وليس من المتوقع أن تقوم الشركات ومنظمات أصحاب العمل بالاضطلاع بجميع الأنشطة الواردة هنا. فكل شركة تختلف عن غيرها وستقوم كل منظمة بوضع نهجها الخاص للتصدي لهذه القضايا.

الإجراءات والمبادرات على مستوى المنشأة

تفهم المشكلة

من المهم لكي تتمكن الشركة من التصدي بفعالية للعمل الجيري أن تدرك إدارتها في المقام الأول ما هو تعريف العمل الجيري وكيفية ظهوره على مستوى المنشأة أو ضمن سلسلة إمداد. قد يكون مدير أو صاحب شركة على علم بأن العمل الجيري مختلف للقانون. ولكنه قد لا يعرف ما هو العمل الجيري أو الفرق بينه وبين الاستغلال أو ظروف العمل السيئة. وفي هذه الحالة من المهم البدء بهم الحاله بعيدة إذكاء الوعي. ويمكن وضع تحليل من هذا النوع داخل الشركة أو بمساعدة مستشار أو خبير آخر.

ما هو العمل الجيري؟

ينبغي أن يكون لجميع العاملين ضمن الشركة فهماً واضحًا للعمل الجيري وكيفية تعريفه في التشريع الوطني. والدراية بهذا التعريف وبأحكام قانون العمل والقوانين الجنائية ذات الصلة الجنائية يساعد الشركة على التقيد بالقانون. ومن المفيد أيضًا دراسة التعريف الدولي الوارد في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ (انظر [الكراسة ١](#) للاطلاع على مقتطفات من الاتفاقية). وهذا التعريف مقبول من المجتمع الدولي وهو ينص على أن العمل الجيري هو كل الأعمال أو الخدمات التي تنصب من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص بأدائها [بحضور اختيارة](#).

ومن الممكن أيضًا أن تقوم شركتك سلعاً أو خدمات لشركات أخرى تعرف العمل الجيري بطريقة مختلفة أو تقوم بإجراء تدقيق للعمل الجيري استناداً إلى معايير ومؤشرات مختلفة. ويمكن أن يؤدي هذا إلى الارتباك، كما قد تفضي التعاريف التي قامت ببعضها المنظمات المعنية بالمسؤولية الاجتماعية للشركات إلى مزيد من الارتباك. وبغية ضمان الوصول السلس والمتواصل إلى الأسواق الدولية، من الأفضل عدم التقيد بالقانون فحسب بل أيضاً اعتماد سياسات ومارسات تعكس أعلى المتطلبات من المشترين.

يمكن الاطلاع على التعاريف والتفسيرات المتعلقة بالعمل الجيري في [الكراسة ١: مقدمة وملحة عامة](#) [والكراسة ٢: أسلحة متكررة من أصحاب العمل](#). قم بتوزيع الكراسيتين على العاملين لديك لتشجيعهم على تفهم الموضوع بشكل واسع.



الحالة في الشركة

بعد تطوير فهم العمل الجيري ودراسة كيف يمكن أن يشكل خطراً لشركتك، فإن الخطوة التالية هي فحص الوضع الحالي في عملياتك وغير سلسلة الإمداد الخاصة بك. ويمكن القيام بذلك عن طريق تقييم داخلي أو "تدقيق للأداء الاجتماعي". وسيحدد هذا التقييم ما إذا كان العمل الجيري موجوداً في منشأتك ويمكن أن يأخذ في اعتباره الجوانب من أعمالك التي يمكن أن تكون أكثر عرضة للخطر.

وسيدرس تقييم من هذا النوع بشكل عام أكثر من مسألة واحدة من الحقوق المتعلقة بالعمل. وفي هذه الحالة، من المهم أن يكون التركيز على العمل الجيري فعالاً وشاملاً. استعرض **الكراسة ٤: قائمة مراجع وإرشادات لتقدير التقييد**. فهي تقدم توصيات محددة لكيفية إجراء هذا التقييم.



اعتماد سياسات واستراتيجيات فعالة

يمكن أن يؤدي الحظر التام للعمل الجيري والاتجار بالبشر في جميع عمليات الشركة دوراً مركزاً في التصدي لهاتين القضيةتين. ووضع سياسة فعالة لحقوق العمال تشمل أحكاماً بهذا الصدد هي من أهم الخطوات الأولية للتصدي للعمل الجيري على مستوى المنشأة.

وضع سياسة للشركة

كان أحد أشكال سياسة حقوق العمال، في السنوات الأخيرة، وضع مدونة سلوك للشركات. ومدونات السلوك هذه هي بيانات أساسية للمبادئ التي تحكم سلوك منشأة ما وتطبق عادة على الموردين والمعاقدين من الباطن.

وتحتم مدونات السلوك دائماً بعدد من القضايا وليس العمل الجيري وحده. وهي شائعة الانتشار بشكل خاص في الصناعات التصديرية مثل الملابس الجاهزة والمنسوجات والزرااعة. كما أنها موجودة أيضاً في شركات البناء والضيافة والسياحة والتعدين وسائر الصناعات. ومدونات السلوك هي إحدى الوسائل التي تلتزم الشركات رسمياً (وإن طوعياً) بمحاجتها بالتصدي للعمل الجيري.

ووضع مدونة سلوك ليس بالأمر الصعب. وثمة عدد من المبادرات تقدم المشورة مجاناً حول الخطوات التي يتعين اتخاذها إذا قررت شركة ما أن تقدم على ذلك.

وتشمل بعض هذه الخطوات:

- إجراء تقييم للشركة ولشركاء دوائر الأعمال لتحديد درجة التزام كل منهم بالقوانين الوطنية على أن تتفق مع أفضل الممارسات في الصناعة؟
- إنشاء فريق عمل على مستوى الشركة لوضع مشروع مدونة تعبر عن التزام الشركة بمحظرة العمل الجيري والاتجار بالبشر؟
- تنظيم مشاورات داخلية بشأن مشروع المدونة ثم القيام عقب ذلك بالتشاور مع الشركاء الخارجيين أو أصحاب المصلحة المعنيين؟
- إعادة صياغة ووضع اللمسات الأخيرة على المدونة وإرسالها إلى جميع الشركاء في دوائر الأعمال المعنية ومنظمات دوائر الأعمال ومنظمات أصحاب العمل ووسائل الإعلام وغيرهم من أصحاب المصلحة بما في ذلك العمال وممثليهم.

الكراسة ٣: مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجيري يمكن استخدامها لوضع إطار لمناقشة صياغة الأحكام المتعلقة بالعمل الجيري في المدونة. قد ترغب أيضاً الاتصال بالمنظمة المحلية لأصحاب العمل أو المنظمة الدولية لأصحاب العمل للحصول على المشورة. ويمكن أيضاً أن توفر المبادرات الأخرى مثل الميثاق العالمي للأمم المتحدة **دوائر الأعمال** في الولايات المتحدة المعنية بالمسؤولية الاجتماعية، معلومات مفيدة بشأن مدونات سلوك المسؤولية الاجتماعية للشركات.



تنفيذ سياسات المنشأة

إن وضع مدونة سلوك أو شكل آخر لسياسة حقوق العمال هي مجرد خطوة أولى. بعد ذلك يأتي الجزء الصعب: تنفيذ هذه السياسة وضمان تقييد الشركة ومورديها بالمعايير المقررة حديثاً.

تقدير الأداء الاجتماعي

إحدى السبل التي تمكن الشركة من تنفيذ سياساتها الاجتماعية هي اعتماد التقييم على مستوى المنشأة أو تدقيق الأداء الاجتماعي. ويمكن أن يساعد التدقيق الشركة على تحديد مستوى تقييدها بالمدونة الجديدة، أو بتصريح العارضة: إن التدقيق قد يساعد الشركة على تحديد ما إذا كان هناك عمل جيري في عملياتها الخاصة أو سلسلة إمدادها. وكلما كان التدقيق أعمق كان الأفضل في كشف حالات العمل الجيري والاتجار بالأشخاص.

تقديم الكراستة ٤ أداة لمساعدة الشركات على تنفيذ التدقيق بالعمل الجيري: قائمة بالمراجعة وإرشادات لتقدير التقييد. وتحدد هذه الأداة الممارسات المشتركة في تدقيق الأداء الاجتماعي وتوصي باستعمال متوازن للطرق الأربع الرئيسية للتقييم:

- إجراء مقابلات مع العمال داخل الموقع وخارجها؛
- استعراض لوائح الشركة؛
- إجراء مقابلات مع المديرين؛
- التفتيش على مكان العمل.

وعكن استعمال هذه الطرق جنباً إلى جنب لزيادة الفعالية. إلا أنه يعود للشركة تقرير كيفية إجراء هذا التقييم. ويمكن أن تقرر الشركة استخدام طرائق أخرى أو الاستعانة بخبير استشاري (على سبيل المثال طرف ثالث مدقق للأداء الاجتماعي). وفي كلتا الحالتين، من المهم أن يكون التدقيق فعالاً وموثوقاً.

التدريب على مستوى المنشأة

قد ترغب الشركة أيضاً في توفير التدريب للمديرين والمشيرين والعمال على كيفية التصدي للعمل الجيري. وقد يكون الهدف من وراء ذلك ضمان تنفيذ المدونة بفعالية أكبر ومستويات تقييد أعلى من قبل المنشأة وموارديها. ومن شأن التدريب أن يؤدي، بشكل خاص، إلى بناء قدرات كبار العاملين على الكشف والوقاية من العمل الجيري واتخاذ تدابير تصحيحية عند الضرورة.

وينطلق التدريب على مستوى المنشأة من مبدأ أن المديرين وأصحاب الشركة لا يمكنهم القيام بذلك وحدهم. وللتصدي للعمل الجيري والاتجار بالبشر على نحو فعال، لا بد من إشراك أعضاء آخرين في الشركة بما في ذلك العمال على جميع المستويات. ويمكن لشركة ما أن يكون لديها خبرة في تقديم التدريب للمدراء وموظفي الإشراف للعمال. استخلص الدروس من هذه الخبرة، وتذكر ما يأتي:

- **الجمهور:** تحقق من أن التدريب تطبيقي وعملي ويتناسب مع احتياجات المشاركين ومستوى معرفتهم.
- **المدرس:** أجر التدريب بنفسك أو تعاقد مع خبير محلي. تحدث مع منظمة أصحاب العمل التي تنتهي إليها للاستفادة من خبرتها في هذا المجال.
- **الموقع:** انظر في مزايا وعيوب المكان الذي سينظم فيه التدريب، مثلاً في مكان العمل أو «خارج الموقع».

- **التوقيت:** انشغال المستخدمين. نظم التدريب في أفضل وقت يستطيعون فيه الحضور.
- **الطائق:** انظر في استخدام طائق التدريب التي تضمن المشاركة النشطة لجميع المشاركين.

التدريب على العمل الجيري والاتجار بالبشر يمكن الاضطلاع به وحده أو إدماجه في برامج أخرى. وقد جرى وضع برنامج تدريب نمطي يشمل العمل الجيري ويمكن تكييفه لتلبية مختلف احتياجات دوائر الأعمال بواسطة **Better Work** (عمل أفضل)، وهو مشروع مشترك بين مكتب العمل الدولي ومؤسسة التمويل الدولية.

انظر الموقع التالي على شبكة الأنترنت: www.betterwork.org

تقديم تقارير الأداء الاجتماعي

قد ترغب بعض الشركات في إبلاغ أصحاب المصلحة والجمهور عموماً بأنشطتها. ومن السبل المتاحة لها للقيام بذلك شبكة الإنترنت أو عن طريق موقع الشركة الإلكتروني. وهناك طريقة أخرى هي نشر تقرير اجتماعي أو تقرير بشأن الاستدامة سنوياً، مما يسمح للشركة "بالتحدث" مباشرة إلى المستثمرين والمشترين والمستهلكين والمجتمع المدني الأوسع.

ومبادرة تقديم التقارير العالمية هي مبادرة من أصحاب مصلحة متعددين تساعد الشركات على إعداد تقرير الأداء الاجتماعي. وتضع هذه المبادرة مبادئ توجيهية عالمية لقطاعات محددة حول كيفية تبادل الخبرات بشأن الأداء الاجتماعي وحقوق الإنسان والأداء البيئي وتضم الشركات ومنظمات العمال وسائر الجموعات المشاركة في العملية. وفيما يتعلق بالعمل الجيري، تقدم مبادرة تقديم التقارير العالمية المشورة للشركات بشأن "الكشف الموجز" وتقترح عليها بأن تقوم:

- تعيين العمليات التي تتخطى على مخاطرة كبيرة بالنسبة لحوادث العمل الجيري؛
- بالتعليق على التدابير التي تكون قد اتخذتها للقضاء على هذه التجاوزات.

الميثاق العالمي للأمم المتحدة مبادرة أخرى يتعين ذكرها هنا. وهو يفرض على الشركات المشاركة إعداد "بيان عن التقدم المحرز" سنوياً يشير إلى التدابير المتخذة لتنفيذ مبادئ الميثاق العشرة بما في ذلك القضاء على العمل الجيري والإلزامي. وينبغي أن يتضمن هذا البيان وصفاً للأنشطة العملية وقياساً للنتائج أو للنتائج المتوقعة من هذه الأنشطة. ويقدم الميثاق العالمي أيضاً المشورة للشركات بشأن الخطوات التي يتعين اتخاذها لمكافحة العمل الجيري. ويحدد الإطار الوارد أدناه التوصيات الرئيسية بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها على مستوى مكان العمل والمجتمع المحلي الموضوعة بالتشاور مع منظمة العمل الدولية وهيئاتها المكونة.

الميثاق العالمي للأمم المتحدة: استراتيجيات من أجل دوائر الأعمال

مكافحة العمل الجبرى مقتضف من «المبادئ الاساسية للميثاق العالمي للأمم المتحدة : دليل لدوائر الأعمال» وضعه فريق العمل المعنى بالعمل للميثاق العالمي .

في مكان العمل

- التزم بالأحكام المعنية بالعمل الجبرى الواردة فى القوانين واللوائح الوطنية، وحيثما تكون القوانين الوطنية غير كافية، تراعى المعاير الدولية.
- تتحقق من تقديم عقود الاستخدام فى عمليات الشركة وفى تعاملاتها مع سائر دوائر الأعمال، لجميع المستخدمين التى تبين جميع شروط وأحكام الخدمة، والطبيعة الطوعية للعمل، وحرية تركه (بما في ذلك تطبيق الاجراءات الملازمة) وتوقيع أى عقوبات تكون مرتبطة بترك العمل أو التوقف عنه.
- وضع سياسات وإجراءات تحظر المتطلبات التى تقتضى إيداع العمال لمبالغ مالية لدى الشركة.
- تشجيع المديرين على اتخاذ إجراءات عند الاقتضاء.
- اذا تواجد العمل الجبرى ضمن مجال نفوذ الشركة، قم بإتخاذ الاجراءات الملازمة لاتشغال هؤلاء العمال من مكان العمل مع تزويدهم بالخدمات الملازمة. وساعد العمال قدر الإمكان على الحصول على البديل القابلة للاستدامة.
- مارس العناية الواجبة فى التعامل مع دوائر الاعمال.

في العمليات الخارجية في المجتمع المحلي :

- قد ترغب الشركات أيضاً المساهمة، حيثما أمكن في الجهد التي يبذلها المجتمع المحلي الأوسع بغية القضاء على العمل الجبرى و المساعدة على تحرير العمال من العمل الجبرى بهدف العثور على عمل مختار بحرية.
- العمل في شراكة مع الشركات الأخرى ، و الروابط القطاعية و منظمات أصحاب العمل من أجل وضع لهم على مستوى الصناعة للتصدي لهذه القضية، و بناء الجسور مع النقابات العمالية، وسلطات إنفاذ القانون، و هيئات تقدير العمل وغيرها.
- إنشاء فريق عامل أو لجنة أو المشاركة فيها تكون معنية بالعمل الجبرى في منظمتك التمثيلية لأصحاب العمل على المستوى المحلي أو على مستوى الولاية أو المستوى الوطني.
- قدم الدعم لوضع خطة عمل وطنية ضد العمل الجبرى كجزء من السياسة الرئيسية والآليات المؤسسية لمكافحة العمل الجبرى على المستوى الوطني.
- شارك، في إطار مجال نفوذ الشركة في برامج الوقاية وإعادة إدماج الضحايا السابقين للعمل الجبرى وذلك بتنمية المهارات وتوفير فرص التدريب على الوظائف.
- شارك، حيثما أمكن، في البرامج الوطنية والدولية بما في ذلك في حملات وسائل الإعلام، ونسق مع السلطات الوطنية والمحالية و النقابات العمالية وغيرها من أصحاب المصلحة.

العمل مع الآخرين

إن مبادرة تقديم التقارير العالمية والميثاق العالمي للأمم المتحدة مبادراتان تعملان على جمع الشركات وسائر دوائر الأعمال ومؤسسات المجتمع المدني. وتسعى شركات كثيرة إلى إشراك أصحاب المصلحة في التصدي للعمل الجريء والاتجار بالبشر.

وعلى سبيل المثال، قد تختار شركة ما المشاركة في بيان سياسية عامة جماعي من قبل منظمة لأصحاب العمل أو مجموعة من الشركات. وفي حالات كثيرة، تضع مجموعة تعمل في ذات القطاع أو الصناعة مدونة سلوك وبرامج تدقيق الأداء الاجتماعي المختص. وهذا ما يتيح للشركات الفرصة لتبادل المعلومات ووضع أفضل الممارسات سوية. (انظر القسم ثالثاً أدناه للحصول على مزيد من المعلومات بشأن دور منظمات أصحاب العمل).

وقد ترغب شركة ما أيضاً في العمل مباشرة مع منظمة عمالية أو غيرها منمجموعات المجتمع المدني. ويمكن أن يتخذ ذلك شكل التفاوض حول اتفاق أو بيان مبادئ أو تعهد مشترك بتفيذ مدونة سلوك الشركة. وفي السنوات الأخيرة، وقع عدد من الشركات المتعددة الجنسية على اتفاقيات أطر دولية مع اتحادات عمالية عالمية. وتتناول هذه الاتفاقيات - التي تغطي عمليات الشركات وكثيراً ما تطبق على الموردين - مجموعة متنوعة من المسائل بما في ذلك العمل الجريء.

وتختلط الشركات أيضاً في عدد متزايد من مبادرات أصحاب المصلحة. وتتوفر هذه المنظمات محفال هامة للشركات لإشراك المجتمع المدني في وضع سياسة التنمية وتدابير تدقيق الأداء الاجتماعي والشفافية. وعادة ما تكون مبادرات أصحاب المصلحة ذات طابع عالمي وتقوم بتسهيل مشاريع غوذرية وبرامج تدريبية وغيرها من الأنشطة حول العالم. ومن الأمثلة على هذه المبادرات **مبادرة التجارة الأخلاقية في المملكة المتحدة ومبادرة الكاكاو الدولية**.

والاشتراك مع منظمات العمال ومبادرات أصحاب المصلحة يمكن أن يكون له عدد من المزايا. فقد يقوم بتوفير:

- مكان لتقاسم المعلومات وأفضل الممارسات بين الشركات وأصحاب المصلحة؛
- فرصة للتعلم من الآخرين بما يصلح الأخذ به وما لا يصلح؛
- محفل للتدريب الجماعي وبناء القدرات؛
- مكان للتوصيل إلى حلول لبعض التحديات التقنية الرئيسية لمعالجة قضية العمل الجريء المعقدة.

ويمكن أن يؤدي العمل مع النقابات والمنظمات غير الحكومية أيضاً إلى ممارسات جيدة في المعالجة. كما أن العمل مع أصحاب المصلحة قد يقوي هذا الارتباط ويوفر للشركات - إضافة إلى ما تقدمه منظمات أصحاب العمل - شبكة يمكن اللجوء إليها عند البحث عن إرشادات أو مساعدة إضافية.



وضع استراتيجية أو خطة عمل

إن الخطوة الرئيسية الأولى لمنظمات أصحاب العمل في التصدي للعمل الجيري وضع استراتيجية أو خطة عمل. وهذا ما يساعد المنظمة على معالجة العمل الجيري بأسلوب منتظم مستدام ويشجع على التفكير الاستراتيجي في معالجة أسوأ التجاوزات. والبديل بوضع استراتيجية يساعد المنظمة أيضاً على أن يكون لعملها أكبر الأثر.

وليس من الضروري أن تكون الاستراتيجية شاملة أو عبارة عن خطة تفصيلية. ولكن ينبغي أن تتمكن أصحاب العمل من تحديد هدف وسلسلة من الخطوات يتعين تحقيقها. ويؤدي وضع استراتيجية إلى توضيح بعض المشاكل التي يمكن أن يواجهها أصحاب العمل ويبتعد الفرصة للتفكير في أساليب حلها. كما يتعين أصحاب العمل الأساس اللازم للتأثير على الرأي العام وقد يؤدي أيضاً إلى توفير أدوات عمل وموارد للأعضاء. وإلى ذلك فإن الاستراتيجية تحدد الشركاء المحتملين الذين يمكن لأصحاب العمل أن يعتمدوا عليهم. ومن المهم عند وضع استراتيجية إدراك أن الطريقة المثلثة للتصدي للعمل الجيري هي العمل المشترك وليس العمل الفردي.

تحديد الأهداف

إن معظم منظمات أصحاب العمل متمكنة بشكل جيد من وضع أهداف استراتيجية بشأن القضايا الاجتماعية. والعملية المستخدمة بهذا الشأن ماثلة لأى عملية تنطوي على معالجة مسألة سياسة عامة مهمة. ويمكن دعوة مجموعة يعهد إليها بتحديد أهداف رئيسة. ولا بد أن يسفر عن هذا التشاور مشروع استراتيجية يجري تقاسمه مع مثلي المنظمات الآخرين وربما أيضاً مع الأعضاء. ويتم معالجة المسائل التقنية والعملية بما في ذلك التكاليف المترتبة عليها. وتوضع اللمسات الأخيرة على الاستراتيجية عن طريق استعراض داخلي آخر وربما أيضاً من خلال مشاورات مع شركاء خارجيين. وعلى سبيل المثال، يمكن طلب المساعدة من المنظمة الدولية لأصحاب العمل أو مكتب العمل الدولي.

«شراًها بالكامل»

بعد وضع الأهداف، من المهم النظر في «شراًها بالكامل». وتتطلب استراتيجية التصدي للعمل الجريبي الدعم السياسي من المجلس التنفيذي للمضي قدماً في هذا العمل. وقد يستلزم ذلك عرض الاستراتيجية على المجلس وإجراء تعديلات تستند إلى تعلقاته أو إشاراته وبفعالية منذ البداية في وضع الاستراتيجية. ويمكن أن تنتد هذه المرحلة من العملية على فترة زمنية طويلة، لكنها خطوة هامة لنجاح الاستراتيجية على المدى الطويل ينبغي عدم الإقلال من شأنها.

قد ترغب في الاتصال بالمنظمة الدولية لأصحاب العمل أو بمكتب الأنشطة الخاصة بأصحاب العمل في مكتب العمل الدولي. ويمكن لكلاهما أن يقدمما معلومات بشأن وضع استراتيجية أو خطة عمل وتسهيل الاتصال بمنظمات أصحاب العمل.

انظر الموقع التالي: www.ilo.org/employers, www.ioe-emp.org.



العملية مقابل المضمون

تمثل الخطوات المذكورة أعلاه عملية وضع استراتيجية وليس مضمونها. وبشكل عام، ينبغي أن تتول المنظمة بنفسها تحديد المضمون. إلا أن المقترنات بشأن الإجراءات يمكن أن تدور حول ثلات نقاط: خبرة منظمات أصحاب العمل بالقضايا الاجتماعية؛ طبيعة الخدمات التي سبق لها أن قدمتها؛ والوضع الفريد لمنظمات أصحاب العمل كجهات فاعلة رئيسة في سوق العمل. والحالان الرئيسان للعمل هما:

- تقديم المشورة إلى الأعضاء وإذكاء الوعي؛
- المشاركة مع الآخرين في اتخاذ إجراءات.

تقديم المشورة وإذكاء الوعي

تقديم المشورة وإذكاء الوعي من الوظائف الرئيسية لمنظمات أصحاب العمل. ولا يشكل العمل الجريبي والاتجاه بالبشر من هذه الناحية استثناء. ويمكن أن تكون هاتان القضيةتان من الماضي العقدة والمثيرة للارتباط لأصحاب العمل، وقد يسأء فهمهما أو الخلط بينهما مع مفاهيم أخرى. وعلى سبيل المثال، قد لا يعرف مدير ما ببساطة مغزى تعبير عبودية الدين أو الإكراه. ولهذا السبب، فإن نقطة الانطلاق الرئيسية لمنظمات أصحاب العمل هي تقديم المعلومات والمشورة لأعضائها.

تعيين منسق

يمكن أن تختار منظمة لأصحاب العمل، كجزء من الاستراتيجية الشاملة، تعيين عضو من العاملين لديها كمنسق معني بالعمل الجيري. ومن الممكن أن يكون لهذا الشخص معرفة بهذه القضية. إلا أن ذلك ليس ضروريًا، فتعيين شخص كمنسق سيسمح لمنظمة أصحاب العمل بتطوير خبرتها مع مضي الوقت. ويمكن للمنسق أن يكرس وقته للعمل الجيري وحده، أو أن يكون الموضوع من ضمن «حافظة» من المسؤوليات الأخرى. والحقيقة الرئيسية هنا هي أن يكون للأعضاء شخص واحد في المنظمة يمكن أن يتوجهوا إليه إذا كانت لديهم أي استفسارات أو لطلب المساعدة.

توفير المعلومات ...

من بين واجبات المنسق نشر المعلومات على الأعضاء. وعلى مستوى القاعدة، قد ترغب المنشآت في معرفة الأحكام ذات الصلة الواردة في قانون العمل والقانون الجنائي. كما أن تقدم نسخ منها أو إعداد ملخص موجز من التشريع يمكن أن يكون مفيدةً كنقطة انطلاق. وبشكل أعم، يمكن أيضًا الحصول على هذه المعلومات من هذا الكتيب. كما يمكن أن يكون الحصول على نسخ من **الكراسة ٢ (أسئلة متكررة من أصحاب العمل)** مفيدةً أيضًا. وتكمّن الفائدة المستمدّة من هذه المواد في أنها توفر معلومات موجزة في نسق "يسهل قراءته".

وقد ترغب أيضًا في دراسة إمكانية توفير معلومات عن المشترين الدوليين وعن المسؤولية الاجتماعية للشركات. والعمل الجيري – إلى جانب غيره من المعايير الأساسية لمنظمة العمل الدولية – هو الجزء الرئيسي من برامج المسؤولية الاجتماعية للشركات وتوقعات المشترين المتزايدة بسرعة. ويجب على الموردين أن يكونوا قادرين على تبيان عدم وجود أي دليل على العمل الجيري في إطار عملياتهم أو في عمليات المتعاقدين معهم من الباطن. وهكذا، تستطيع أي منظمة لأصحاب العمل أداء دور هام في إبلاغ أعضائها بالمواقف والتوقعات المتغيرة للمشترين الدوليين وفي أسواق المستهلكين.

... والمذورة

بالإضافة إلى المعلومات المقدمة، قد ترغب أيضًا في إسداء المذورة للأعضاء بشأن مكافحة العمل الجيري. ويمكن أن يجري ذلك من شخص إلى آخر عن طريق المنسق الموجود في شركتك أو أن تسهل منظمتك تبادل الآراء بين الأعضاء. وقد تعقب المذورة التي تقدمها المتردّحات الواردة في الفصل السابق. كما قد ترغب أيضًا في استعراض **الكراسة ٦** بعنوان: **أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات**. وتقدم إرشادات بشأن التعهدات

على مستوى المنشأة والتدابير الإصلاحية واعتماد نجح الشراكة يمكن أن يكون مفيداً بشكل خاص لأعضاء منظمتك.

والأسلوب الآخر لتقاسم المشورة هو تسهيل تبادلها بين أعضاء منظمتك. وتستطيع الشركات التعلم إلى حد كبير من بعضها البعض، وقد ترغب منظمتك في القيام بدور في توثيق ونشر أمثلة عن أفضل الممارسات. ويعنّ أن يتم ذلك من خلال موقع الشركة الإلكتروني أو في شكل مطبوعة؛ وللوصول إلى جمهور أوسع، يمكن أن يطلب إلى الشركات التي تطبق «أفضل الممارسات» أن تقوم بعرض استراتيجياتها وبرمجتها في حلقات دراسية أو غيرها تقودها منظمات أصحاب العمل.

للإطلاع على أمثلة من التدابير العلمية التي اتخذتها الشركات للتصدي للعمل الجيري انظر [الكراسة ٧: دراسات حالة لأفضل الممارسات](#). وينبغي لا يغيب عن بالك أن مستوىوعي أعضاء منظمتك يمكن أن يكون مختلفاً تماماً؛ وفي تزويدهم بالمعلومات والمشرورة، تأكد من أن لديك فهم واضح لاحتياجاتهم ولمستوى معرفتهم.

إذكاء الوعي

يشكل مستوىوعي أعضاء منظمتك وقدرتهم على التصدي للعمل الجيري والاتجار بالبشر عاملًا مهمًا في تصميم أي استراتيجية. وإذا كانت هذه القضايا جديدة نسبياً بالنسبة لهم أو أنها لم تحظ إلا باهتمام قليل في الماضي، فقد تضطر إلى أن تبدأ من «الصفر». بالمقابل، إذا كانت قضايا العمل الجيري والاتجار بالبشر تناقش في وسائل الإعلام ولدى أعضاء منظمتك مستوى جيد من الفهم، فقد يكون من الممكن للمنسق أن يبدأ من مستوى أعلى من المشاركة.

وفي كلتا الحالتين فإن الطريقة المنهجية لتقاسم المعلومات وإذكاء الوعي تقوم على تنظيم ورشة عمل أو حلقة دراسية وطنية حول العمل الجيري. وسيسήجع ذلك على الحوار بين منظمتك وأعضائها، وبين الأعضاء أنفسهم. ويمكن تنظيم مؤتمر من هذا النوع بدعم من أصحاب المصلحة الآخرين دون أن تكون له تكلفة مرتفعة. إلا أنه، من الضروري أن تكون هناك مجموعة واضحة من الأهداف والأولويات. وينبغي دراسة النتائج المتوقعة ليكون المؤتمر ناجحاً وذا مغزى. ويرد مثال لهذا النوع من المؤتمرات في الإطار الآتي:

إشراك دوائر الأعمال: التصدي للعمل الجيري

مؤتمر برعاية مجلس الولايات المتحدة للأعمال الدولية وغرفة تجارة الولايات المتحدة والاتحاد الدولي لاصحاب العمل

في شباط/فبراير ٢٠٠٨، قامت شركة كوكاكولا باستضافة مؤتمر بشأن "إشراك دوائر الأعمال: التصدي للعمل الجيري" في مقرها الرئيسي في مدينة اتلانتا في الولايات المتحدة. ضم هذا الاجتماع ٨٠ مثلاً من منظمات أصحاب العمل و مختلف الشركات وموظفي ووزاري العمل والخارجية في الولايات المتحدة ومنظمات المجتمع المدني ومنظمة العمل الدولي وذلك لتبادل الخبرات والمعارف بشأن مكافحة العمل الجيري.

ومع نمو الاستثمارات والمشتريات في أسواق البلدان النامية، تتزايد مخاطر مواجهة دوائر الأعمال للعمل الجيري. وتولي منظمات المجتمع المدني وحقوق الإنسان في الوقت الحاضر اهتماماً وثيقاً لهذه المسائل وذلك في إطار مناقشات أوسع نطاقاً بشأن الاتجار بالبشر وعمل الأطفال. وهكذا أصبح العمل الجيري خطراً جسماً يتطلب أن توليه دوائر الأعمال اهتماماً فورياً.

واستهدف هذا الاجتماع الذي استغرق يوماً واحداً استكشاف هذه المسائل مع التركيز على خبرات الشركات العاملة بشكل مستقل وبالتعاون مع أخرى. وشرع الاجتماع في مناقشة التحديات التي تواجه دوائر الأعمال في التصدي لهذه القضايا ووصف الأساليب التي تواجه بها الشركات هذه التحديات. وناقشت المشاركون عدداً من القضايا، من بينها:

- دور الحكومات في التصدي لهذه المشكلة؛
- الحاجة إلى إرشادات واضحة وأمثلة عن أفضل الممارسات؛
- الحاجة إلى تجنب الممارسات التعسفية لوكالات التعيين؛
- الحاجة إلى وضع تنظيم استراتيجي لمشاكل العمل الجيري بحسب البلد والقطاع؛
- دور تدقيق الأداء الاجتماعي ووضع نظم مراقبة موثوقة.

وأخيراً، ادرس أيضاً إمكانية وضع كتيب بشأن مكافحة العمل الجيري وذلك باستعمال المواد المعروضة هنا كدليل إرشادي. وترجم الكراسات ذات الصلة وتأكد من تضمينها المعلومات الوطنية والمعلومات القطاعية المحددة التي يمكن أن تهم الجمهور لديك. قم بتكييف دراسات الحالة الواردة في [الكراسة ٧](#)، أو اجمع وقم بإعداد دراسات الحالة الخاصة بك. ومن ناحية أخرى، تأكد من أنه لديك غرض واضح وجمهور مستهدف

عند إعدادك لهذه المواد، واجعل هذا الكتيب عملياً قدر الإمكان. وادرس أيضاً إمكانية إشراك بعض أعضاء منظمتك في مرحلة تصميم المشروع، وتشاور مع المنظمة الدولية لأصحاب العمل ومكتب العمل الدولي بشأن المسائل التقنية أو السياسية.

الارتباط مع الآخرين في اتخاذ إجراءات

أوصي في القسم السابق بقيام منظمات أصحاب العمل بدور مركزي في توفير المعلومات والمشورة لأعضائها بشأن التصدي للعمل الجري والاتجار بالبشر. إلا أن أصحاب العمل قد يودون المضي أبعد من إذكاء الوعي وأن يشاركونا أكثر وبطريقة عملية.

وفي كثير من الحالات، فإن مشاركة من هذا القبيل لا تتم بعزل عن مشاركة منظمات أخرى، مثلاً مع حكومات، ومنظمات غير حكومية وطنية أو دولية، ووكالات الأمم المتحدة، ومكتب العمل الدولي، والمنظمة الدولية لأصحاب العمل وأو منظمات العمال. ويوزع تعوييل الأنشطة وإدارتها عادة بين المشاركين؛ إلا أن هناك بعض الأنشطة التي يمكن أن يديرها أصحاب العمل نظراً ل موقعهم الفريد باعتبارهم من الأطراف الفاعلة في سوق العمل.

العمل مع الحكومات

للحكومات دور رئيسي في القضاء على العمل الجري والاتجار بالأشخاص. ومن شأن إقامة علاقة تعاون مع الوكالات الحكومية المختلفة تمكن منظمات أصحاب العمل من التأثير بشكل فعال على مسائل السياسة العامة مثل الأيدي العاملة والهجرة.

وكمخطوة رئيسية أولية، ينبغي إشراك منظمات أصحاب العمل في جميع المفاوضات المتعلقة بالتصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية واتفاقيات الأمم المتحدة. ويجب أن تشارك هذه المنظمات في وضع التشريعات الوطنية وفي أي تعديلات أو تعديلات لقوانين العمل والقوانين الجنائية. وارتباط الحكومة بهذه الطريقة يكفل تمثيل وجهة نظر أصحاب العمل خلال عملية المفاوضة. ويمكن أن تشرك منظمات أصحاب العمل الحوكومات في عملية تفتيش العمل إذ إنها تتعلق بالعمل الجري. وقد ترغب منظمات أصحاب العمل أيضاً التأثير على وزارات العمل فيما يتعلق بالمسائل التقنية، كتسهيل عمليات تفتيش العمل والإسهام في جعلها أكثر فعالية وكفاءة مثلاً. كما قد ترغب بعض الجمعيات القطاعية القيام بذلك في القطاعات التي تبين أن مخاطر العمل الجري منتشر فيها بصورة خاصة.

العمل مع منظمات العمال وغيرها

في إطار عملها مع الحكومة، قد ترغب منظمات أصحاب العمل في أن تعمل أيضاً مع منظمات العمال من خلال إقامة حوار بشأن المسائل سالفة الذكر. وتقوم منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال بدور مماثل إزاء الحكومات وذلك بإبداء مواقفها بشأن مسائل السياسة العامة.

إلا أن منظمات أصحاب العمل قد ترغب في إشراك العمال خارج نطاق إصلاح التشريعات أو وضع السياسة العامة. وعلى سبيل المثال، قد يود صاحب عمل ما القيام بدور رائد في إشراك العمال، على مستوى القطاع، في وضع بيان مشترك بشأن القضاة على العمل الجيري. وبين الجمعيات القطاعية بإعطاء الأمثلة على أنه يمكن بناء تعاون فعال مع الاتحادات العمالية على نطاق عالمي في وضع وتنفيذ برامج تتناول هذه القضية.^٢

ومن المرجح أن يكون للمنظمات غير الحكومية أيضاً دور مهم في هذا الشأن. ذلك إنما ينبع من عريضة ومتعددة، بعضها يعمل على الصعيد الدولي والبعض الآخر على المستوى الوطني بل وحتى المحلي. وأياً كانت الحالة، تعتبر المنظمات غير الحكومية من الأطراف الفاعلة التي تتزايد أهميتها في مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين. لذا قد يرغب أصحاب العمل وممثلיהם التعامل معها بشكل أكثر مباشرة. وفي هذه الحالة، يُنصح بأن تكون منظمات أصحاب العمل واضحة فيما يتعلق بأهدافها ومسؤولياتها عند بناء هذه التحالفات.

للحصول على مزيد من المعلومات والإرشادات بشأن الدور الذي تستطيع أن تقوم به منظمات أصحاب العمل في عملها مع الحكومات، ومنظمات العمال والمنظمات غير الحكومية، يرجى الاطلاع على موقع المنظمة الدولية لأصحاب العمل: www.ioe-emp.org.



اتخاذ إجراءات للوقاية والحماية

سبقت الإشارة إلى أن منظمات أصحاب العمل في وضع يمكنها من تقسيم المشورة لأعضائها، وأداء دور في إذكاء الوعي والانخراط في الحوار مع الحكومات وغيرها من الأطراف. وهذه أنشطة مهمة. إلا أن منظمات أصحاب العمل قد ترغب أيضاً في المشاركة في البرامج التي تتخذ إجراءات للحماية والوقاية من العمل الجيري والاتجار بالبشر. وفي هذه الحالة، يمكن إشراك المنظمة على مستويات متعددة. إذ قد ترغب في:

^٢ مبادرة شركة كوكاكولا الدولية هي مبادرة لأصحاب مصلحة متعددين جمعت شركات وغيرها من الأطراف الفاعلة في دوائر الأعمال إلى جانب منظمات العمال والمجتمع المدني للتتصدي للعمل الجيري وعمل الأطفال في نمو شركة كوكاكولا وعملياتها. انظر: www.cocainitiativ.org.

- اتخاذ المبادرة بنفسها؛

- الانضمام إلى مبادرة أطلقها آخرون؛

- دعم جهود جمعية عضو تتحذ إجراءات.

ويجوز لمنظمة لأصحاب العمل، ولا سيما لمنظمة توفر لديها الخبرة بهذه القضية، أن تساعد جمعية ناشئة بتقسيم المشورة والمعلومات لها، وتمكنها من الوصول إلى الشبكات والهيئات المانحة والشركاء المحتملين. وقد ترغب أيضاً في تزويدها بمعلومات بشأن أفضل الممارسات التي قام بوضعهاأعضاء آخرون واجهوا مشاكل مماثلة.

ويمكن لمنظمات أصحاب العمل، بموجب دورها في تمثيل دوائر الأعمال، أن تضع أو أن تشارك في وضع برامج مهدف إلى إعادة تأهيل أو إعادة إدماج الضحايا السابقين للعمل الجري أو ضحايا الاتجار بالبشر. وبعكها أن تقود برامج التوظيف أو التدريب، وأن توفر فرص التدريب المهني وتنمية المهارات. وهذه البرامج وظائف وقائية وحماية على السواء: إذ يمكنها أن توفر فرص توليد الدخل للعمال وتساعدهم على إعادة الاندماج في مجتمعاتهم. كما يمكنها أيضاً أن تصرف كآلية لمنع إعادة الاتجار بالعامل أو استهدافه من جديد لاستغلال العمل الجري.

وأياً كان النهج المتبّع، من الضروري أن تنظر منظمات أصحاب العمل في مسائل توفير الأموال ووقت الموظفين. ووضع أو المشاركة في برنامج من هذا القبيل يتطلب الوقت والموارد. وثمة ثلاثة مصادر رئيسية للتمويل:

- استخدام الموارد الداخلية الموجودة؛

- إعادة توزيع وقت الموظفين؛

- التمويل الخارجي، لا سيما من جهات مانحة على أساس ثانوي ووكالات الأمم المتحدة.

ادرس استعمال الموارد الداخلية لتمويل الأنشطة التحضيرية، وفي الوقت ذاته ابحث عن الجهات المانحة الخارجية لتمويل جوانب أوسع من العمل. تأكد من وضع جدول زمني مستدام للتمويل كي لا تعتمد المنظمة على الجهات المانحة، ما يعرضها لخطر إغلاق مبادرات جيدة عند توقف التزام الجهات المانحة.

١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامجه عمل خاص لمكافحة العمل الجبري

البرنامج المعنى بالترويج لإعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office

Route des Morillons 4

CH-1211 Geneva 22

forcedlabour@ilo.org

www.ilo.org/forcedlabour



مكتب
العمل
الدولي

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

بيان العمل المنهجي

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال
برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

مكافحة العمل الجيري
كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال

٦

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف. عوجب البروتكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة، ينبغي تقديم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour office, CH-1211- Geneva 22

أو بالبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي بطل هذه الطلبات.

أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ عوجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زورو الموقع التالي على الانترنت www.ifrro.org للاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودواائر الأعمال / مكتب العمل الدولي جينيف: 2009

ISBN 978-92-2-621712-6 (print)

ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

حقوق نشر الصور: ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجار بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المكر القانوني لأى بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها أو بشأن تعين حدودها. وتقع المسؤولية عن الأراء المعتبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل تورقاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو منتجات أو عمليات تجارية لا يعني عدم الموافقة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبيرة أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالنشرات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو بالبريد الإلكتروني pubvente@ilo.org

يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publins

مذكرة

تعرض هذه الكراسة سلسلة من الإجراءات التوجيهية التي تشير إلى بعض التدابير الملموسة والعملية التي يمكن أن تتخذها دوائر الأعمال ومنظمات أصحاب العمل في جهودها الرامية إلى مكافحة العمل الجبري والاتجار بالبشر. وهي تكمل [الكراسة ٥](#) من هذا الكتيب بتقديم أفكار محددة لاتخاذ إجراءات وذلك في حجم سهل المنال والاستعمال.

ولا يتوقع من الشركات ومنظومات أصحاب العمل أن تفعل كل ما هو مقتراح في الكراسة. فكل شركة مختلفة عن الأخرى وكل منظمة ستضع نجها الخاص في تلبية احتياجات أعضائها. إلا أن هذه الأفكار واضحة المعالم ولا تتطلب في معظم الحالات استثمارات مالية ضخمة. أما ما تتطلبه فهو الوقت والطاقة والالتزام الفعلي والمستدام. ولهذه الغاية تقدم هذه الكراسة قائمة عريضة من الخطوات العملية.

وتتناول هذه الإجراءات التوجيهية الموضوعات الرئيسية الآتية: العمل الجيري، العمل في السجون، عبودية الدين والعمل سداداً لدين، والإكراه في العمل، والعمل الإضافي الجيري، والاتجار بالبشر. ويمكن استعمالها كمادة مرعية لموظفي الموارد البشرية والمسؤولية الاجتماعية في الشركات أو كمواد ترويجية في شكل ملصقات يمكن عرضها في المكاتب أو في موقع العمل. كما يمكن لمنظومات أصحاب العمل الاستفادة منها، مثلاً في تنظيم برامج التدريب أو كأدوات مرجعية لورش العمل والمؤتمرات.

اتخاذ إجراءات ضد العمل الجيري

اقتراحات مفيدة لاتخاذ إجراءات

- ضع سياسة واضحة وشفافة للشركة تحدد تدابير الوقاية من العمل الجيري، ووضح أن هذه السياسة تنطبق على جميع المنشآت في سلسلة إنتاج وإمداد الشركة. قدم تقارير عن تنفيذ هذه السياسة.
- اعتمد ممارسات للتعيين وللموارد البشرية (أي، فيما يتعلق بالأجور وساعات العمل وعقود الاستخدام) تقلل إلى أدنى حد من مخاطر العمل الجيري.
- ارصد الموردين والتعاقدات من الباطن الذين تعامل معهم وقدم التدريب بشأن العمل الجيري إلى القائمين بتدقيق الأداء الاجتماعي وللعاملين بمراقبة التقييد، وللديري الموارد البشرية وإلى غيرهم من المشرفين.
- اعمل في شراكة مع الشركات الأخرى والجمعيات القطاعية ومؤسسات أصحاب العمل من أجل وضع منهج على مستوى الصناعة لمواجهة العمل الجيري.
- ابني الجسور مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك منظمات العمال وسلطات تنفيذ القانون ومع إدارات تفتيش العمل والمنظمات غير الحكومية.
- اتخاذ تدابير وقائية ضد الاتجار بالبشر ونشروعي بشأن حالات التضليل والمخاطر التي يمكن أن يواجهها المهاجرون غير النظميين.
- استهله أو شارك في البرامج التي تساهم في إعادة إدماج الصحاب السابقين للعمل الجيري وأو الاتجار بالبشر وذلك بتوفير فرص تمية المهارات والتدريب على الوظائف.

مزایا اتخاذ إجراءات

- وضع سياسات واضحة وبرامج تنفيذ تبعث بإشارة إيجابية للمشترين وللمستثمرين وللعمال وغيرهم من أصحاب المصلحة. وتقدم تقارير عن كيفية تنفيذ السياسات بطريقة تحسن من صورة العلامة التجارية ومن سمعة الشركة.
- إن اتخاذ إجراءات على مستوى الصناعة وبالنسبة لأصحاب المصلحة قد يكون وسيلة فعالة لحشد الموارد الجماعية والمهارات والمعارف لمدف التصدي للعمل الجبri بطريقة واسعة ومنتظمة.
- إن إتخاذ تدابير لمنع قيام الظروف التي تؤدي إلى الاتجار بالبشر وللمساعدة في إعادة إدماج الضحايا السابقين للعمل الجبri، يمكن أن يكون لها أثر إيجابي على أسواق العمل المحلية والوطنية.

خطوات عملية لاتخاذ إجراءات

- وجه الدعوة لإنشاء فريق عمل لوضع سياسة للشركة للتصدي للعمل الجبri، وأدرج أحکاماً بشأن التنفيذ وتقدم تقارير. وقم بإنشاء لجنة ثنائية الأطراف على مستوى المنشأة تتولى مسؤولية هذه القضية.
- أنشئ آلية للشكوى على مستوى المنشأة وأو مكان العمل تكون مجهولة وسرية ويسهل وصول العمال إليها.
- تشاور مع منظمة أصحاب العمل التي تنتهي إليها وأعضاء صناعتك بشأن أفضل الممارسات في رصد الموردين والتعاقددين من الباطن. وجه دعوة لإنشاء فريق عمل لوضع سياسات وإجراءات فعالة.
- أنشئ وشارك في فريق أو لجنة عمل بشأن العمل الجبri في منظمتك التمثيلية لأصحاب العمل على المستوى المحلي أو مستوى الولاية أو المستوى الوطني.
- إدعم وضع خطة عمل وطنية لأصحاب العمل ضد العمل الجبri كجزء من السياسة العامة وآليات مؤسستية لمكافحة العمل الجبri على المستوى الوطني.

اتخاذ إجراءات ضد التعسفي في السجون

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

- إذا كنت تستخدم مباشرةً عمالاً سجناء أو تتعاقد من الباطن مع سجن ما، تأكد من الاضطلاع بالعمل بشكل طوعي. لا يجوز جبر السجاء على العمل.
- تأكد من أن السجناء قدمو موافقة رسمية على العمل والأفضل أن تكون خطية.
- قدم للعمال السجناء الأجور وإعانات الضمان الاجتماعي ومعايير السلامة والصحة المهنية شبيهة بتلك التي يتمتع بها العمال النظاميون.
- احترم الاستقطاعات القانونية فقط من أجور العمال، مثلًا مقابل الغذاء والإقامة.

مزایا اتخاذ إجراءات

- يجوز أن تقييد بعض الحكومات استيراد السلع المنتجة من عمل السجناء. ويمكن أن يقلل تحذب استخدام عمل السجناء واعتماد أفضل الممارسات عند استخدامه من مخاطر مواجهة فرض حظر على استيراد السلع.
- اعتماد إجراءات من هذا القبيل يقلل إلى أدنى حد من مخاطر اتخاذ إجراءات قانونية وتجنب الأضرار التي يمكن أن تلحق بسمعة شركة كنتيجة لربطها بالعمل التعسفي في السجون.

خطوات عملية لاتخاذ إجراءات

- وضع استماراة غوذجية لموافقة خطية للعمال السجناء ليوقعوا عليها عند موافقتهم على العمل. قدم على هذه الاستماراة معلومات بشأن الأجر وشروط العمل بحيث يتمكن العمال من تقديم موافقتهم الحرة والواعية على العمل.
- قدم للعمال بياناً واضحاً وتفصيلياً للأجر يُبين ساعات العمل المنجزة والأجر المكتسب وأي استقطاعات قانونية أجريت مقابل الغذاء والإقامة.
- حدد مستويات الأجر للعمال الأحرار في القطاع الصناعي أو الجموعة المهنية المعنية، وقدم للعمال السجناء أجوراً مشابهة.
- اجتمع إلى سلطات السجن، بما في ذلك مفتشو السجن، لمناقشة سياسات ومارسات الاستخدام. تحدث، إذا أمكن، مع العمال السجناء بشأن شروط العمل بغية تحديد ما إذا كانوا قد قدموا موافقتهم على العمل بحرية.

اتخاذ إجراءات ضد عبودية الدين والعمل سداداً لدين

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

- اعتمد سياسات موارد بشرية تمنع مخاطر وقوع العمال في عبودية الدين.
- لا تطلب من المستخدمين الجدد إيداع مبالغ مالية عند بدء العمل.
- كن حذراً عند تقديم سلفات على الأجر أو قروض للمستخدمين. وإذا ما فعلت ذلك، تأكّد من عدم وضع العمال في حالة تجعلهم يشعرون بأنّهم مجبون على العمل لسداد القرض.
- اعرف القوانين والممارسات الوطنية. وإذا أجريت استقطاعات من أجور العمال، تأكّد من أنها ضمن الحدود القانونية.
- تتحقق من أن عقود الاستخدام تعطي معلومات واضحة عن شروط وظروف الاستخدام وأنما بلغة يسهل على العمال فهمها.
- إذا قمت بتعيين عمال دولياً عن طريق وكالات استخدام خاصة لهذا الغرض، تتحقق من عدم تحويل العمال رسوم باهظة للحصول على الوظيفة.

مزايا اتخاذ إجراءات

- اعتماد ممارسات جيدة من هذا النوع ستساعدك على منع تعرض شركتك للإهانة بارتكاب بتجاوزات، كعبودية الدين مثلاً.
- اتخاذ تدابير لاختيار وكالات الاستخدام الخاصة بعناية ورصدها يقلل من مخاطر مواجهة العمال في شركتك لممارسات تعيين غير أخلاقية والمعاناة من ظروف مماثلة للعمل الجبري.

خطوات عملية لاتخاذ إجراءات

- لمنع مخاطر وقوع المستخدمين في براثن الديون والشعور بأنهم مجبرون على العمل، ادفع أجورهم على فترات منتظمة، وفي الموعد المحدد و المباشرة، أو اتفق معهم على دفع أجورهم في حساب مصرفي باسمهم.
- استحدث بيان نموذجي للأجر ونظام للدفع يوفر معلومات واضحة بشأن ساعات العمل المنجزة، ومعدلات الأجر، والاستقطاعات القانونية (في حال وجودها)، للحيلولة دون حصول خطأ في حساب الأجر مما قد يعرض العمال وأعمالك للخطر.
- تأكد من أن الاستقطاعات من الأجر لا تؤدي إلى حصول العمال على أجر صاف يقل عن الحد الأدنى للأجر.
- اجر مقابلة مع المستخدمين الجدد، وخاصة مع العمال المهاجرين، واسألهما عما إذا كانوا قد دفعوا رسوم تعيين للحصول على الوظيفة. وعند الاقتضاء، تتحقق من ذلك مباشرة مع وكالة الاستخدام.
- إذا قدمت سلفات على الأجر أو قروض للمستخدمين، تتحقق من أنهم يستطيعون سدادها خلال فترة زمنية معقولة (أي، تقديم قروض صغيرة بأسعار فائدة منخفضة أو اعتمد فترات تقسيط أقصر).
- تتحقق من أن عقود استخدامك تتضمن أحكاماً بشأن الأجر والاستقطاعات من الأجر وشروط إنهاء الاستخدام والمسائل الأخرى المتعلقة بمنع عبودية الدين.

اتخاذ إجراءات ضد الإكراه في الاستخدام^١

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

- ضع سياسة صارمة بشأن منع الإكراه ودرب جميع العاملين المعينين على أدوارهم ومسؤولياتهم بوجوب هذه السياسة.
 - اعتمد ممارسات تعيين ومواردبشرية تحول دون قيام ظروف قد تؤدي إلى الإكراه.
 - اتخاذ تدابير ملائمة للتقليل إلى أدنى حد من خطر الإكراه المرتبط بدفع الأجرور.تجنب عدم دفع أو تأخير دفع الأجر الذي قد يكون من آثاره إلزام العمال بالعمل.
 - تأكيد من أن جميع المستخدمين أحرا في إهاء استخدامهم في أي وقت مع إعطاء فترة إنذار معقولة وفقاً للقوانين الوطنية أو الاتفاques الجماعية.
 - لا تصادر وثائق العمال الشخصية أو تحررهم على تسليمها. أما إذا طلب منك العمال ذلك، اتخاذ تدابير لتوفير مكان آمن ومضمون لإيداع ممتلكاتهم الثمينة.
 - لا تستعمل ممارسات تعسفية أو التهديد لإكراه العمال المهاجرين على العمل، مثل التهديد بإبلاغ السلطات عنهم.
 - اتبع نهج «عدم التسامح» مع العنف الجسدي والسجن أو الاعتقال في مكان العمل أو المهاجم والعنف الجنسي والحرمان من الطعام أو المأوى أو غير ذلك من الضروريات والإيذاء الكلامي أو التهديد.
- ١ الإكراه في الاستخدام يشير إلى أشكال الخداع أو القهر في مكان العمل التي يمكن أن تسفر عن العمل الجباري في ظروف محددة، مثل احتجاز الأجر أو عدم دفعها أو مصادرة وثائق الهوية بهدف إلزام العامل بالعمل.

مزايا اتخاذ إجراءات

- ستساعد هذه التدابير على ضمان أن المستخدمين يعملون بحرية. وهو حق أساسي من حقوق الإنسان محمي بموجب القانون الدولي والقوانين الوطنية في معظم البلدان.
- أن تكون لديك سياسة واضحة وفعالة بشأن تجنب الإكراه وتتدريب المديرين والمشرفين وغيرهم من العاملين المعينين، تعتبر إشارة إيجابية بالنسبة للمشترين والمستثمرين والعمال وغيرهم من أصحاب المصلحة.
- إن وجود مزاعم باستخدام العمل الجبري أو الإكراه في إنتاج السلع أو الخدمات يمكن أن يؤدي إلى منع استيرادها في بعض البلدان. واتخاذ أي شركة أو صناعة لتدابير وقائية من شأنه أن يساعد على ضمان وصول السلع أو الخدمات إلى الأسواق العالمية.

خطوات عملية لاتخاذ إجراءات

- أنشئ لجنة لصياغة سياسة الشركة بشأن منع الإكراه وتشاور مع ممثلي منظمة أصحاب العمل التي تنتمي إليها للحصول على المشورة والمساعدة التقنية.
- نظم دورات تدريبية منتظمة للمديرين والمشرفين والعمال بشأن الممارسات الجيدة والسلبية المتعلقة بالإكراه.
- وفر مكان آمن لإيداع الوثائق الشخصية إذا طلب منك العمال ذلك (لأسباب أمنية أو غيرها)، مثلاً خزانة آمنة ومضمونة. وتأكد من معرفة العمال بعكالها وإمكانية وصول العمال إليها بحرية في أي وقت بناء على طلبهم. وقدم للعمال نسخاً عن هذه الوثائق، وعيّن شخصاً «مختصاً» في إدارتك أو في فريق الإشراف لهذا الغرض.
- إذا قدمت قروضاً أو سلفات للمستخدمين، تحقق من أنها لا تعرض العمال إلى حالة «مجازفة»: قدم قروضاً صغيرة، واعتمد فترات تقسيط أقصر ومعدلات فائدة منخفضة.
- لا تطلب من المستخدمين إيداع مبالغ مالية مقابل حصولهم على العمل.
- قم بإعداد عقد استخدام مكتوبة لجميع المستخدمين بلغة يسهل عليهم فهمها تحدد حقوقهم فيما يتعلق بدفع الأجر والعمل الإضافي وغيرها من المسائل المتعلقة بمنع العمل الجبري.

اتخاذ إجراءات لمنع العمل الإضافي الجبري

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

- اعرف واحترم القوانين الوطنية وأحكامها بشأن ساعات العمل والعمل الإضافي، والتزم عند الاقتضاء بأحكام الاتفاques الجماعية في شركتك أو في الصناعة المعنية.
- ضع سياسة للشركة بشأن العمل الإضافي تشير بوضوح إلى أن الاضطلاع بالعمل الإضافي هو طوعي. درب العاملين بالموارد البشرية والمشرفين على هذه السياسة.
- تفاوض بشأن العمل الإضافي مع المستخدمين لديك ولا تجعله إجبارياً. احصل على موافقتهم على العمل ساعات إضافية وابق ضمن حدود القانون وشروطه.
- لا تحدد المستخدمين الذين اختاروا عدم القيام بعمل إضافي.
- إذا اقتضى الأمر استخدام العمل الإضافي دوريًا لloffاء مواعيد تسليم المنتجات. خطط مقدماً وتحدد مع العمال مسبقاً.
- عالج الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى استمرار استخدام العمل الإضافي، مثلاً تشاور مع المشترين حول المسائل المتعلقة بمتطلبات الإنتاج ومواعيد التسليم.

مزايا اتخاذ إجراءات

- التفاوض بشأن العمل الإضافي والتأكد من الحصول على موافقة المستخدمين يضمن أن العمل الإضافي يتم بشكل طوعي.
- تطبيق سياسة على مستوى الشركة بشأن ساعات العمل والعمل الإضافي، وتدريب المديرين والمشرفين المعنيين يقلل من احتمال وقوع تجاوزات.
- التشاور مع المشترين يمكن أن يساعد في إذكاء الوعي وتقوية العلاقات بين المشتري والمورد ويشجع على إقامة علاقات تجارية مستدامة قد تساعد بدورها على منع قيام ظروف تؤدي إلى تجاوزات في مكان العمل.
- الممارسات الجيدة من هذا القبيل تساعد على عدم تعرض سمعة شركتك أو صناعتك للخطر.

خطوات عملية لاتخاذ إجراءات

- أنشئ لجنة مشتركة بين العمال والإدارة (تضم ممثل النقابات العمالية في أماكن العمل حি�ثما توجد نقابات عمالية) وتحدث مع المستخدمين بشأن العمل الإضافي. أبلغهم واتفق معهم مقدماً على أن العمل الإضافي قد يكون ضرورياً خلال فترات ذروة الإنتاج.
- تناول قضية العمل الإضافي مع المستخدمين الجدد وتحقق من فهمهم للقانون ولسياسات الشركة المعنية.
- قدم معلومات إلى العاملين بالموارد البشرية والمشرفين والعمال بشأن العمل الإضافي توضح ما هو مسموح به وما هو غير مسموح به. موجب القانون. ورّع نسخاً عن سياسات الشركة وتحقق من تفهم كل شخص معني للأحكام ذات الصلة. حدد الممارسات الجيدة وقدم مكافآت مقابلها.
- نظم مشاورات دورية مع المشترين لمناقشة الوقت اللازم للتسليم وغير ذلك من متطلبات الإنتاج التي يمكن أن تؤثر على ساعات العمل وأن تؤدي إلى حالات تعسفية تتطوي على العمل الإضافي الجبري.

اتخاذ إجراءات للتصدي للاتجار بالبشر

أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

- اتخاذ تدابير لحماية العمال المهاجرين من ظروف تزيد من تعرضهم حالات العمل الجيري والاتجار بالأشخاص.
- لا تصدر أو تخبر العمال على تسلیم الوثائق الشخصية. أما إذا طلب العمال ذلك (لأسباب أمنية مثلاً) قم بوضع سياسات وإجراءات لاحتفاظ بهذه الوثائق تحول دون إمكانية حدوث تجاوزات.
- إذا استعنت بوكالة استخدام خاصة لتوظيف العمال، تحقق من أن هذه الوكالة تراعي معايير أخلاقية رفيعة. استخدم الوكالة التي لا تفرض رسوماً على العمال.
- لا تحدد بإبلاغ السلطات عن العمال المهاجرين غير النظاميين.
- إذا وفرت أماكن للإقامة للمستخدمين لديك، تحقق من عدم تعقيد حرية حركتهم خارج ساعات العمل.
- إذا تعاقدت شركتك مع وكالة تعيين، اتفق مع هذه الوكالة على ضرورة أن تتقييد بالقوانين والاتفاقات الجماعية ذات الصلة.
- شارك في برامج وقاية وإعادة إدماج ضحايا الاتجار السابقين، ضمن مجال نفوذك، وذلك بإيجاد فرص تنمية المهارات وفرص التدريب على الوظائف.
- شارك، حيثما أمكن، في البرامج الوطنية والدولية لمكافحة الاتجار بالأشخاص بما في ذلك الحملات الإعلامية، ونسق مع السلطات المحلية والوطنية ومنظمات العمال وغيرهم من أصحاب المصلحة.

مزايا اتخاذ إجراءات

- يمكن أن يساعد رصد ممارسات التعيين لوكالات الاستخدام على تحديد الوكالات ذات السمعة الحسنة والأخلاقية. ومن شأن هذا الأمر أن يقلل بدوره من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها شركتك في ارتباطها بتجاوزات في مجال الاتجار بالبشر.
- وضع سياسات وممارسات جيدة فيما يتعلق بالاحتفاظ بالوثائق الشخصية ورسوم التعيين يساعد على ضمان عدم وضع العمال في حالات تضرر قد تصل إلى التجاوزات والإكراه.
- العمل في شراكة مع الحكومة وهيئات تنفيذ القانون وغيرها من أصحاب المصلحة من شأنه أن يؤمن بوضع تدابير لمكافحة الإتجار بالأشخاص أكثر فعالية واستدامة.

خطوات عملية لاتخاذ إجراءات

- تحدد مع المستخدمين الجدد الذين جرى تعيينهم عن طريق وكالات الاستخدام تحديد ظروف تعيينهم وما إذا كان قد طلب منهم دفع رسم للتعيين.
- قدم للمستخدمين لديك مكان آمن لإيداع الوثائق الشخصية إذا طلبو منك ذلك (مثلاً، لأسباب أمنية) في خزانة آمنة ومضمونة. وتحقق من إمكانية وصولهم إليها بناء على طلبهم في أي وقت، وعيّن شخصاً «محترماً» من فريق الإشراف في المنشأة لهذا الغرض.
- قدم للعمال نسخاً عن وثائقهم وبلغ العمال بهذه التدابير.
- درّب المديرين والعاملين في الموارد البشرية والمشرفين والمسؤولين عن تنفيذ القوانين والعمال على كيفية الكشف عن الاتجار بالبشر والوقاية منه. نقاش الممارسات الجيدة والسيئة المتعلقة بالوثائق الشخصية والعمال المهاجرين ودفع الأجرور وغيرها من المسائل.
- قبل التعاقد مع وكالة استخدام خاصة، استعلم جيداً عنها والتقي بممثلتها لمناقشة السياسات المتعلقة برسوم التعيين وغيرها من ممارسات الاستخدام.

-
- تحدث إلى الشركات الأخرى في قطاع الصناعي، وأنشئ شبكات، واستعمل هذه الشبكات لتبادل المعلومات والآراء بشأن الإجراءات. استفيد من الخدمات التي تقدمها منظمة أصحاب العمل التي تنتمي إليها والمنظمة الدولية لأصحاب العمل.
 - قدم عقود استخدام واضحة وموجزة ومكتوبة بلغات يسهل على العمال فهمها وتنص بوضوح على شروط الاستخدام المتعلقة بدفع الأجر، والعمل الإضافي والاحتفاظ بوثائق الهوية.

١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامـج عمل خاص لمكافحة العمل الجـيري

البرنـامـج المعـني بالترويـج لإعلـان المـبادـىـ وـالحقـوق الأـسـاسـية فيـ العمل



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office
Route des Morillons 4
CH-1211 Geneva 22
forcedlabour@ilo.org
www.ilo.org/forcedlabour



مكتب
العمل
الدولي

دراسات حالة
لأفضل الممارسات

مختبر العمل العربي

كتيب من أجل أصحاب العمل ودوائر الأعمال
برنامج عمل خاص لكافحة العمل الجبري

مكافحة العمل الجري

كتيب موجه إلى أصحاب العمل ودوائر الاعمال



دراسات حالة لافتضال الممارسات

برنامجه عمل خاص لمكافحة العمل الجري

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف موجب البروتكول رقم ٢ المتفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف. على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار إلى مصدرها. وللحصول على حقوق النشر أو الترجمة، ينبغي تقديم طلب بذلك إلى إدارة منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والترخيص) على العنوان:

ILO Publication (Rights and Permissions), International Labour office, CH-1211- Geneva 22

أو بالبريد الإلكتروني على العنوان pubdroit@ilo.org. ويرجح مكتب العمل الدولي مثل هذه الطلبات.

أما المكتبات والمؤسسات وغيرها من الجهات المستخدمة المسجلة لدى منظمات حقوق الاستنساخ، فيجوز لها تصوير نسخ موجب التراخيص المعطاة لها لهذا الغرض. زوروا الموقع التالي على الانترنت www.ifrro.org للاطلاع على أسماء منظمات حقوق الاستنساخ في بلدكم.

مكافحة العمل الجيري: كتيب موجه لأصحاب العمل ودوار الأعمال/ مكتب العمل الدولي جنيف: 2009

ISBN 978-92-2-621712-6 (print)

ISBN 978-92-2-621713-3 (web pdf)

مكتب العمل الدولي

حقوق نشر الصور: ILO photo gallery

دليل التنمية الإدارية/ العمل الجيري/ الاتجار بالأشخاص/ دور أصحاب العمل

13.01.2

ILO Cataloguing in Publication Data

إن التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، وما تتضمنه من مواد، لا تعبر عن رأي مكتب العمل الدولي بشأن المراكز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها أو بشأن تعين حدودها. وتقع المسؤولية عن الأراء المعبر عنها في المقالات والدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً على عاتق مؤلفيها وحدهم. ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

إن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات أو منتجات أو عمليات تجارية لا يعني عدم الموافقة عليها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبرى أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications, International Labour Office, CH-1211 Geneva 22, Switzerland.

كما يمكن الحصول مجاناً على قائمة بالنشرات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو بالبريد الإلكتروني pubvente@ilo.org يمكن زيارة موقعنا على العنوان التالي: www.ilo.org/publins

دراسة الحالة # ١

البلد: البرازيل
السلعة: الحديد الخام
الصناعة: صناعة السيارات

القضية

يقدر أن هناك ٢٥٠٠٠ عامل برازيلي يعملون اليوم في البرازيل في ظروف شبيهة بالرق. ومعظمهم واقعون في شراك عبودية الدين في مخيمات في إقليم الأمازون حيث يعملون ويجرون على دفع مبالغ مالية مقابل الانتقال والغذاء والإقامة والأدوات. وإذا كان العمال يدخلون عادة طوعاً في علاقة استخدام، فإن دور (وكلاء التعبين) هو إقناع أفراد العمال بالانضمام إلى مخيمات لقاء وعدهم بالحصول على أجور جيدة وظروف عمل جيدة وإعانات. وبمجرد تعينهم، كثيراً ما يكتشف العمال أنهم ليسوا أحراراً في المغادرة بسبب الديون التي تكبدها والتهديد بالعنف الجسدي.

ويحرم الأشخاص المحررون على العمل في ظل هذه الظروف من إمكانية ترك صاحب عملهم نظراً لزيادة ديونهم ووجود دوريات الحراس المسلحين في مخيمات العمل. وبمجرد وصولهم إلى مخيمات العمل، تتصادر بطاقة تسجيل العمل. وهذا ما يجعل دون حصولهم على حقوقهم في الحماية والإعانات المتاحة لغيرهم من العمال في القطاع المنظم. ويعمل العمال ساعات طويلة وغالباً دون أن تدفع أجورهم لفترات طويلة. وتشير الأدلة إلى أن العمال يحجمون عن المطالبة بال مدفوعات المتأخرة خشية عدم تلقي أي دخل على الإطلاق.

وفي آخر العام ٢٠٠٦، ركزت الأخبار على العديد من حالات استخدام العمل الجبري في سلاسل إمداد المصانع الكبرى للمركبات في أوروبا واليابان والولايات المتحدة. وفي البرازيل، أفيد عن وقوع العمل الجيري في مخيمات الفحم النباتي التي توفر هذا الفحم لكتار مصدر رئيسي لسبائك الحديد. وإذا كان ذلك يمثل نسبة صغيرة جداً من الأنشطة التي تستخدم العمل الجيري في البرازيل، إلا أن نحو ٩٠ في المائة من سبائك الحديد المنتج من هذا الفحم النباتي يصدر إلى الولايات المتحدة.

اتخذت حكومة البرازيل، في السنوات الأخيرة، خطوات هامة لمكافحة العمل الجيري الكبير منها بالاشتراك مع جماعات دوائر الأعمال. وفي ١٩٩٥، قامت بإنشاء فريق خاص للتفتيش المتنقل للتحقيق والإغارة على

المخيمات المتهمة باستخدام العمل الجيري. كما تحفظ الحكومة سجل «لائمة قذرة» من الملكيات الخاصة والشركات التي تبيّن أنها تستخدم عمالة الرق. واعتباراً من منتصف عام ٢٠٠٨، شمل هذا السجل أكثر من ٢٠٠ شخص ووحدة في قطاع تربية الماشية بصورة رئيسة، بليه قطاع الفحم النباتي والسكر.

وفي أيار/مايو ٢٠٠٥، أقام قطاع الأعمال البرازيلي تحالفاً وطنياً لاستئصال استئصال اليد العاملة، حانياً إلى جنب مع مجموعات المجتمع المدني. ووقع حتى الآن أكثر من ١٨٠ شركة وجمعية، بما في ذلك سلاسل المتاجر الكبيرة والمجموعات الصناعية والمالية، على هذا التحالف. وعموجب آلية للمتابعة، يقوم «معهد للمراقبة الاجتماعية» برصد أداء الموقعين على هذا التحالف والوثائق المتعلقة بأفضل الممارسات.

استجابة دوائر الأعمال لهذه القضية

الإجراءات الجماعية لشركات برازيلية

تعمل المجموعة الصناعية البرازيلية لتصنيع سبائك الحديد على استئصال العمل الجيري في سلسلة الإمداد. واعتباراً من عام ٢٠٠٤، يقوم معهد الفحم النباتي بإرسال مفتشي العمل إلى مخيمات الفحم النباتي لتقدير التقييد والتوزيع مدونة سلوك للصناعة جرى وضعها في عام ١٩٩٩. وعند مواجهة حالات عدم تقيد، تسحب الشهادات من الموردين ويتوقف بالتالي أعضاء المجموعة الصناعية عن التعامل معهم. ويقوم معهد الفحم النباتي بإصدار «لائمة قذرة» لاستكمال العمل الذي يتضطلع به الحكومة. وإلى ذلك، وقعت ١٤ شركة لإنتاج سبائك الحديد في البرازيل في آب/أغسطس ٢٠٠٤ على التزام مشترك بإلغاء عمالة الرق في إنتاج الفحم النباتي.

الإجراءات الفردية لشركات برازيلية

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أعلن أحد كبار منتجي الحديد الخام (ركاز الحديد) أنه لن يبيع الحديد من الآن فصاعداً إلى شركات سبائك الحديد التي تشتري الفحم النباتي من المخيمات التي تستخدم عمالة الرق. وطلبت هذه الشركة من عملائها إثبات أنهم لا يشاركون بشكل مباشر أو غير مباشر في استخدام العمل الجيري وقامت بإجراء تدقيق للأداء الاجتماعي لعشرة منهم في هذا الشأن. ونتيجة لهذا التدقيق، قامت الشركة بتعليق إمداداتها لسبعة زبائن مشاركة إلى وجود مشكلات تتعلق بالعمل الجيري والبيئة تشكل انتهاكات خطيرة. وأكفت الشركة من طرف واحد عقود أربعة من زبائنها فيما بعد. إلا أنه كان على الشركة، عند قيامها بهذا الإجراء، أن تعمل بحذر

لثلا تصطدم بمنظمي مقاومة التكتلات الاحتكارية لأنها هي المنتج الوحيد للحديد الخام في ذلك الإقليم من البرازيل.

اعتبرت شركة كبرى لإنتاج سبائك الحديد في البرازيل أن هناك صلة مباشرة بين العمل الجيري وإزالة الاحراج في الأمازون، وأشارت إلى أن منتجي سبائك الحديد يشترون الفحم النباتي من المحيمات غير المشروعة لأنه لو لا ذلك لكان عليهم الانتظار عقوداً كثيرة قبل أن تنمو الأشجار اللازمة لإنتاج الكمية ذاتها من الفحم النباتي باستخدام تقنية إحراق الخشب. وتعمد هذه الشركة بدلاً من ذلك إلى استعمال المستخدمين لديها كما أنها تمتلك غابات الأوكالبتوس لإنتاج ما تحتاجه من أخشاب.

الإجراءات الجماعية لشركات الولايات المتحدة

في ٤ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦، أعلن بيان صحفي أن خمس شركات كبيرة لصناعة السيارات تعمل معاً على تقديم التدريب الجماعي للموردين على كيفية تجنب شراء الإمدادات المنتجة باستخدام العمل الجيري. وتولت مجموعة عمل صناعة السيارات (AIAG) في بداية الأمر عملية تنسيق هذه المبادرة اعتباراً من تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٥ ثم تلتها مجموعة المسؤولية الاجتماعية للوائح الأعمال اعتباراً من كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦. وشملت المشاريع الأولية لهذه المبادرة بيانات مشتركة لاستحداث صوت الصناعة المشترك بشأن قضايا متعددة تتعلق بظروف العمل بما في ذلك العمل الجيري.

الإجراءات الفردية لشركات الولايات المتحدة

استجابة لعنوان غلاف بلومبرج في نهاية ٢٠٠٦ ولتقارير صحافية أخرى عن استخدام عمالة الرق في صناعة السيارات في الولايات المتحدة، اعتمدت شركات كثيرة عدداً من التدابير، بما في ذلك:

- التوقف الفوري عن شراء سبائك الحديد يُعزى إنتاجه إلى عمالة الرق في البرازيل؛
- مطالبة الموردين بإثبات أن سبائك الحديد قد أنتج بدون استخدام عمالة الرق، ووقف التعامل مع الموردين الذين يقصرون في إثبات ذلك.

^١ انظر: Michael Smith and David Voreacos, «The secret World of modern slavery,» Bloomberg Markets, December 2006

الدروس الأولية المستخلصة من هذه القضية

من المؤكّد أن هناك مجالاً مزدوجاً من التعاون بشأن هذه القضية بغية المضي قدماً لاستكمال استئصال العمل الجيري في سلسلة إمداد كبار منتجي السيارات. وقد تحقّق تقدّم بالفعل من حيث استعداد الشركات للعمل معًا بشأن هذه القضية كما يتبين من مبادرات معهد الفحم النيابي ومجموعة عمل صناعة السيارات. بالإضافة إلى ذلك، فالخطوات التي اتخذتها إحدى الشركات لوقف إمداد الحديد الخام إلى منتجي سيارات الحديد الذين يستخدمون الفحم النيابي الذي تتوجه عمالة الرقيق هي خطوة في الاتجاه السليم. إلا أنه يمكن أن يكون هناك تعاون أكبر على المستوى الحكومي لضمان عدم تعارض الخطوات المتعددة لوقف أو مقاطعة موردين معينين بأحكام مكافحة التكتلات الاحتكارية. وعلاوة على ذلك، يمكن تقديم المزيد من الدعم الحكومي لشركات الولايات المتحدة التي ترغب في كسر الحلقة التي تبقي على العمل الجيري في سلسلة الإمداد الخاصة بها.

وتحذر الملاحظة أن أغلبية كبيرة من الشركات المشاركة في هذا الحوار تعتبر من الأطراف الفاعلة الرئيسية في الصناعة. أما الشركات الصغيرة، فإن الموارد المتاحة لها للتصرف جيال هذه القضايا محدودة. وفي مثل هذه الحالات، يمكن أن يكون لوقف نشط تجذّه هيئة صناعية نتائج ملموسة جدًا.

وقضية توفر غابات الأخشاب قضية هامة ينبغي عدم التقليل من شأنها. كما أن الانتقال من الفحم النيابي في إنتاج سيارات الحديد إلى فحم الكوك يمكن أن يشكل عاملاً مساعدًا. إلا أن هذا الأمر يتطلّب تقديم مساعدات مالية لمنتجي سيارات الحديد بسبب ارتفاع التكاليف المرتبطة على هذا التحول.

وبخصوص تدقيق ورصد مخيمات الفحم النيابي، ينبغي تشجيع العمل الذي يقوم به فريق التفتيش الخاص المنتقل للحكومة البرازيلية الذي تساعدته المحاكم المتنقلة التي تكفل إصدار أحكام سريعة وتحرير العمال. ويبدو أن هناك مجالاً لجهود تعاونية بين هذا الفريق والقائمين بالتدقيق التابعين لمعهد الفحم النيابي ودوائر الأعمال في الولايات المتحدة والبرازيل المشاركة في إنتاج الصلب.

وليس واضحًا ما هي الوحدات التي تدير مخيمات الفحم النيابي التي يجري فيها استخدام العمل الجيري. ولكن، يبدو أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين هذه المخيمات ومنتجي سيارات الحديد. وفي الحالات التي أغلقت فيها المخيمات بواسطة المفتشين المتنقلين، طلب من منتجي سيارات الحديد (أي المشترون من مخيمات الفحم النيابي) دفع أجور العمال. وكل توضيح بشأن القوة التفاوضية لمنتجي سيارات الحديد هو موضوع ترحيب.

دراسة الحالة # ٢

البلد: الصين
السلعة: المعدات الإلكترونية

القضية

تركز دراسة هذه الحالة على مزاعم العمل الجيري في مصانع الصين والإجراءات المتتخذة استجابةً لهذه المزاعم من قبل شركة كبيرة للمعدات الإلكترونية في الولايات المتحدة. والمصانع المعنية بالموضوع مملوكة لشركات متعددة الجنسيات في الولايات المتحدة. وكان أحد هذه المصانع موضع انتقاد حاد من وسائل الإعلام.

وتراوح وصف ظروف العمل من إجبار عمال على العمل لساعات طويلة والعيش في أماكن إقامة ضيقة وغير كافية وإجبارهم على دفع مبالغ مالية مقابل الإقامة والتغذية إلى منعهم من مغادرة المصنع. وإلى ذلك، كانت هناك ادعاءات بتشغيل الأطفال في تصنيع بعض المنتجات واستخدام إجراءات تأديبية من بينها إجبار العمال على الوقوف لساعات طويلة. وظهرت هذه الادعاءات في البداية في تقرير لم يكن متوفراً على شبكة الأنترنت تضمن بعض الصور عن الظروف في المصنع نُشرت في وقت لاحق في الصحافة الدولية. وقد نشرت هذه القصة للمرة الأولى في صحيفة في المملكة المتحدة وبعد ذلك بفترة قصيرة في مجلة أعمال في الصين.

استجابة دوائر الأعمال لهذه القضية

ردت الشركة الأمريكية المعنية بالقضية بإصدار بيان خلال ثلاثة أيام من نشر المزاعم الواردة أعلاه. وقد جاء في البيان أن الشركة بقصد اتخاذ تدابير للتحقيق في هذه القضية وأكّاً اتخذت هذه المزاعم على محمل الجد.

وقد باشرت الشركة الأمريكية التحقيق في هذه المزاعم من خلال زيارات مكثفة للمصنع ومقابلات مع العمال. ونشرت تقريراً على موقعها الإلكتروني خلال ستة أسابيع من التغطية الأولى في وسائل الإعلام. وأشار التقرير إلى أن فريقها المسؤول عن إجراء التدقيق كان يتألف من عاملين في دائرة الموارد البشرية ودائرة العمليات والمديرية القانونية، وأنه جرت مقارنة الأدلة الجموعة بمصادر معلومات كثيرة من المستخدمين والإدارة وسجلات الموظفين. وأوضح التقرير أيضاً أنه في معرض التدقيق في مزاعم

العمل الجبري، حرى فحص سجلات الأمن للبحث عن الأوراق الثبوتية المزورة. وقد أوجز التقرير النتائج التي توصل إليها التحقيق المتعلقة ببيئة العمل والمعيشة والتوعيّضات والعمل الإضافي وكيفية معاملة العمال.

وإذا كان تقرير الشركة قد أفاد بعدم وجود أدلة على العمل الجبري أو عمل الأطفال، إلا أنه أقر صراحة بأنه حرى تجاوز ساعات العمل الأسبوعية المحددة في مدونة السلوك الخاصة بالشركة. وقالت الشركة إنه نتيجة لما توصل إليه التقرير سيقوم المورد بتغيير سياساته لضمان التقيد بمحدود العمل الإضافي الأسبوعي. وإلى ذلك، أشارت الشركة إلى ضرورة إدخال تحسينات على مرافق الإقامة وأن المورد يعمل على شراء المزيد من الأراضي لإنشاء مرافق إضافية.

وذكرت معلومات أن المورد المعنى قام بفتح المصنع لرباته وأتاح إمكانية إجراء عمليات التدقيق. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المورد هو شركة كبيرة في قطاع الصناعة ثُمَّت بسرعة في السنوات الأخيرة. وقد أعرب المورد المذكور عن ارتياحه لتقرير الشركة الأمريكية الذي قدم إيضاحات بشأن المزاعم الخاصة بظروف العمل في مصنعه. وقالت المصادر أيضاً إن هذا الحادث أسفَر عن تغيير في فتح الشركة فأصبحت أكثر انفتاحاً بشأن أعمالها عما كانت عليه حتى الآن.

ومن المهم ملاحظة أن مركز الأعمال وموارد حقوق الإنسان، الذي يطبق سياسة طلب توضيح من الشركات التي يرد اسمها في مزاعم حول عدم احترام حقوق الإنسان، قد سُجل في نشرته الموجزة أن هذه الحالة الخاصة ثُمَّت تسويتها قبل وصول رد الشركة. وهي الحالة الوحيدة المذكورة في هذا المؤشر.

الدروس الأولية المستخلصة من هذه القضية

كانت الشركة الأمريكية المعنية تستعين بنحو ١٥٪ من مجموع عمال المصنع الصيني. ومع أن عدداً من الشركات الكبرى المعروفة في مجال صناعة المعدات الإلكترونية يستخدم المصنع ذاته إلا أنه لم يُعرف سوى القليل عن ردود فعل هذه الشركات تجاه هذه القضية. ولم تُمنع النسبة المئوية المشار إليها الشركة من نشر نتائج التدقيق الذي قامت به.

سلّطت هذه القضية الأضواء على مدونة سلوك صناعة المعدات الإلكترونية، وهي وثيقة خاصة بهذا القطاع ومبادرة تجمع أكثر من ٤٠ شركة (حق أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨) عاملة في صناعة المعدات الإلكترونية. وترمي هذه المبادرة إلى تحسين ظروف العمل في سلسلة إمداد الصناعة. ووقت نشر هذه القضية، كان المورد القائم في الصين منضماً إلى مدونة سلوك صناعة المعدات الإلكترونية (EICC) في حين أن الشركة الأمريكية لم تكن عضواً فيها. إلا أن هذه الأخيرة أشارت في تقريرها الذي يورد تفاصيل التدقيق ونتائجها إلى أنها ستنتضم إلى مدونة السلوك هذه.

وعقب نشر تقرير الشركة بوقت قصير، أبرزت وسائل الإعلام الدولية قضية تتعلق بحقوق الإنسان وأشارت إلى الصحفيين الذين نشروا القصة في وسائل الإعلام البريطانية والصينية. واتخذ الفرع المملوك بالكامل من متعاقد من الباطن القائم في الصين إجراءات قانونية ضد الصحفيين بصفتهم الشخصية بسبب التشهير. وطالبت الدعوى القضائية بمبالغ مالية كبيرة. وبمجرد قبول المحكمة للدعوى حملت أموال الصحفيين. وساندت الصحيفة المعنية صحفييها وانتقدت الدعوى القضائية. وأعقب ذلك أن طالبت المنظمات غير الحكومية التي تنادي بحرية الصحافة كلاً من المورد والشركة الأمريكية بالتخاذل إجراءات للرجوع عن الدعوى. وأعلنت الشركة الأمريكية إنما تعمل بعيداً عن الأضواء للمساعدة على تسوية هذه القضية. وبعد ذلك بفترة قصيرة تم بالفعل سحب الدعوى.

وتبيّن هذه القضية أن الشركة تملّكت بتصرّفها بسرعة واستجابتها للمطالبة بالرجوع عن الدعوى من هيئة مشاعر القلق بشأن ظروف العمل الخاصة في تصنيع المنتجات الرئيسية. أضف إلى ذلك أنه عندما بدأت القضية تتحذّلّ اتجاهًا مختلفاً وانتقلت إلى المجال السياسي الحساس لحرية الصحافة، كانت الشركة على ما يبدو مستعدة لمواصلة العمل على التهدئة. ورغم ذلك، تبرز هذه القضية الصعوبات في ضمان التقييد بمدونات الشركات في حالات الاعتماد الكبير على الخارج. وبين قرار الشركة الأمريكية بالانضمام إلى مدونة سلوك صناعة المعدات الإلكترونية مدى أهمية العمل بالتعاون مع الشركات الأخرى التي تواجه صعوبات مماثلة يمكن وصفها بأنّها متجلّزة في هذه الصناعة.



دراسة الحالة # ٣

البلد: الأردن
السلعة: الملابس الجاهزة والمنسوجات

القضية

يستفيد الأردن، منذ عام ٢٠٠٠، من ترتيبات أفضلية التجارة مع الولايات المتحدة من خلال اتفاق التجارة الحرة (FTA) المبرم بين الأردن والولايات المتحدة. وبهدف هذا الاتفاق إلى تأمين دعم البلدين لمعايير منظمة العمل الدولية، بما في ذلك حظر العمل الجباري. و كنتيجة لذلك، فعند إجراء تحقيق شامل وصريح حول ظروف العمل في المصانع الأردنية، تشارك الحكومتان الأردنية والأمريكية فيه، إضافة إلى الشركات القائمة في البلدين.

وفي أيار/مايو ٢٠٠٦، نشرت لجنة العمالة الوطنية (NLC) في الولايات المتحدة تقريراً انطوى على انتقاد شديد اللهجة بشأن ظروف العمل في مصانع النسيج في الأردن التي تنتج السلع من أجل الشركات^٢ القائمة في الولايات المتحدة. وتناولت الدراسة المصانع القائمة في المناطق الصناعية المؤهلة (QIZ) التي تستفيد من الدخول التفضيلي إلى أسواق الولايات المتحدة.

وحتى تموز/يوليه ٢٠٠٦، كانت توجد في الأردن ١٣ منطقة صناعية مؤهلة تضم ما مجموعه ١١٠ شركات، تستخدم أكثر من ٥٤٠٠٠ عامل. وأشارت غرفة التجارة الأمريكية في الأردن إلى أن مصانع المناطق الصناعية المؤهلة تضم نحو ٦٦٪ من العمال الأجانب الذين يطلق عليهم تسمية «العمال الضيوف» جرى استقدامهم من الصين والهند وبولندا وسريلانكا. ومع أن المناطق الصناعية المؤهلة قد صممت لتشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتوفير فرص العمل للسكان المحليين، تعتمد المصانع المعنية أساساً على القوة العاملة المهاجرة.

يصف تقرير لجنة العمالة الوطنية ظروف العمل القاسية بما في ذلك الإيذاء الجسدي والجنسي وعدم الحصول على الأجر والغذية المناسبة والماء وظروف المعيشة السيئة. وقد طُلب إلى العمال الضيوف دفع مبالغ مالية كبيرة في بلدانهم الأصلية للحصول على وظيفة، إلا أنهم كانوا يكسبون في الأردن جزءاً مما وعدوا به. كما لم يحصل بعضهم على أي أجور لفترات زمنية طويلة. وبالإضافة إلى ذلك، تمت

٢ لجنة العمالة الوطنية: U.S.-Jordan Free Trade Agreement Descends into Human Trafficking & Involuntary Servitude, New York, 2006

مصادرة جوازات سفر العمال عند وصولهم إلى المصنع وكانت هناك شكوى تتعلق بعدم دفع الأجر، كما سجلت حالات إجبار عمال على العودة إلى بلددهم الأصلي لمواجهة الديون التي لا يستطيعون سدادها. ونظراً لعدم تمكّنهم من الحصول على جوازات سفرهم وعدم توفر أي وسائل للشكوى دون التعرض لمخاطر الطرد أو السجن أو الضرب أو الحرمان من الطعام والشراب، فقد وقع العمال بالفعل في مأزق الوضع الذي يعانون منه في الأردن من جهة، وتزايد الدين الناشئ عن المبالغ الكبيرة للفوائد في بلددهم الأصلي من جهة أخرى.

وعلاوة على ذلك، يحظر على العمال غير الأردنيين، حتى أولئك الحاصلين على إذن بالعمل في المناطق الصناعية المؤهلة، الانضمام إلى نقابة عمالية. ولذلك لا يمكنهم اللجوء إليها طلباً للمساعدة.

وبعد فترة قصيرة من الإعلان في الصحافة عن القضايا المذكورة أعلاه، استجابت الحكومة الأردنية وقامت فرق التفتيش التابعة لوزارة العمل، بضمها ممثلون عن سفارات الهند والصين وسري لانكا، بزيارة أربع مناطق صناعية مؤهلة للتحقيق في هذه المزاعم. وقد جرى توقيع عدد من العقوبات وأغلقت بعض المنشآت.

استجابة دوائر الأعمال لهذه القضية

الإجراءات الجماعية

في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ قدم الاتحاد الأمريكي للعمل - مؤتمر المنظمات الصناعية (AFL-CIO) ورابطة النسيج الوطنية (NAT) في الولايات المتحدة شكوى مشتركة لدى حكومة الولايات المتحدة يطلبان فيها تنفيذ إجراءات تسوية التزاعات الواردة في اتفاق التجارة الحرة نتيجة للاتهامات الأردنية «الصارخة» لحقوق العمال. وزعمت الشكوى أن الأردن انتهك التزامه باحترام معايير العمل الأساسية لمنظمة العمل الدولية وبتأمين التنفيذ الفعلي لقانون العمل الأردني. وكانت هذه هي المرة الأولى التي تقدم فيها منظمات دوائر الأعمال شكوى بشأن حقوق العمال استناداً إلى اتفاق التجارة.

الاستجابات الفردية

في رد مباشر على تقرير لجنة العمالة الوطنية، أحابت الشركات على النحو الآتي:

زعمت إحدى الشركات إنها لا تعمل مباشرة مع المصنع ولكن مع البائعين وأنها تتوقع من جميع البائعين والمصنع اتباع القوانين المحلية ومعاييرها الخاصة بها. وأوضحت هذه الشركة أنها تعمل مع مصنع

واحد فقط من بين المصانع الخمسة المذكورة في التقرير وأنما ستتابع المسألة مع البائع المعين وتعاون معه عن كثب. وقالت الشركة إنها تلتزم باتخاذ إجراءات تصحيحية.

وادعت شركة أخرى للملابس الجاهزة إن أحد المصانع المعنية أصدر شهادة صالحة من برنامج معترف به. وفي أعقاب صدور تقرير لجنة العمالة الوطنية، قامت الشركة بمتتابعة المسألة بإحراز تحقيقها الخاص فوجدت أن بعض المسائل الواردة في التقرير قد حصلت بالفعل. وأشارت الشركة إنها حاولت تشجيع اتخاذ إجراءات تصحيحية في المصنع، إلا أنها أوضحت أن طلباتها تمثل أقل من ١٪ من الطاقة الإنتاجية للمصنع. وخلصت الشركة إلى ما يلي: «وببناء على ذلك ليس لدينا أي نفوذ أو قدرة تفاوضية مع المصنع». ونتيجة لما توصلت إليه من استنتاجات بعدم تعاون المصنع معها، قررت الشركة عدم تقديم أي طلبات إلى هذا المصنع المستقبل.

وورد في رد من شركة للتوزيع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، أنه تبين من تدقيق أجراء مدققوها الداخليين للموقع أعقاب زيارة ثانية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، أنه جرى إدخال بعض التحسينات. وأشارت الشركة إلى أن المقابلات التي أجريت مع العمال تؤيد حصول تحسينات. وأعربت الشركة أيضاً عن بسادر قلقها من أنها إذا أوقفت تعاملها مع مصنع معين، فإنها ستفقد نفوذه في التفاوض لإدخال تحسينات في الممارسة. إلا أن الشركة لم تحدد ما إذا كانت ستتوقف تعاملها على الفور مع المصنع المورد فيما لو تبين أن «انتهاكات المصنع فاضحة» كاعتماده مثلاً على العمل في السجون. وأخيراً أشارت الشركة إلى أنها تعمل بالتعاون مع حكومة الأردن ومع سائر تجار التجزئة ومع منظمة العمل الدولية للتصدي لهذه القضية.

الدروس الأولية المستخلصة من هذه القضية

من الواضح أنه، وإن كانت الأطراف الرئيسية الضالعة في هذه القضية هي حكومتا الأردن والولايات المتحدة، إلا أن الشركات المعنية تعتبر هي أيضاً مسؤولة عن الظروف السائدة في المصنع التي تورد إليها. والمهدف العام لاتفاق التجارة الحرة مع الأردن هو تأمين الوظائف للعمال المحليين واحتياط الاستثمارات الأجنبية المباشرة. إلا أنه أصبح واضحاً أن الأعداد الكبيرة من العمال المهاجرين الذين استقدموا إلى الأردن لشغل الوظائف في هذه المصانع هم الذين عانوا أشد المعاناة من هذا الوضع.

ويبدو أن هناك إمكانات متاحة للشركات للعمل مع الحكومتين المعنيتين والمصنع الموردة ومنظمة العمل الدولية لتحسين هذا الوضع. وعلى تلك الشركات أيضاً أن تنظر في إمكانية العمل مع شركات أخرى تعامل مع المصنع ذاته. غير أن ذلك يثير مشكلة بالنسبة لصغار الموردين الذين يحاولون معالجة قضايا من هذا القبيل إذا ما كانوا يشكلون جزءاً من سلسلة إمداد كبيرة لأن نفوذهما من هذه

الناحية يكون محدوداً. وفي مثل هذه الحالات يمكن أن يكون لجنة صناعية فعالة تعمل على معالجة هذه القضايا مع عدد كبير من الشركات ذات الأحجام المختلفة تأثير إيجابي ومرحب به.

ومن الواضح، في نهاية المطاف أن أعمال لجنة العمالة الوطنية والخطوات اللاحقة التي اتخذتها الشركات، تشير إلى وجود اختلافات كبيرة في مدى فعالية إجراءات التدقيق، خاصة في الكشف عن حالات العمل الجسري وتوثيقها. وعلى سبيل المثال، أفادت تقارير عن قيام مديرى المصنع بتلقين العمال ما يجب عليهم قوله ردًا على الأسئلة الموجهة إليهم من المدققين.



دراسة الحالة # ٤

البلد: الولايات المتحدة الأمريكية

السلعة: المواد الغذائية الخام

الصناعة: الزراعة والمواد الغذائية

القضية

معظم العمال العاملون بشكل فردي في مزارع الولايات المتحدة الذين يعانون من حالات العمل الجريء هم من العمال المهاجرين من المكسيك وغواتيمالا وهaiti. وهم الأفراد يجربون الاتجار بهم في بعض الأحيان مباشرةً من بلدانهم الأصلية وفي أحيان كثيرة أخرى عند وصولهم إلى الولايات المتحدة.

وقام تحالف إيماكالي للعمال (CIW)، وهي منظمة شكلها عمال المزارع في فلوريدا في عام ١٩٩٣، بتوثيق عدد من الحالات. ويصف هذا التحالف نفسه بأنه منظمة عمالية محلية تضم عمالاً مهاجرين من أميركا اللاتينية وهaiti والهنود المايا من يعملون في وظائف منخفضة الأجور في فلوريدا.

ووفقاً لهذا التحالف (CIW)، يوجد عملياً عمل جريء في مزارع فلوريدا ناجم عن عبودية الدين إذ يتطلب من العمال العمل ساعات طويلة ثم تستقطع من أجورهم مبالغ مالية مقابل النقل والأدوات والتجهيزات. وفي حالات كثيرة، لا يحصل العمال على الأجر المستحق له لفترات زمنية طويلة. وهم يختجزون في مخيمات ويعيشون في ظروف سيئة وكثيراً ما يكونون تحت مراقبة حراس مسلحين. وكان تحالف إيماكالي للعمال أداة فعالة في كشف حالات العمل الجريء وملاحتتها وذلك بالعمل بشكل سري مع العاملين في هذه المزارع.

وقد أفاد عن حوادث كثيرة تتعلق بظروف العمل السيئة. وفي ١٩ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٧ تمكّن ثلاثة من العمال المهاجرين العاملين في قطف الفاكهة من الهرب من صاحب عملهم والإفصاح عن الظروف التي كانوا خاضعين لها. وشمل ذلك إيقاعهم في شراك الدين والضرب وإجبارهم على دفع ثمن المياه للاستحمام.

وركيز تحالف إيماكالي للعمال على قضية مرکزية هي الأجر المنخفضة للغاية التي يتلقاها هؤلاء العمال والتي لم يطرأ عليها إلا تحسن طفيف منذ الثمانينيات من القرن الماضي. وأطلق التحالف في البداية

حملة استهدفت مزارعي الطماطم المسؤولين عن إدارة المزارع ثم وجهت الحملة إلى شركات دولية للمواد الغذائية معترف بها على الصعيد العالمي.

استجابة دوائر الأعمال لهذه القضية

استجابة للحملات التي تزعمها تحالف إيماكالي للعمال، قامت الشركات الدولية للمواد الغذائية بالمشاركة في التصدي لقضية العمل الجيري في سلاسل إمدادها.

وفي آذار/مارس ٢٠٠٥، وافقت إحدى هذه الشركات على دفع سنت إضافي لكل رطل من الطماطم تشتريه من مزارع فلوريدا. واقترب ذلك بشرط هو قيام الشركة من الآن فصاعداً بالعمل فقط مع الموردين الذين يضمنون وصول المال إلى العمال مباشرة. وتوصلت شركة أخرى إلى اتفاق مماثل مع تحالف إيماكالي للعمال في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، مثل التزاماً بالعمل على وضع مدونة سلوك لمزارعي الطماطم ولزيادة إشراك عمال المزارع في رصد التقيد بالمدونة.

استمر تحالف إيماكالي للعمال على موقفه باستهداف كبار مقدمي الوجبات السريعة بدلاً من المزارعين. ولكن في أيار/مايو ٢٠٠٨ أنهى التحالف حملته ضد شركة كبيرة بعد الإعلان عن أن الشركة ستعمل جنباً إلى جنب مع التحالف من أجل تحسين ظروف عمل عمال المزارع.

ووافق كبار مقدمي الوجبات السريعة على المشاركة في برنامج زيادة الأجور ودعوا مع تحالف إيماكالي إلى مشاركة واسع في هذا البرنامج على مستوى الصناعة. ولتشجيع إشراك المزارعين، التزمت إحدى الشركات بتمويل الزيادة في الضرائب على الأجور والتكاليف الإدارية الناجمة عن زيادة الأجور. واعتمدت الشركة مع تحالف إيماكالي للعمال مبادئ توجيهية بعد التسامح تقضي بوضع حد فوري في سلاسل الإمداد لبعض الممارسات غير المشروعة للمزارعين. والتزمت الشركة أيضاً بضمان مشاركة عمال المزارع في رصد تقيد المزارعين بمدونة السلوك المشار إليها.

الدروس الأولية المستخلصة من هذه القضية

تبعد دراسة الحالـة هذه في سياق أوسع الممارسة المسؤولة لدوائر الأعمال المتعلقة بالعمال المهاجرين. وتشير دراسة نشرها المركز الجنوبي لقانون الفقر^٣ (Southern Poverty Law Center (SPLC)) إلى أن الأفراد الذين يأتون إلى الولايات المتحدة في إطار برنامج العمال الضيوف يتعرضون لخطر الاستغلال. وقد ورد في التقرير «إنهم متلزمون بالبقاء لدى صاحب عمل واحد دون أن تتاح لهم فرصة الحصول على الحقوق القانونية. فالعمال المهاجرون:

^٣ انظر: Close to Slavery: Guestworker Programs in the United States, March 2007 متاح على الموقع التالي: www.splcenter.org



- يخددعون بانتظام فيما يتعلق بأجورهم؛
- يجبرون على رهن مستقبلهم مقابل الحصول على أجر منخفض ووظائف مؤقتة؛
- يأسرون أصحاب العمل أو ساشرة الأيدي العاملة الذين يصادرون وثائقهم؛
- يجبرون على العيش في ظروف يرثى لها؛ و
- يحرمون من الرعاية الطبية عند الإصابة في موقع العمل». •

ركرت حملة تحالف إيماكالي للعمال وما تبعتها من تعطية إعلامية بالدرجة الأولى على الأجور المزيلة المدفوعة للعمال لا على ظروف عملهم التي تصل إلى حد العمل الجبri. إلا أنه، حتى لو دفع عدد أكبر من الشركات سنتاً إضافياً مقابل كل رطل من الطماطم للعمال، ستبقى ظروف العمل الجبri قائمة وتستلزم التصدي لها.

ويكمن الخطر هنا في أن الشركات المشاركة في هذه المناقشة تركز على حملة السنن الإضافي مقابل كل رطل على حساب حل المشكلة الأوسع انتشاراً الواردة في تقرير المركز الجنوبي لقانون الفقر (SPLC) والمتعلقة بحالات العمل الجبri.

بالإضافة إلى ذلك هناك مجال لطرح أسئلة بشأن وكالات الاستخدام الخاصة المسؤولة عن تعيين العمال في بلدانهم الأصلية الذين يستخدمون فيما بعد في قطاع الزراعة في الولايات المتحدة. ويعتبر هذا القطاع، في الوقت الراهن، غير منظم إلى حد بعيد بحيث يصل العمال إلى الولايات المتحدة وهم واقعون في شراك مدرونية عالية وأسعار فائدة باهظة. ومع أن القانون المحلي في الولايات المتحدة يتضمن أحكاماً تقضي بدفع تكاليف السفر وتكليف تأشيرة الدخول، إلا أن سدادها كاملاً نادراً ما يحصل عملياً.

ويؤمل أن تكون الشركات التي استهدفت علانية عن طريق أعمال تحالف إيماكالي للعمال، قادرة على النظر في أوضاع الوكالات التي تومن العمال لمزارعي الطماطم. والأمل معقود أيضاً على أن يتم بفضل جهد تعاوني من شركات كثيرة والهيئات الصناعية والحكومات المعنية ومنظمة العمل الدولية التصدي لهذه القضية بفعالية. كما أن العمل الرائد الذي بدأ بالتوقيع على مبادئ أثينا الأخلاقية والترويج لها يشكل مرجعاً مساعداً في هذا المجال^٤.

⁴ انظر : <http://www.endhumantraffickingnow.com>



١ مقدمة وملحة عامة

٢ أسئلة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجبري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقدير التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ أفكار مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامـج عمل خاص لمكافحة العمل الجـيري

البرنـامـج المعـني بالترويـج لإعلـان المـبادـىـ وـالحقـوق الأـسـاسـية فيـ العمل



ISBN 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office

Route des Morillons 4

CH-1211 Geneva 22

forcedlabour@ilo.org

www.ilo.org/forcedlabour

١ مقدمة ولحة عامة

٢ أسلحة متكررة من أصحاب العمل

٣ مبادئ توجيهية لمكافحة العمل الجيري

٤ قائمة مرجعية وإرشادات لتقسيم التقييد

٥ دليل لاتخاذ إجراءات

٦ انتهاك مفيدة لاتخاذ إجراءات

٧ دراسات حالة لأفضل الممارسات

برنامجه عمل ظاهري لمكافحة العمل الجيري

البرنامج المعنى بالترويج لإعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل

WORK IN FREEDOM

ISBN: 978-92-2-621712-6



9 789226 217126

International Labour Office

Route des Morillons 4

CH-1211 Geneva 22

forcedlabour@ilo.org

www.ilo.org/forcedlabour